

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية التربية للبنات بمكة المكرمة (الأقسام الأدبية)

قسم الدراسات الإسلامية

الأحاديث والآثار الواردة في فتح الباري

شرح صحيح البخاري

من أول كتاب الغُسلِ إلى نهاية كتاب الحيضِ
جمعاً وتخریجاً ودراسةً

رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات الإسلامية ضمن متطلبات

الحصول على درجة الدكتوراه

في الحديث وعلومه

إعداد الطالبه

جوهرة بنت صالح محمد الضبيان

إشراف

الدكتور يوسف محمد صديق

أستاذ الحديث وعلومه المشارك

كلية التربية لإعداد المعلمات

جامعة أم القرى

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

وَاذْكُرْ اٰتِىَ الْاٰمَانِ
 وَذِكْرَ الْاٰمَانِ
 وَذِكْرَ الْاٰمَانِ
 وَذِكْرَ الْاٰمَانِ

اعتماد لجنة المناقشة والحكم

نوقشت رسالة الطالبة / جوهرة بنت صالح الحمد الضبيان
يوم الأربعاء الموافق ١٤٢٨/٢/٣ هـ وتكونت لجنة الحكم والمناقشة من الأساتذة :

الاسم	الوظيفة	التوقيع
١- أ.د/ محمد بن عبدالله عويضة	أستاذ الحديث وعلومه بكلية التربية بمكة المكرمة	
٢- د/ محمد بن ناصر القرني	أستاذ الحديث وعلومه المشارك بكلية الشريعة بجامعة الملك خالد	
٣- د/ يوسف محمد صديق	أستاذ الحديث وعلومه المشارك بكلية التربية للبنات بمكة المكرمة	

قرار اللجنة :

منح الطالبة درجة الدكتوراه في الحديث وعلومه بنسبة ٩٦٪ وتصدر ستاذ .

تاريخ موافقة مجلس الكلية على المنح : ١٤٢٩ / ١ / ٢٦ هـ

عميدة الكلية

د/ أنجب بنت غلام نجي قطب الدين



مقيم الكلية

وكيلة الدراسات العليا

د/ ميسون بنت زايد البنيان



ملخص الرسالة

اسم الباحثة : جوهرة بنت صالح محمد الضبيان

عنوان الرسالة: الأحاديث والآثار الواردة في فتح الباري شرح صحيح البخاري من أول

كتاب الغسل إلى نهاية كتاب الحيض - جمعاً وتخریجاً ودراسة

الدرجة: الدكتوراه في الحديث وعلومه

هدف الدراسة: خدمة سنة رسول الله ﷺ من خلال أحاديث فتح الباري شرح صحيح البخاري

فصول الرسالة: الرسالة في قسمين الأول قسم الدراسة و فيه فصلان ، الفصل الأول

التعريف بالحافظ ابن حجر ، و الفصل الثاني التعريف بكتاب فتح الباري ، و القسم الثاني :

الجمع و التخریج : و فيه فصلان : الفصل الأول : جمع و تخریج و دراسة أسانيد كتاب الغسل

من أول (باب الوضوء قبل الغسل) إلى آخر (باب غسل ما يُصيب من فرج المرأة) في ٢٩

باب ، و الفصل الثاني : جمع و تخریج و دراسة أسانيد كتاب الحيض من أول ١ (باب كيف

كان بدء الحيض و قول النبي ﷺ هذا شيء كتبه الله على بنات آدم) إلى نهاية (باب الصلاة

على النفساء و سنتها) في ٢٩ باب ، و قد تناولت الدراسة الأحاديث بالبيان و التفصيل لدراسة

أسانيدها و متونها و رجالها لتصل إلى الحكم عليها صحة أو ضعفاً بناء على قواعد المحدثين في

الجرح و التعديل ، ثم فهارس الدراسة و خاتمتها التي حوت النتائج و التوصيات و التي من أبرزها

١- الأحاديث و الآثار التي أوردها الحافظ ابن حجر رحمه الله ، أحاديث أحكام و تدور حول

الحلال و الحرام مما يكسبها قوة زائد في كشف غامض الأدلة

٢- تحتاج أحاديث و آثار الحافظ ابن حجر لمزيد من التخریج و الأفراد بالتصنيف .

٣- الكثير من كتب التراث الجليلية القدر تحتاج لمزيد من العناية .

و على ضوء ما تقدم أوصت الدراسة بتوصيات من أبرزها

١- توصي الدراسة المؤسسات العلمية من جامعات و معاهد عليا و كليات بمزيد من العناية

بكتب التراث ، و بكتب السنة خاصة أن تحقق و تنشر و توزع .

٢- على طلاب العلم النهوض لنفض غبار كتب التراث، و مساعدة الناشرين لإخراجها.

٣- توصي الدراسة بالعودة للمصادر الأصلية و عدم التشاغل بالمذكرات و الملخصات و المراجع

المقتضية التي قد تُبعد بالناظر و طالب العلم على الكتاب الأساس في تراثنا و حضارتنا إلى غيره .

٤- على طلاب الدراسات العليا النظر في (فتح الباري) لأنه ما زال في حاجة للتحقيق . الطالبة :

جوهرة بنت صالح محمد الضبيان الدكتور يوسف محمد صديق



Summary of The message

Name of the researcher : Jawhara Saleh Al dobyban
title of the message : prophetic sayings and traolitions that menstioned
in book (fateh al bari explanation of Sahih Abukhary.)from the
beginning of chapter (the washing) to end of chapter (the menstruation)
collection , proluotion and study

Class: doctorate in the prophetic sayings and it séances

objective of the study: is to serve Hdiths of Allas Messenger through
book(fateh al bari)

Summary of message Chapters: first seccion :life of Alhafith ibn
HajarAlasgalani t

Scond seccion :- Book of the Washing it conntin Twenty-nine chapttter

Third seccion : book of Menstruation it contain Twenty-nine chapter
the resrlts and recomendationas

One- The Hadiths that menfim by Iben Hagar are Ahkam Hadith which
eocplain Halal and Haram

Two-Alsothese Hadiths need more study

THREE- Most of owr traolitimol valinable books need more careas ker
Accerding to what mention above the study


One-Recommend that all Universty to take more care generall traditmal
Islamic books .

Two-The rcsearsher recommend the students makemoreefforcl on the
research and to referto the orginal traetitional books which are following sung

Three: Also she reacomend post gradlnate student to look on books Al
Hafith Ibn Hagar (Fateh Albari) still it need investigation

Name of the researcher : Jawhara Saleh Al dobyban

DR : Yousif Mohamed Siddig



شكر و تقدير

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ثم الحمد لله المبتديء بحمد نفسه قبل أن يحمده حامد وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الرب الصمد الواحد الحي القيوم الذي لا يموت ذو الجلال والإكرام والمواهب العظام ﴿ الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ﴾ وكرمنا بالرسول المجتبي أبي القاسم محمد بن عبد الله بن عبدالمطلب ﷺ أرسله بالحق إلى من جعله من أهل التكليف من كافة الخلق بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً وأنزل معه كتاباً عزيزاً ونوراً مبيناً وتبصرة وبياناً وحكمة وشفاء وموعظة وذكرى فنقل به من أنعم عليه بتوفيقه من الكفر والضلالة إلى الرشد والهداية ، أحمده وأشكره على ما منَّ به علي من الإعانة على إتمام هذا البحث و أسأله تعالى المزيد من فضله ، و امتثالاً لقول النبي ﷺ فيما يرويه أبو هريرة ؓ (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)¹ قال الجوهري الشكر الثناء على المحسن بما أولاه من المعروف ، وهو الشكر الاعتراف في تقصير الشكر للمنعّم ولذلك قال تعالى ﴿ اعملوا آل داود شكراً ﴾ فأتقدم بالشكر بعد شكر الله ﷻ لكل من مد لي يد العون فسطر الفضل علي و في المقدمة دولتنا الحبيبة المملكة العربية السعودية رعاها الله برعاية ولائها و حفظهم ، ثم والدتي الحنون التي طالما شجعتني على التحصيل العلمي ، و تنشئتني على حب العلم و المعرفة فجزاها الله خير الجزاء ، و أدعو لوالدي أن يرحمه الله و يغفر له و يسكنه فسيح جنته ، و خالص شكري لرفيق دربي الذي بذل جهده دون حدود و صبر علي فكان نجاحي نجاحاً له ، كما اشكر جميع أفراد عائلتي و أبنائي و بنتي لحرصهم بالسؤال عني و الدعاء لي ، رافعة أكف الضراعة لله ﷻ بأن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم . و اعترافاً لأهل الجميل بالجميل فالشكر موصول لفضيلة الشيخ الدكتور يوسف صديق المشرف على الرسالة و الذي كان لتوجيهاته و إرشاداته الأثر العظيم و قد شملني بعطف الوالد المعلم و المرشد البصير باذلاً و قته ليلاً و نهاراً ، فجزاه الله خير الجزاء و حفظه و رعاه . و الشكر الجزيل لذلك الصرح العلمي كلية التربية للبنات بمكة المكرمة الذي ضمنني في رحاب مقاعده و أضاء لي طريق العلم ، و أخص بالشكر الأستاذ عبد الرحمن

¹ - سنن الترمذي ٤ / ٣٣٩ - حديث حسن صحيح

الغامدي مدير الإدارة و مساعديه ، و الدكتورة أنجب غلام عميدة الكلية و الدكتورة حصة الصغير و وكالة الكلية للدراسات العليا و الدكتورة ليلي أبو العلا رئيسة قسم الدراسات الإسلامية سابقاً ، و الدكتورة هناء زمزمي رئيسة القسم الحالية ، و الشكر موصول لكلية التربية للبنات بالطائف إدارة و عمادة و زميلات من أعضاء هيئة التدريس لما بذلنه من مساعدة و ما حظيت به من دعائهن بالتوفيق ، كما أتقدم بالشكر للمناقشين سعادة الدكتور محمد عويضة و الدكتور محمد القرني لما بذلاه من جهود في قراءة الرسالة و ما أعداه من توجيهات لتصويبها و تقييمها ، فلهم من الله جَلَّالَ الْعِلْمِ الثواب الجزيل و الأجر العظيم ، و الصلاة و السلام على خير الأنام ، و آخر دعوانا إن الحمد لله رب العالمين .

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾^(١)، ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾^(٢)، ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً، يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾^(٣).

أما بعد:

فقد أجمع العلماء قديماً وحديثاً على أن الأصلين المعبرين في إثبات الأحكام، وبيان الحلال والحرام هما كتاب الله العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ثم سنة رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يوحى. وقد تكفل الله بحفظ كتابه، إذ قال ﷺ: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾^(٤)، كما تكفل بحفظ سنة نبيه ﷺ إذ كلمة الذكر في قوله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر﴾ تشمل السنة كما تشمل القرآن، ولأن الله أمر رسوله ﷺ بأن يتولى بيان القرآن للناس، قال تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾^(١)، وبيانه هو السنة، فلو لم تُحفظ؛ لبقِيَ القرآن بدون بيان، فالسنة محفوظة بياناً للقرآن إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

(١) سورة آل عمران آية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء آية: ١.

(٣) سورة الأحزاب آية: ٧٠-٧١.

(٤) سورة الحجر آية: ٩.

(١) سورة النحل آية: ٤٤.

ولأهمية السنة في حياة الأمة بذل الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- جهودهم المستفيضة من أجل الحفاظ على السنة القولية والفعلية، وبلغوها من بعدهم من التابعين ثم بلغها التابعون من بعدهم. وهكذا نقلها العلماء الثقات جيلاً بعد جيل، وقرناً بعد قرن، وجمعوها في كتبهم، وأوضحوا صحيحها من سقيمها، ووضعوا لمعرفة ذلك قوانين وضوابط معلومة بينهم، يُعلم بها صحيح السنة وضعيفها. وحفظوها حفظاً تاماً من عبث العابثين، ونفوا عنها تحريف المبطلين، وتأويل الجاهلين، وذُبحوا عنها كل ما ألصقه بها الجاهلون، والكذابون، والملحدون.

لذا حرص الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري -رحمه الله- على جمع الأحاديث الصحيحة، واختار لها شروطاً دقيقة، فكان أول من صنف كتاباً جامعاً حاوياً للأحاديث الصحيحة دون غيرها، فقال شرف أن يُقال عن كتابه أصح كتاباً بعد كتاب الله تعالى، كما أنه أكثرها فائدة، وأغزرها علماً، وأبدعها منهجاً. وكان اهتمام علماء الأمة به، فشرحوا الجامع الصحيح للبخاري تارة، وتعرضوا له بالاختصار مع حذف الأسانيد تارة، وتأليف المؤلفات في رجال الصحيح تارة، وفي بيان شروطه تارة أخرى.

وأبرز من شرح هذا الكتاب، وكشف عن حقائقه هو الحافظ، الإمام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي المتوفى سنة ٨٥٢هـ، وكتابه فتح الباري بشرح صحيح البخاري معروف ومتداول يستفيد منه العلماء وطلبة العلم، ولم يأتي بعده له مناضل. وهذا يزيدنا ثقةً، واهتماماً، واعتناءً بهذا الشرح، فكان جديراً بأن يُعتنى به بنوع من الخدمة العلمية؛ تسهيلاً للباحثين، وطلبة العلم في الأمة.

ولهذا استخرت الله تعالى على العمل في هذا الكتاب بتخريج أحاديثه وآثاره، ودراسة أسانيدهما فكان موضوع رسالة بحثي لنيل درجة الدكتوراه من أول كتاب الغسل إلى نهاية كتاب الحيض .

ثانياً : أهمية الموضوع وسبب اختياره :

- ١) كون الكتاب الذي هو محل البحث يعد أهم شرح لأوثق نصوص السنة، المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله، فله قيمة علمية تدفع طالب العلم إلى الاعتناء به.
 - ٢) كون مصنفه الحافظ ابن حجر من أشهر علماء هذه الأمة الذين خدموا السنة، وأسهموا في الدفاع عنها، وبرزوا في تصنيفات كثيرة نفعت الأمة.
 - ٣) إن كتاب فتح الباري لاغنى لطالب العلم الشرعي عنه، سواء في الفقه، أو التفسير، أو الأصول، أو العقيدة، أو الحديث وعلومه.
 - ٤) إن هذا الموضوع رغم فائدته وأهميته لم يُبدأ فيه سوى برسالة واحدة، وهي تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب بدء الوحي فقط.
 - ٥) السير على نهج السلف الصالح من علماء الحديث والاستفادة مما وضعوه من قواعد وكتب في علمي التخريج، ودراسة الأسانيد.
- تميز السنة النبوية مقبولها من سقيمها وموضوعها، وفي هذا دفاع عن السنة المشرفة.

ثالثاً: الدراسات السابقة في الموضوع :

بعد سؤال المؤسسات العلمية و الجامعات و الكليات العلمية ومركز الملك فيصل بالدمام تبين أن الموضوع جديد ولم أجد سوى رسالة ماجستير واحدة بعنوان الأحاديث والآثار الواردة في فتح الباري شرح صحيح البخاري من أول كتاب بدء الوحي إلى آخره للباحثة آسية العصيل من كلية التربية للبنات ببريدة، وقد تم مناقشتها.

مناهج البحث عموماً :

اقتضت طبيعة البحث أعمال ثلاثة مناهج

- الأول : منهج الاستقراء والتتبع فأصل به إلى جمع الأحاديث، والآثار الواردة في كتابي الغسل والحيض من أولهما إلى النهاية من كتاب فتح الباري .
- الثاني : منهج النقد فأحکم على الراوى جرحاً و تعديلاً و من ثم على صحة الحديث و ضعفه .
- الثالث : التاريخي الاستردادي وبه تصل الباحثة الى سير وتاريخ حياة وفاة الاعلام المترجم لهم

منهج الباحثة وطريقة ترتيب عملها :

أولاً : ماتناولته الباحثة وطريقة ترتيبها

١- تبدأ الباحثة باختيار الرواية مما أورده الحافظ ابن حجر من كتاب فتح الباري ، و تعطيها رقماً مسلسلاً ثم تجعلها في صدر متن الرسالة و تجعل تحتها فاصلاً ، و توثقها من كتاب فتح الباري في الهامش بالجزء و الصفحة ، ثم تجعل عنواناً (التخريج) بعد الفاصل الأول ، و تعطيه نفس الرقم المسلسل و في التخريج تتبع الباحثة الحديث على مدار طرقه ، فتخرجه من مظانه على ما تيسر من كتب الحديث ، ثم تجعل فاصلاً ثانياً بين التخريج و بقية العناوين الجانبية المنظمة لعمل الرسالة و هي [الغريب ، تراجم رجال الروايات ، الحكم على الحديث] .

٢-منهج الباحثة في انتقاء الرواية :

الحافظ ابن حجر تارة يفرد مصدر الرواية ، و تارة يعدد المصادر ، فإن أفرد العزو لمصدر واحد فقال مثلاً : (و قد أخرج النسائي ...) فإنني لا أختار في متن رسالتي إلا رواية النسائي ، ثم أورد الروايات التي أهملها الحافظ ابن حجر رحمه الله ، تحت عنوان التخريج . فإن حدد الحافظ العزو فقال مثلاً (و قد أخرج الترمذي و النسائي و أحمد و أبو داود) فإنني أقدم رواية السنن لأبي داود على بقية السنن، فإن لم تكن الرواية عند أبي داود فإنني أنتقي الرواية الرئانة الجامعة لأطراف و زيادات المتن فأعتمدها أصلاً و أخرج عليها بقية المرويات . فإن عزا الحافظ لكتاب مثل مسلم و لم أجده عند مسلم فإنني أختار ممن أخرج أقرب الأسانيد إلى مسلم مثل المستخرج على صحيح مسلم ، و قد تتبع الباحثة الروايات غير المشهورة حتى في الكتب التي يلتزم مؤلفوها سوق الحديث بالسند ، و ذلك في حالات نادرة جداً .

٣- لم تتوسع الباحثة في العزو لمصادر الرواية أكثر و على طريق الاستيعاب إذا كان الحديث في صحيح مسلم ، لأنها تكتفي به دون النظر في تتبع طرقه .

٤- الأثار التي يوردها الحافظ ابن حجر في موطن واحد لا يفرقها فالباحثة ملزمة أن تفرد لكل رقماً للدراسة و الشواهد و المتابعات ، مثال ذلك قال الحافظ : (قوله باب تفريق

الغسل والوضوء أي جوازه وهو قول الشافعي .. ثم أيد ذلك بفعل بن عمر وبذلك قال بن المسيب وعطاء وجماعة^١.

٥- إن كان الحديث في كتب التزم أصحابها الصحة ذكرها الحافظ بعينها فالباحثة ملتزمة بتخريجها وعزوها لمواطنها وتبع طرقها كلها ولا أخرج غالباً من الكتب السبعة ، مثال ذلك [قال الحافظ وعند أحمد والنسائي وصححه الحاكم من حديث زيد بن أرقم رفعه] إن الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة في الأكل والشرب والجماع والشهوة^٢ بدراسته فيها يتم الحكم عليه و يبرز ، غالباً لا أخرج إلى الإطالة حيث السامة والملل ، وهو مذهب السابقين في التخريج ، حيث يصعب تخريج الحديث في كل موطن ذكر فيه من كتب الحديث وإلا لأقتضى لكل حديث رسالة أو كتاب وهو ما يسمى في الحديث بالأجزاء .

٦- اكتفي بإشارات الحافظ في الحكم على الرواة مثل (ع) في التقريب إشارة منه أن الراوي قد أخرج له الستة ، فهو ممن تجاوز القنطرة بتخريج البخاري له ، و مثلها (خ) و (م) أو التصريح بقولهم أخرج له البخاري أو مسلم ، فلا أتوسع في نقل كلام النقاد عن الراوي .

٧- إذا كان حديث المتن أخرجه من التزم الصحة فإني لا أتجرأ على الحكم بل اكتفى بقولي مثلاً (مرتبة الحديث : أخرجه مسلم)

٨- حدود أحاديث الرسالة لا تتعدى ما ذكره الحافظ من حديث و خير و أثر ، فلا تدخل الباحثة أحاديث البخاري المذكورة في الشرح .

٩- اكتفيت في العزو بذكر اسم الباب و الجزء و الصفحة و لا أذكر اسم الكتاب لأن الرسالة منحصرة في كتابي الغسل و الحيض لا تخرج أحداثها عنهما إلا يسيراً ، فإن كان الحديث في غيرهما ذكرت الكتاب .

١٠- الباحثة لا تترجم لرجال المستخرجات على الصحيحين ، مثل المستخرج على صحيح الإمام مسلم لأنهم ثقات ، و تترجم لرجال غيرهم .

^١ - فتح الباري ١ / ٣٧٥

^٢ - فتح الباري ١ / ٢٦٥

١١- إن كان الحديث في صحيح مسلم فإنني لا أطيل في تخريجه و قد اكتفى بالسنن و الموطأ
 ١٢- في تراجم الرواة لا أذكر شيوخ الراوي إلا إن كان ملتبساً بغيره ، عندها أذكر
 للراوي شيخاً واحداً أميزه به .

١٣- أختزل ترجمة الراوي مثال (زياد بن علاقة بكسر المهملة وبالقاف الثعلبي بالمثلثة
 والمهملة أبو مالك الكوفي ثقة رمي بالنصب من الثالثة مات سنة خمس وثلاثين وقد جاز
 المائة ع) أختزلها لتصبح (زياد بن علاقة الثعلبي أبو مالك الكوفي ثقة من الثالثة مات
 سنة خمس وثلاثين ع)

١٤- يقدم صحيح مسلم في انتقاء الرواية التخريج على غيره إن كان قد أخرج الحديث .
 ١٥- الأحاديث و الآثار المعلقة اعتمدت الباحثة كتاب الحافظ ابن حجر (تغليق
 التعليق) و الأحاديث الموضوعية مثل حديث (مراوح الشيطان) الباحثة لا تخرج عن
 حكم ابن الجوزي عليه بالوضع ، و إن أشار البعض إلى أنه شديد الضعف .
 تانياً- منهجي في الحكم على الحديث :

١- أعتد حكم المحدثين على السند و لا اخرج عن أحكامهم إن اختلفوا في الحكم على
 الحديث فلا اتجرا فأضيف حكماً ثالثاً للحديث إن كانوا على حكمين و إنما أرجح أحد
 قوليه . فبعد استكمال دراسة عناصر الحديث الأصل أحكم على الإسناد تحت عنوان
 الحكم على إسناد الحديث؛ قائلة: صحيح بهذا الإسناد إذا كان رجاله ثقات مع الاتصال
 وعدم وقوفي على علة قاذحة فيه بعد البحث والتتبع، أو حسناً، أو ضعيفاً بهذا الإسناد
 مبينة سبب تحسينه، أو تضعيفه، ثم أنظر لما جاء له من متابعات يمكن ترقيته بها إلى
 الصحيح لغيره إن كان حسناً، أو إلى الحسن لغيره إن كان ضعيفاً، فإن لم أجد متابعا له
 بحثت عما يشهد له من الأحاديث الأخرى التي يمكن أن يرتقي بها. وبعد حكمي على
 الحديث أعضد ذلك بأقوال الأئمة السابقين إن وجدت؛ مستأنسة بأحكام بعض العلماء
 المتأخرين. الحكم على الحديث و أقصد به ما لم يكن في صحيح مسلم أو لم ينص الكبار
 على صحته ، فإنني أحكم عليه بالصحة أو الضعف بناء على دراسة الإسناد ، غير
 متعرضة للعلة أو الشذوذ ، فأحكم على السند فقط

٢- الزيادة الصحيحة المخرجة في عدد كبير من المصادر اكتفيت في التخريج بدراسة
 طرقها في الكتب الستة و مسند أحمد زائداً الكتب التي شرط أصحابها الصحة مثل الحاكم

في مستدركه و ابن حبان و ابن خزيمة في صحيحيهما و الضياء المقدسي في المختارة ، و لا أهمل بقية طرق الزيادة في المصنفات و المسانيد و كتب الآثار و إنما أذكرها في الهامش ، مكتفية بعزوها للصفحة و الجزء ، و رأيت في ذلك كفاية بناء على القاعدة الأصولية ، لا يسقط الميسور بالمعسور كما قال الفقهاء : (إن من عجز عن بعض الأمور لا يسقط عنه المقدور ، و عبر عنها بعض الفقهاء بأن الميسور لا يسقط بالمعسور) و لا تخفى على المتخصص في علم الأسانيد المساحة الكبيرة التي ستحوزها دراسة رواة إسناد كل زيادة إن تعددت مصادرها ، مع قلة الفائدة المترتبة و الحشو و التكرار المثقل للبحث .

٣-أول ما أبدأ بتحديد الأحاديث التي أورده الحافظ في كتابه فتح الباري فأعطي رقماً مسلسلاً ، ثم انقل قول الحافظ و إشارته لتخريج الحديث أو الأثر ثم أتبع ذلك بعزوه لمن أخرج مستقصية ما أمكن كل من أورده من المحدثين في كتبهم .

٤-الحكم على الحديث : و أقصد به ما لم يكن في صحيح مسلم أو لم ينص الكبار على صحته ، فإنني أحكم عليه بالصحة أو الضعف بناء على دراسة الإسناد ، غير متعرضة للعلة أو الشذوذ ، فأحكم على السند فقط .

ثالثاً : أكمل دراسة كل رواية في موطن واحد و لا أكرر الروايات و لا أعيدها .

٥ - و إن كان في ظاهر المتن التكرار فإنها طريقة الحافظ في إيراده للزيادات المتن أو السند و الاختلاف فمثلاً في إيراده لأحاديث غسل النبي ﷺ يرد المتن متشابهاً إلا عبارة مثل (فَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ) و رواية (ثُمَّ يُفِيضُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى) (وَكَمْ يَذْكُرُ غَسْلَ الرَّجْلَيْنِ) (يَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ) (ثُمَّ يَخْلُلُ بِهَا شِقَ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فَيَتَبَعُ بِهَا أَصُولَ الشَّعْرِ) فإنني أجعل لكل زيادة رقماً و أتبعها في كتب السنة بالدراسة و التخريج ، فإن منهج الحافظ ابن حجر في إيراده لهذه الروايات راعى خلاف الفقهاء و احتج لكل مذهب بما يعزز مذهبه ، و قد يحرر أدلة المذهب الشافعي من غير تعصب ، وهذا ما استقيته من منهج بالاستقراء و التبع و شاهد ذلك قوله رحمه الله : (فذهب الجمهور إلى استحباب تأخير غسل الرجلين في الغسل وعن مالك إن كان نظيف فالمستحب تأخيرهما وإلا فالتقدم وعند الشافعية في الأفضل قولان قال النووي أصحهما و

أشهرهما ومختارهما أنه يكمل وضوئه قال لأن أكثر الروايات عن عائشة وميمونة كذلك انتهى كذا قال وليس في شيء من الروايات عنهما التصريح بذلك بل هي إما محتملة كرواية توضع الدفع للصلاة أو ظاهرة تأخيرهما كرواية أبي وشاهدها من طريق أبي سلمة ويوافقها أكثر الروايات عن ميمونة أو صريحة في تأخيرهما كحديث الباب وراويها مقدم في الحفظ والفقهاء على جميع من رواه عن الأعمش وقول من قال إنما فعل ذلك مرة لبيان الجواز متعقب فإن في رواية أحمد عن أبي معاوية عن الأعمش ما يدل على المواظبة ولفظه (كان إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يخلو بيمينه على شماله فيغسل فرجه) فذكر الحديث وفي آخره: (ثم يتنحى فيغسل رجله)^١

ثالثاً : منهجي في إيراد الأسانيد:

أسلك طريقة المدار و ملتقى طرق الأسانيد متحاشية طريقة البعض في تكديس الطرق بسوق إسناد كل من أخرج الحديث لما في ذلك من تكرار و إعادة من يجتمع فيه الإسناد من الرواة .

رابعاً : منهجي في تراجم الرواة :

أ- دراسة الإسناد :

أقوم بدراسة الإسناد الذي جعلته أصلاً؛ مترجمة لكل راوٍ ترجمة موجزة؛ مشتملة على بيان اسمه، وكنيته، ونسبه، وإثبات أن تلميذه في هذا الإسناد ممن يروي عنه، وأنه هو ممن يروي عن شيخه الذي حدث عنه في هذا الإسناد. وأذكر سنة مولده، ووفاته إن وجد معتنية بأقوال رجال الجرح والتعديل فيه .

ب- مرتبة لها من أعلى الأقوال في التعديل حتى أقلها في التجريح ثم أختتم بالحكم عليه.

ج- إذا كان الراوي ظاهر التوثيق أو التضعيف، فإني أذكر ذلك دون توسع، أما إذا كان مختلفاً فيه، فإني أتوسع في ترجمته بذكر أقوال مجرحيه، ومعدليه، ثم أذكر ما ترجح لدي من الخلاصة في حاله مع التعليل.

د- إذا تكرر الراوي، فإن لا أعيد ترجمته بل أكتفي بذكر خلاصة حاله، والإشارة إلى أول موضع ذكر فيه.

- هـ - بعد ترجمة الرواة أذكر المصادر التي استفدت منها مرتبة ترتيباً زمنياً.
- و- اكتفيت بعبارات الحافظ ابن حجر في التقریب و التهذيب ، و خرجت إلى كتاب الكاشف للذهبي إن ضاقت عبارة الحافظ عن المراد و لم أكس، مصادر التراجم إلا لضرورة و فائدة و لم استقص عبارات النقاد في الراوي رغبة في الاختصار و لم أطل في ترجمة الراوي بالتعرض لشيوعه و طلابه و فضله و مآثره و إنما اكتفت بما يُقَوِّم الراوي و يحكم عليه من عبارات النقاد في الجرح و التعديل ، متحرية للواضح دون المستغلق مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض في محاولة للجمع و التوفيق .
- ز- لا أعيد ترجمة الراوي إن ورد بعد في الدراسة و إنما أُحيل على الدراسة المتقدمة برقم الحديث فأقول مثلاً (تقدم ح ٧) مكتفية بذكر اسمه و الحكم عليه.

منهجي في التخريج :

١- أستقصي تخريج الحديث متبعة طرقة في كل كتب السنة من الصحيحة و السنن و المصنفات و الجوامع و المسانيد ، و إن ذكر صاحب الكتاب بأكثر من طريق فإني أورد طرقة على طريقة الاستيعاب و لا انتقي تاركة البعض ، مبينة الفوارق في الإسناد و في عبارات المتن سواء بالزيادة و التقص أو بالتقدم و التأخير أو الرفع و الوقف .

منهجي في إيراد المتن :

قد أكتفي من المتن بسوق طرف منه لبيان المخالفة و لا أسوق بقية المتن المتحد في اللفظ حيث لا فائدة منه ، كما أنه ثقل على حواشي الرسالة يجلب الملل . بتكراره . و قد أقصر على موطن اللفظ الذي ذكره الحافظ إن كان المتن طويلاً و فيه أحكام متعددة ، قد أقدم رواية الإسناد العالي و إن لم يشر الحافظ لها ، مراعية علو الإسناد و ماله من مكانة على غيره . ثم أتبع في التخريج المتن الذي ذكرها الحافظ .

ثالثاً : أكمل دراسة كل رواية في موطن واحد و لا أكرر الروايات و لا أعيدها ، و إن كان في ظاهر المتن التكرار فإنها طريقة الحافظ في إيراده للزيادات المتن أو السند و الاختلاف فمثلاً في إيراده لأحاديث غسل التي ﷺ يرد المتن متشابهاً إلا عبارة مثل (فَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ) و رواية (ثُمَّ يُفِيضُ بِيَدِهِ الْيَمْنَى عَلَى الْيُسْرَى) (وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الرَّجْلَيْنِ) (يَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ) (ثُمَّ يَخْلُلُ بِهَا شِقَ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فَيَتْبَعُ بِهَا

أصول الشعر) فإنني أجعل لكل زيادة رقماً و أتبعها في كتب السنة بالدراسة و التخريج ، فإن منهج الحافظ ابن حجر في إيراده لهذه الروايات راعى خلاف الفقهاء و احتج لكل مذهب بما يعزز مذهبه ، و قد يجزر أدلة المذهب الشافعي من غير تعصب ، وهذا ما استقىته من منهج بالاستقراء و التتبع و شاهد ذلك قوله رحمه الله : (فذهب الجمهور إلى استحباب تأخير غسل الرجلين في الغسل وعن مالك إن كان نظيف فالمستحب تأخيرهما وإلا فالتقدم وعند الشافعية في الأفضل قولان قال النووي أصحابهما وأشهرهما ومختارهما أنه يكمل وضوئه قال لأن أكثر الروايات عن عائشة وميمونة كذلك انتهى كذا قال وليس في شيء من الروايات عنهما التصريح بذلك بل هي إما محتملة كرواية توضأ الدفع للصلاة أو ظاهرة تأخيرهما كرواية أبي وشاهدها من طريق أبي سلمة ويوافقها أكثر الروايات عن ميمونة أو صريحة في تأخيرهما كحديث الباب وراويها مقدم في الحفظ والفقهاء على جميع من رواه عن الأعمش وقول من قال إنما فعل ذلك مرة لبيان الجواز متعقب فإن في رواية أحمد عن أبي معاوية عن الأعمش ما يدل على المواظبة ولفظه كان إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يخلو بيمينه على شماله فيغسل فرجه فذكر الحديث وفي آخره ثم يتنحى فيغسل رجله)

منهجي في إيراد الأسانيد:

سلكت طريقة ملتقى طرق الأسانيد ، متحاشية طريق تكديس الطرق بسوق إسناد كل من أخرج الحديث لما في ذلك من تكرار و إعادة من يجتمع فيه .

منهجي في تراجم الرواة :

١- اكتفيت بعبارات الحافظ ابن حجر في التقريب و التهذيب ، إن كان الراوي من رجال الكتب الستة و قد أخرج إلى كتاب الكاشف للذهبي إن ضاقت عبارة الحافظ عن المراد و لا أكس، و لا أتوسع في مصادر التراجم إلا لضرورة و فائدة و استقصي عبارات النقاد في الراوي رغبة في الاختصار كما لا أطيل في ترجمة الراوي بالتعرض لشيوعه و طلابه و فضله و مآثره و إنما اكتفى بما يقول الراوي من عبارات الجرح و التعديل .

٢- الترجمة للحافظ ابن حجر - رحمه الله - محاولة الإختصار قدر المستطاع؛ لأن هناك من سبقني في ذلك. أبدأ باسمه، ثم كنيته، ولقبه، وشهرته، ومولده، ونشأته، وصفاته، ووفاته، ومشايخه، وتلاميذه، ومؤلفاته، وأقوال العلماء فيه.

منهجي العام

١- الاعتماد في استقاء مادة البحث من المصادر الأصلية سواء من كتب السنة، أو من شروحها، أو كتب التراجم، أو كتب الجرح والتعديل، أو غيرها، وإن لم يكن كذلك، فإني أذكر ذلك في الهامش.

٢- الحرص على التزام الأمانة العلمية في عزو المادة العلمية إلى مصادرهما، أو إلى قائلها.

٣- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من اسم السورة، ورقم الآية.

٤- الترجمة لجميع الأعلام المذكورين في البحث ما عدا الأنبياء، وأصحاب كتب السنة، وشخصيات القرنين الرابع عشر، والخامس عشر الهجريين.

٥- اضمن الخاتمة أهم النتائج والتوصيات.

٦- الاعتناء بالفهرسة، وتصنيفها إلى فهرس للآيات القرآنية، وفهرس للأحاديث النبوية، وفهرس للآثار، وفهرس للأعلام المترجم لهم، وفهرس للمختصرات، وفهرس للأماكن والبلدان.

٧- كتابة قائمة للمصادر والمراجع.

٩- معلومات و بطاقة المصدر :

الالتزام عند النقل من أي مصدر أو مرجع الإشارة في الهامش إلى بياناته كاملة و أعرف بالمصدر أثناء البحث عند وروده أول مرة فقط ، كما أعيد في لائحة المصادر في مؤخرة الرسالة ذاكرة معلوماته بالكامل

مثال لذلك : اسم الكتاب : الفردوس بمأثور الخطاب ، أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمداني، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٦ ، الطبعة : الأولى ،

تحقيق السعيد بن بسويوني زغلول

الصعوبات التي واجهت الباحثة تمثلت في أمور منها :

- ١- كيفية انتقاء الرواية أو الأثر من الكم الهائل الذي ارتضاه و اختاره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، وضوابط هذا الانتقاء حتى أجعلها في المتن ثم أخرج عليها .
- ٢- صعوبة التمييز بين أسماء الرواة الذين أشار إليهم المحدثون بطرف من الاسم أو بكنية أو لقب (المشتبه) .
- ٣- تراجم الرواة المتأخرين ، الذين لا تراجم لهم في كتب الراجم الميسرة و المخدمومة بالتحقيق و التعليق ، مثل شيوخ الطبراني في معاجمه و شيوخ الحاكم في مستدركه و شيوخ الدار قطني في سننه و نحو ذلك .
- ٤- فوارق نسخ متون الحديث ، فكثيراً ما يحيل الحافظ الحديث مثلاً للدارمي أو الموطأ فلا أجد الرواية فيه ، مع صغر حجم الكتاب ، فلعل نسخة الحافظ أتم مما عندنا اليوم .
- ٥- اختلاف اجتهاد المحدثين في الحكم على الحديث صحةً وضعفاً مما يورث حيرة تجاه قواعدهم الدقيقة و موازينهم المنصفة في الجرح و التعديل ، و اعتمدت الباحثة نقل أقوالهم المصحح للحديث و المضعف له ، ثم رجحت .
- ٦- اختلاف اجتهاد المحدثين في الحكم على الراوي .

أولا كتاب الغسل:

- ١- (بَابُ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ)
- ٢- (بَابُ الْغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ)
- ٣- (بَابُ غُسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ)
- ٤- (بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا)
- ٥- (بَابُ الْغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً)
- ٦- (بَابُ مَنْ بَدَأَ بِالْحَلَابِ أَوْ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ)
- ٧- (بَابُ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي الْجَنَابَةِ)
- ٨- (بَابُ مَسْحِ الْيَدِ بِالتُّرَابِ لِيَكُونَ أَنْقَى)
- ٩- (بَابُ هَلْ يُدْخَلُ الْجُنْبُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَدْرٌ)
- ١٠- (بَابُ تَفْرِيقِ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ وَيُذَكَّرُ عَنْ بِنِ عُمَرَ أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَ مَا جَفَّ وَضُوؤُهُ)
- ١١- (بَابُ مَنْ أَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الْغُسْلِ)
- ١٢- (بَابُ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ)
- ١٣- (بَابُ غَسْلِ الْمَذْيِ وَالْوُضُوءِ مِنْهُ)
- ١٤- (بَابُ مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيِّبِ)
- ١٥- (بَابُ تَخْلِيلِ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشَرَّتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ)
- ١٦- (بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يُعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مَرَّةً أُخْرَى)
- ١٧- (بَابُ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنْبٌ يَخْرُجُ كَمَا هُوَ وَلَا يَتَيَّمُّ)
- ١٨- (بَابُ نَفْضِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْغُسْلِ عَنِ الْجَنَابَةِ)
- ١٩- (بَابُ مَنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْغُسْلِ)
- ٢٠- (بَابُ مَنْ اغْتَسَلَ عُريَانًا وَحَدَّهُ فِي الْخُلُوةِ وَمَنْ تَسَتَّرَ فَالتَّسْتُرُ أَفْضَلُ)
- ٢١- (بَابُ التَّسْتُرِ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ)
- ٢٢- (بَابُ إِذَا احْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ)
- ٢٣- (بَابُ عَرَقِ الْجُنْبِ وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ)
- ٢٤- (بَابُ الْجُنْبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ وَقَالَ عَطَاءٌ يَحْتَجِمُ الْجُنْبُ وَيَقْلَمُ أَظْفَارَهُ وَيَحْلِقُ رَأْسَهُ وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ)

٢٥ - (بَابُ كَيْفِ تَوَاتُرِ الْجُنْبِ فِي الْبَيْتِ إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ)

٢٦ - (بَابُ نَوْمِ الْجُنْبِ)

٢٧ - (بَابُ الْجُنْبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ)

٢٨ - (بَابُ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ)

٢٩ - (بَابُ غَسَلِ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ)

كِتَابُ الْحَيْضِ:

١ - (بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ)

٢ - (بَابُ غَسَلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ)

٣ - (بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ فَتَاتِيهِ بِالْمُصْحَفِ فَتُمْسِكُهُ بِعَلَاقَتِهِ)

٤ - (بَابُ مَنْ سَمَّى النَّفْسَ حَيْضًا)

٥ - (بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ)

٦ - (بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمَ)

٧ - (بَابُ تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ)

٨ - (بَابُ الِاسْتِحَاضَةِ)

٩ - (بَابُ غَسَلِ دَمِ الْمَحِيضِ)

١٠ - (بَابُ الِاعْتِكَافِ لِلْمَسْتِحَاضَةِ)

١١ - (بَابُ هَلْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي تَوْبِ حَاضَتْ فِيهِ)

١٢ - (بَابُ الطَّيِّبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ)

١٣ - (بَابُ ذَلِكَ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَسْبِغُ أَثَرَ الدَّمِ)

١٤ - (بَابُ غَسَلِ الْمَحِيضِ)

١٥ - (بَابُ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ)

١٦ - (بَابُ تَقْضِ الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غَسَلِ الْمَحِيضِ)

١٧ - (بَابُ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ)

- ١٨ - (بَابُ كَيْفِ تَهْلُ الْحَائِضُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ)
 ١٩ - (بَابُ إِقْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ)
 ٢٠ - (بَابُ لِمَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ)
 ٢١ - (بَابُ النَّوْمِ مَعَ الْحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا)
 ٢٢ - (بَابُ مَنْ أَخَذَ ثِيَابَ الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ الطُّهْرِ)
 ٢٣ - (بَابُ شُهُودِ الْحَائِضِ الْعِيدِينَ وَدَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ وَيَعْتَرِلْنَ الْمُصَلِّيَ)
 ٢٤ - (بَابُ إِذَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثَ حِيضٍ وَمَا يُصَدِّقُ النَّسَاءُ فِي الْحَيْضِ وَالْحَمْلِ)
 ٢٥ - (بَابُ الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ)
 ٢٦ - (بَابُ عَرَقِ الْإِسْتِحَاضَةِ)
 ٢٧ - (بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ)
 ٢٨ - (بَابُ إِذَا رَأَتْ الْمُسْتِحَاضَةَ الطُّهْرَ قَالَ بِنِ عِبَّاسٍ نَعْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَكَوْ سَاعَةً وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا إِذَا صَلَّتْ الصَّلَاةَ الْأَعْظَمَ)
 ٢٩ - (بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ وَسِنَّهَا)

مقاصد الحافظ في إيراده للأحاديث و الأخبار متنوعة :

و قد تبين للباحثة أن مقاصد الحافظ في إيراده للأحاديث و الأخبار تتنوع على الآتي :

١- يذكر الحافظ في الفتح الحديث أو الأثر لبيان المحمل في رواية البخاري ، أو لتفصيل المبهم.

٢- زيادة لفظة ليست على شرط البخاري.

٣- لتأكيد مذهب من المذاهب الفقهية التي طالما كان سبب الخلاف فيها تبعاً لتعدد

الروايات و التعارض الظاهري فيها .

٤- بيان وهم بعض المحدثين في جمعه بين روايتين و نحو ذلك .

ترجمة موجزة للحافظ ابن حجر العسقلاني

الحالة السياسية:

في عصر الحافظ ابن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٢٥ هـ)

ولد الحافظ ابن حجر في النصف الثاني من القرن الثامن الهجري و عاش حياته معاصراً لدولة لنهاية المماليك^١ ، البحرية و قيام دولة المماليك البرجية (الجراكسة) ، و قد كانت دولة المماليك البحرية دولة جهاد و دفاع عن الإسلام و المسلمين ، حيث استطاع سلاطينها طرد المغول و الصليبيين . و عاش المسلمون في ل هذه الدولة بأمن و سلام و تظهر أهم منجزات المماليك السياسية في الآتي :

(١) إحياء الخلافة ، فقد تعطلت الخلافة بعد سقوط بغداد بيد المغول سنة ٦٥٦ هـ ، فقام السلطان الاهر بيبرس بتنصيب أحمد بن الأمر بأمر الله العباسي خليفة و بايعه في القاهرة سنة ٦٥٩ هـ ، فعادت الخلافة الإسلامية من جديد و لكن مقرها أصبح في القاهرة ، و عاش الخلفاء العباسيون في القاهرة مكرمين معزين من قبل المماليك ، و إن كان منصب الخلافة رمزياً .

(٢) الجهاد ضد المغول : تكالب الأعداء على دولة الإسلام من كل جانب فالمغول من جهة الشرق و الصليبيون من جهة الغرب فقام المغول باكتساح الدولة المغولية ثم واصلوا زحفهم إلى بغداد فسقطت بأيديهم سنة ٦٥٦ هـ و واصلوا الزحف لاكتساح بقية العالم الإسلامي فسقطت بلاد الشام بسهولة و ذلك نتيجة تخاذل الحكام الأيوبيين ، ثم توجهوا نحو مصر لإكمال سيطرتهم على العالم الإسلامي ، و أرسل هولاء رسالة تهديد و وعيد إلى سيف الدين قطز ، دعاه فيها إلى الاستسلام و لكن قطز جمع له الجموع و انطلق بهم إلى فلسطين لملاقاة (هولاكو) و جيشه ، و دارت بين الفريقين معركة (عين جالوت) في يوم الجمعة في الخامس و العشرين من رمضان المعظم سنة

^١ - المماليك سلاطين حكموا مصر و الشام قرنين و ثلاثة أرباع القرن حيث أمتد حكمهم من سنة (٦٤٨ هـ إلى ٩٢٣) و قد قسم المؤرخون المماليك إلى قسمين ، مماليك بحرية و مماليك برية ، و أصل المماليك هم أرقاء من مختلف الأجناس و أول من استخدمهم في مصر أحمد بن طولون

٦٥٨ هـ و كان المعز قطز يكر بنفسه في المعركة و يصيح (و ا سلاماه) و يدعو ربه (يا الله انصر عبدك قطز على التتار)^١ و كان النصر للمسلمين حيث الحقوا هزيمة منكرة بالمغول وهي الهزيمة الأولى للمغول في تاريخهم .

(٣) الجهاد ضد الصليبيين : قامت دولة المماليك و للصليبيين على ارض الخلافة ثلاث إمارات كلها في بلاد الشام و كانت هذه الإمارات شوكة في جسد الأمة الإسلامية و هي (أنطاكية) و (طرابلس) و (عكا) ، قاد الظاهر بيبرس الجيوش الإسلامية نحو أنطاكية عام ٦٦٦ هـ و في ضربة قاسية قضى على الوجود الصليبي فيها، فكان انجازاً رائعاً و تابع بيبرس ضرباته القوية و أنهك الصليبيين و خلص (طرابلس) و (عكا) من براثن الكفر .

الحالة الثقافية و الفكرية في عصر الحافظ ابن حنجر:

ازدهرت الحركة العلمية و الثقافية في عصر المماليك ازدهاراً واسعاً ، بعد سقوط الخلافة في بغداد و انتقالها إلى مصر أبدى السلاطين و الأمراء غيرة دينية عظيمة على المعرفة و الدين و العلم و رغبوا في رعاية العلماء و طلبه العلم و أسبغوا على مؤلفاتهم ثوباً من التعظيم و وزناً كبيراً لعلماء الدين بخاصة ، مما كان لذلك التكرم من الثر المباشر على الجانب العلمي ، و شعر العلماء بواجبهم أمام التحديات الجديدة ، حيث أيدت كتب العلم في بغداد ٦٥٦ هـ فقام العلماء قياماً مشكوراً و أشاعوا حركة إحياء علمية جلييلة ، و كان بينهم في هذا المجال تنافس شديد كان له أثره الواضح و نجاحه في ميدان العلم و التأليف .

إنشاء دور التعليم :

تمثل دور التعليم في العصر المملوكي في إنشاء المدارس و المساجد و الأربطة و الزوايا و المعاهد و كان إلى جوارها مكاتب ملحقة بما تُزود بخانة من الكتب ، و كان يعين لكل مدرسة مدرسون دائمون ، و كان ثمت ما يشبه الشهادات الدراسية الحديثة (

الإجازات العلمية) يشهد العالم للطالب أنه درس عليه ، و قد انتشرت المدارس في هذا العصر انتشاراً واسعاً^١.

حياة الحافظ ابن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٢٥ هـ)

الشخصية و العلمية

نسبه:

هو أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الشهير بابن حجر - نسبة إلى آل حجر قوم تسكن الجنوب الآخر على بلاد الجرين وأرضهم قابس - الكنانى العسقلاني الأصل مصري المولد والمنشأ والدار والوفاة الشافعي هكذا نسبه ابن العماد في شذرات الذهب^٢ ويقول السخاوي في الضوء اللامع: "ويعرف بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه".

نشأته:

ولد في مصر بالقسطاط في ثالث عشر شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة ، مات والده وهو طفل في رجب سنة سبع وسبعين وسبعمائة ، أدخل الكتاب بعد كمال خمس سنين ، وحفظ القرآن وهو ابن تسع سنين وكان له ذكاء وسرعة حافظة بحيث أنه حفظ سورة مريم في يوم واحد ، وكانت نشأته في كنف وصي والده ، زكي السدين الخروبي^٣ كبير التجار بمصر ، وحج به سنة أربع وثمانين وسبعمائة وجاور الحافظ بمكة . واشتغل في فنون شتى من العلم تلقاه عن عدة من شيوخه وحبب الله إليه الحديث فأقبل عليه بكليته وطلبه من سنة ثلاث وتسعين وسبعمائة ، ثم ارتحل إلى بلده مصر^٤

^١ - مقدمة عصر سلاطين المماليك لمحمود رق سليم المقدمة

^٢ - شذرات الذهب ٧/٢٧٠

^٣ - أبو بكر بن علي بن أحمد كي الدين الخروبي (٧٢٥هـ - ٧٨٧) كان جواداً ممدوحاً حج غير

مرة - أثر الدرر الكامنة ١/٤٥٠ و النجوم الزاهرة ١١/٣٠٥ و إنباء الغمر ٢/١٩٦

^٤ - طبقات الحفاظ ١/٥٥٢

بعض شيوخ الحافظ ابن حجر : قال السخاوي و اجتمع له من الشيوخ الذين يشار إليهم ، ما لم يجتمع لأحد من أهل عصره ، فالبلقيني^١ في سعة الحفظ و ابن الملقن^٢ في كثرة التصانيف و الهيثمي^٣ في حفظ المتون و المجد الشيرازي في حفظ اللغة و الغماري^٤ في معرفة العربية عكف على ملازمة عزالدين العراقي^٥ و انتفع بملازمته و قرأ عليه ألفيته و شرحها ، و نكته على ابن الصلاح دراية و تحقيقا و الكثير من الكتب الكبار و الأجزاء القصار .

رحلاته :

ارتحل إلى البلاد الشامية و المصرية و الحجازية ، و اليمنية ، و أكثر جدا من المسموع و الشيوخ فسمع العالي و النازل و أخذ عن الشيوخ و الأقران فمن دونهم ، و قد جمع شيوخه في كتابه الضخم (المجمع المؤسس بالعجم المفهرس)^٦

نماذج من الثناء عليه :

قال السخاوي في الضوء اللامع: "شيخني الأستاذ إمام الأئمة". وقال: "شهد له القداماء بالحفظ و الثقة و الأمانة و المعرفة التامة و الذهن الوقاد و الذكاء المفرط و سعة العلم في فنون شتى و شهد له شيخه العراقي بأنه أعلم أصحابه في الحديث". وقال كل من التقى الفاسي و البرهان الحلبي: "ما رأينا مثله". وقال ابن فهد في ذيل تذكرة الحافظ: "الإمام العلامة الحافظ فريد الوقت مفخرة الزمان بقية الحافظ علم الأئمة الأعلام عمدة المحققين خاتمة الحفاظ المبرزين و القضاة المشهورين". وقال: "و لم يخلف بعده مثله في الحفظ و الإتقان". وقال السيوطي في ذيل تذكرة الحافظ: "شيخ الإسلام و إمام الحفاظ في زمانه و حافظ الديار المصرية و حافظ الدنيا مطلقا". وقال: "وقد غلق بعده الباب و ختم به هذا الشأن". وقال الشوكاني في البدر الطالع: "الحافظ الكبير الشهير الإمام المنفرد بمعرفة الحديث و علله

^١ - عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكنايني (٧٢٤ - ٨٠٥هـ) ان ابنه الغمر ١٠٨/٥

^٢ - عمر بن علي الأنصاري الشافعي (٧٢٣ - ٨٠٤هـ) انظر ترجمته في البدر الطالع ٥٠٨/١

^٣ - علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٧٣٥ - ٨٠٧هـ) انظر البدر الطالع ٩٤٤٢/١

^٤ - محمد بن محمد بن علي بن عبد الرزاق الغماري المصري المالكي (٧٢٠ - ٨٠٢هـ)

^٥ - ابنه الغمر ١٧٩/٤ - ١٨١

^٦ - مخطوط بدار الكتب المصرية (مصطلح الحديث رقم ٧٥)

في الأزمنة المتأخرة". وقال: "وتصدى لنشر الحديث وقصر نفسه عليه مطالعة وإقراءً وتصنيفاً وتفرد بذلك وشهد له بالحفظ والإتقان القريب والبعيد والعدو والصديق حتى صار إطلاق لفظ الحافظ عليه كلمة إجماع ورحل الطلبة إليه من الأقطار وطارت مؤلفاته في حياته وانتشرت في البلاد وتكاثرت الملوك من قطر إلى قطر في شأنها". وقال ابن العماد في شذرات الذهب: "شيخ الإسلام علم الأعلام أمير المؤمنين في الحديث حافظ العصر".

آثاره:

بلغت مصنفاته في الحديث والفقه والتفسير وعلوم القرآن نحو مائة وخمسين مصنفاً، قال السخاوي في الضوء اللامع (وزادت تصانيفه التي معظمها في فنون الحديث وفيها من فنون الأدب والفقه والأصليين وغير ذلك على مائة وخمسين تصنيفاً ورزق فيها من السعد والقبول خصوصاً فتح الباري الذي لم يسبق إلى نظيره أمراً عجيباً).^١ وقال: (واعتنى بتحصيل تصانيفه كثير من شيوخه وأقرانه فمن دونهم وكتبها الأكابر وانتشرت في حياته وأقرأ الكثير منها).^٢ وقال ابن فهد في ذيل التذكرة: (ألف التأليف المفيدة والمليحة الجليلة السائرة الشاهدة له بكل فضيلة الدالة على غزارة فوائده و المعربة عن حسن مقاصده جمع فيها فأوعى وفاق أقرانه جنساً ونوعاً التي تشفت لسماعها الأسماع وانعقد على كمالها لسان الإجماع فرزق فيها الحظ السامي على اللمس وسارت بها الركبان سير الشمس فأولاهها بالتعظيم وأولها في التقدم فتح الباري في شرح البخاري).^٣ وقال السيوطي في ذيل التذكرة: (وصنف التصانيف التي عم النفع بها كشرح البخاري الذي لم يصنف أحد في الأولين والآخرين مثله)^٤ وقال: (وله تعاليق وتخارج ما الحفاظ والمحدثون لها إلا محابيح).^٥

١ - الضوء اللامع ٣٦/٢.

٢ - المصدر السابق ٣٨/٢.

٣ - ابن فهد في ذيل التذكرة ٣٢٦.

٤ - السيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ ٣٨٠.

٥ - المصدر السابق ٣٨٥.

من أشهر مؤلفاته المطبوعة:

"فتح الباري" وهو واسطة عقدها وغرة جبينها الذي يعتبر موسوعة علمية كبرى ليس لها مثل ومنها "تهذيب التهذيب" و"تقريبه" و"تعجيل المنفعة" و"لسان الميزان" و"الدرر الكامنة" و"المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية" و"بلوغ المرام" و"الإصابة في تمييز الصحابة" و"تبصير المنتبه بتحرير المشتبه". وكتاب "الإتقان في فضائل القرآن" و"تعليق التعليق" والآيات النيرات في معرفة الخوارق والمعجزات " وغيرها من المؤلفات العظيمة .

أما المؤلفات التاريخية فقد ترك ابن حجر العسقلاني للمكتبة التاريخية كتباً عظيمة أهمها "إنباء الغمر بأبناء العمر" وهو مؤلف ضخم يقع في مجلدين كبيرين وقد دون في هذا الكتاب تدوين الحوادث المعاصرة وإن كان قد تجاوز حوادث التواريخ المصري وتعدي ليدون ما يقع في الأمم الإسلامية الأخرى من التركستان إلى المغرب أما الكتاب الثاني فهو كتاب "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة" وهو معجم كبير ضمنه تراجم أعيان القرن الثامن الهجري من سنة احدى وسبعمائة إلى آخر سنة ثمان مائة ، أما الكتاب الثالث فهو كتاب "رفع الإصر عن قضاة مصر" وهو معجم لقضاة مصر الذين تولوا القضاء منذ الفتح الإسلامي إلى آخر القرن الثامن الهجري .

١. لسان الميزان لم أقف على زمن الفراغ من تصنيفه. وأحال فيه إلى تعجيل المنفعة وإلى الإصابة.
٢. تغليق التغليق. كمل سنة (٨٠٤هـ) كما قاله ابن حجر. وأحال فيه إلى تهذيب التهذيب ولسان الميزان.

٣. تهذيب التهذيب. كان الانتهاء من تبييضه سنة (٨٠٧هـ). وأحال فيه إلى لسان الميزان .

٤. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. فرغ منها في سنة (٨١٢هـ) .

٥. التلخيص الحبير. فرغ منه في (١٠/٢١/٨١٢هـ) وفرغ منه تبعاً في سنة (٨٢٠هـ)

٦. هدي الساري مقدمة فتح الباري. كملت في سنة (٨١٣هـ) .

٧. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. انتهى منه سنة (٨١٥هـ) ثم زاد بعد ذلك أسماء مختصرة. .

٧. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه. فرغ من تحريره سنة (٨١٦هـ).

٨. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر. فرغ منها في ذي الحجة سنة (٨١٨هـ).
٩. القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد. فرغ منه شهور سنة (٨١٩هـ).
١٠. الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف. فرغ منه في شهور سنة (٨٢١هـ).
١١. تقريب التهذيب. فرغ من تأليفه في شهور سنة (٨٢٧هـ).
١٢. بلوغ المرام. فرغ منه في (١١/٣/٨٢٨هـ).
١٣. الإيثار بمعرفة رواة الآثار. بدأ بتصنيفه سنة (٨١٣هـ) وفرغ منه في (١٩/١٢/٨٣٣هـ).
١٤. انتقاض الاعتراض. كمل في رجب سنة (٨٤٢هـ).
١٥. الإتيان في فضائل القرآن .
١٦. الإسراء والمعراج .
١٧. الإصابة في معرفة الصحابة. ابتدأ في جمعه سنة (٨٠٩هـ) وامتد تأليفه حوالي الأربعين سنة. فهو تصنيف متقدم متأخر، وقيل أنه لم يتمه .
١٨. إنباء الغمر بأبناء العمر " وهو مؤلف ضخم يقع في مجلدين كبيرين وقد دون في هذا الكتاب تدوين الحوادث المعاصرة وإن كان قد تجاوز حوادث التواريخ المصري وتعددي ليدون ما يقع في الأمم الإسلامية الأخرى من التركستان إلى المغرب .
١٩. الآيات النيرات في معرفة الخوارق والمعجزات
٢٠. تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المثورة
٢١. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة فرغ منه في (١٠/١/٨٣٥هـ)
- (٨١٥هـ) ثم زاد بعد ذلك أسماء مختصرة.
٢٢. تقريب التهذيب. فرغ من تأليفه في شهور سنة (٨٢٧هـ)
- (٢١/١٠/٨١٢هـ) وفرغ منه تبعاً في سنة (٨٢٠هـ)
٢٣. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة " وهو معجم كبير ضمنه تراجم أعيان القرن الثامن الهجري من سنة احدي وسبعمائة إلى آخر سنة ثماني مائة
٢٤. رفع الإصر عن قضاة مصر " وهو معجم لقضاة مصر الذين تولوا القضاء منذ الفتح الإسلامي إلى آخر القرن الثامن الهجري .
٢٥. الزهر النضر في أخبار الخضر

(٢٦) طبقات المدلسين

(٢٧) العجائب في بيان الأسباب

(٢٨) فتح الباري. ابتداء تأليفه في أوائل سنة (٨١٧هـ) فرغ منه في رجب سنة (٨٤٢هـ) أي استغرق تصنيفه ٢٥ عاماً. وهو واسطة عقدها وغرة جبينها الذي يعتبر موسوعة علمية كبرى ليس لها مثيل ومنها

(٢٩) الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف. فرغ منه في شهر سنة (٨٢١هـ)

(٣٠) كتاب سلسلة الذهب.

(٣١) لسان الميزان. لم أقف على زمن الفراغ من تصنيفه. وأحال فيه إلى تعجيل المنفعة وإلى الإصابة.

(٣٢) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية

(٣٣) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار. ابتداء في إملائه في يوم الثلاثاء (٨٣٧/٢/٧هـ) واستمر إلى يوم الثلاثاء (٨٥٢/١١/١٥هـ).

(٣٠) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر. فرغ منها في ذي الحجة سنة (٨١٨هـ).

(٣٤) النكت على كتاب ابن الصلاح.

وفاته:

توفي رحمه الله ليلة السبت الثامن والعشرين من شهر ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ على أثر إسهال حصل له مع رمي الدم وصلّى عليه قبيل صلاة الظهر بمصلى المؤمنين بالرميلة خارج القاهرة وكان له مشهد عظيم حضر الصلاة عليه السلطان الملك الظاهر ودفن بالقرافة رحمه الله وغفر له.

ممن ترجم له مطولاً :

١- السخاوي في كتاب مفرد وفي الضوء اللامع ٣٦/٢.

٢- السيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ ٣٨٠.

٣- ابن فهد في ذيل التذكرة ٣٢٦.

٤- الشوكاني في البدر الطالع ٨٧/١.

٥- صديق خان في التاج المكلل ٣٦٢.

٦- ابن العماد في شذرات الذهب ٢٧٠/٧.

٧- عمر كحالة في معجم المؤلفين ٢٠/٢.

كِتَابُ الْغُسْلِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام البخاري رحمه الله : (كِتَابُ الْغُسْلِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ١ ﴾)
 وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ٢ ﴾)

^١ - سورة المائدة الآية ٦ -

^٢ سورة النساء - ٤٣

^٣ - الصحيح المختصر ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، دار ابن كثير ، اليمامة ، :

بيروت ١٤٠٧ - ١٩٨٧ - ط ٣ ، تحقيق د. مصطفى ديب البغا - ١/١٩٩

١- باب الوضوء قبل الغسل

(١) قال الحافظ (رُوي حديث الباب عن مالك بسنده وهو في الموطأ كذلك) ١

قال يحيى عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ (كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ بِغَسْلِ يَدَيْهِ ثُمَّ تَوَضَّأَ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعُهُ فِي الْمَاءِ فَيَحْلِلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَفَاتٍ بِيَدَيْهِ ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ) ٢

(١) التحريج : حديث أنه ﷺ (بَدَأَ بِغَسْلِ يَدَيْهِ) مداره على هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، أخرجه مالك ٣ ، بسند المتن ، وأخرجه البيهقي ٤ من طريق أبي الحسن بن عبدان عن أحمد بن عبيد عن إبراهيم بن صالح عن الحميدي ، كلاهما من طريق هشام به ، و زاد (بيده الأيمن من شقه الأيمن) بالتذكير .

دراسة رجال إسناد مالك :

١- يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن ، ثقة من العاشرة ت ٢٦ خ م ت س ٥

٢- مالك بن أنس بن مالك ، كبير المشيختين ت سنة ١٧٩ هـ ع ٦

٣- هشام بن عروة بن الزبير ، ثقة من الخامسة ت خمس وأربعين ع ١ .

١ - فتح الباري: شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ،

دار المعرفة ، بيروت ١٣٧٩ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب - ٣٦٠/١

٢- موطأ الإمام مالك - مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبغي ، دار إحياء التراث العربي مصر ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - ٤٤/١ - باب العمل في غسل الجنابة.

٣- موطأ مالك : ٤٤/١ برقم ٩٨ - باب العمل في غسل الجنابة .

٤- سنن البيهقي الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ، مكتبة دار الباز مكة المكرمة ، ١٤١٤ - ١٩٩٤ ، تحقيق محمد عبد القادر عطا - ١٧٢/١ - باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق.

٥- تقريب التهذيب : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار الرشيد سوريا ١٤٠٦ - ١٩٨٦ الطبعة: الأولى ، محمد عوامة - ٥٩٨/١ .

٦- تقريب التهذيب : ٥١٦/١

٤- عروة بن الزبير بن العوام، ثقة من الثالثة مات سنة أربع وتسعين ع^١.
رجال طريق البيهقي :

- ١- أحمد بن عبيد بن إسماعيل الحافظ الثقة أبو الحسن البصري الصفار، صنّف المسند الذي يكثر البيهقي من التخرّيج منه^٢.
 - ٢- أبو الحسن أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرّج الحافظ، الثقة المعمر^٣.
 - ٣- إبراهيم بن صالح بن درهم الباهلي أبو محمد البصري، فيه ضعف من التاسعة - د^٤.
 - ٤- الحميدي الإمام العلم أبو بكر عبد الله بن الزبير، الحافظ الفقيه خ د ت س^٥.
- قال الحافظ: (قلت وقد رواه عن هشام وهو بن عروة جماعة من الحفاظ غير مالك)^٦
قلت: هما حماد كما في رواية أبي يعلى^٧ و سفيان بن عيينة كما في روايتي البيهقي^٨.
الحكم على سند الحديث : طريق مالك سنده صحيح ، و سند البيهقي ضعيف ، فيه إبراهيم الباهلي ، ضعيف .

^١ - تقريب التهذيب : ٢٨٩/١

^٢ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

^٣ - طبقات الحفاظ: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل ، دار الكتب العلمية بيروت ، ١٤٠٣ ، الطبعة الأولى /١ /٣٥٩ .

^٤ - تذكرة الحفاظ : (أطراف أحاديث كتاب الجروحين لابن حبان) ، محمد بن طاهر بن القيسراني ، دار الصميعي ، الرياض ، ١٤١٥ ، الطبعة الأولى ، تحقيق حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي .

^٥ - تقريب التهذيب : ٩٠/١

^٦ - تذكرة الحفاظ : ٤١٣/٢

^٧ - فتح الباري : ٣٦٠/١

^٨ - مسند أبي يعلى : أحمد بن علي بن المثني أبو يعلى الموصلي التميمي ، دار المأمون للتراث دمشق ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ ، الطبعة الأولى ، المحقق حسين سليم أسد ٤٥٧/٧ .

^٩ - البيهقي في سننه الكبرى : ١٧٢/١

٢- قال الحفظ : (ويدل عليه زيادة ابن عيينة عن هشام (قبل أن يدخلهما في الإناء)
قال الحافظ ولمسلم : (ثم يأخذ الماء فيدخل أصابعه في أصول الشعر)^٢.

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ ثُمَّ يُفْرِغُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ فَيَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ اسْتَبْرَأَ حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ ثُمَّ أَقَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ^٣.

(٢) التخريج : مداره على يحيى بن يحيى التميمي عن أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، أخرجه مسلم بسند المتن ، و أخرجه البيهقي^٤ عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ عن جعفر بن محمد وإسماعيل بن قتيبة قالوا نا يحيى بن يحيى ، و أخرجه إسحاق بن راهويه^٥ ، كلاهما يحيى و ابن راهويه قالوا أخرنا أبو معاوية بسند مسلم و

^١ - صحيح ابن حبان ٣/٣٣٧

^٢ - فتح الباري ١/٣٦٠ و لفظ ما في البخاري الذي حمل الحافظ على التنبيه على روية مسلم هو (يدخل أصابعه في الماء فيخللها أصول شعره) صحيح البخاري ١/٩٩ .

^٣ - صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري : دار إحياء التراث العربي بيروت ، المحقق : محمد فؤاد عبد الباقي ، ١/٢٥٣ برقم ٤٧٤ باب صفة غسل الجنابة رقم ٩

^٤ - البيهقي السنن الصغرى ١/١١٥ - باب كيفية غسل الجنابة و في الكبرى ١/١٧٣ - باب ذلك اليد قبيل الوضوء .

^٥ - مسند إسحاق بن راهويه (٤-٥) ، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الخنظلي المروزي ، مكتبة الإيمان المدينة المنورة ، ١٩٩٥ الطبعة: الأولى المحقق د. عبدالغفور عبدالحق حسين البلوشي ، ١/٩٥ برقم

لفظه ، و أخرجه أحمد^١ من طريق عبد الصمد عن المثني بن سعيد عن قتادة ، بسنده و
متنه سواء .

رجال طريق البيهقي :

- ١- هشام بن عروة و أبوه ، ثقتان تقدمت ترجمتهما ح (١) .
- ٢- أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب الزبيري المدني، صدوق من العاشرة
مات قبل الخمسين س^٢ .
- ٣- جعفر بن محمد بن الهذيل الكوفي سبط أبي أسامة ، ثقة صاحب حديث من الحادية
عشرة مات سنة سنتين س^٣ .
- ٤- جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ أبو محمد البغدادي، ثقة عارف بالحديث من الحادية
عشرة مات في آخر سنة تسع وسبعين د^٤ .
- ٥- أبو يعقوب إسماعيل بن قتيبة بن عبد الرحمن السلمي الزاهد^٥ ، مسكوت عنه .
طريق رجال ابن راهويه :

- ١- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه ، ثقة حافظ آخ م د ت س .
- ٢- عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي أبو معاوية البصري، ثقة ربما
وهم من السابعة مات سنة تسع وسبعين أو بعدها بسنة ع^٦ .
رجال مسند أحمد:

- ١- عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد أبو سهل العنبري مولاهم البصري، أخرج له
البخاري عن ابن راهويه وبندار و عنه عن أبيه وشعبة و عبد الله بن المثني مات سنة ٢٠٧
قال أبو حاتم: هو صدوق صالح الحديث^٧ ع .

^١ - مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني ، مؤسسة قرطبة مصر - ٢٥٢ / ٦

^٢ - تقريب التهذيب ٥١٤ / ١

^٣ - تقريب التهذيب ١٤١ / ١

^٤ - تقريب التهذيب ٢٩٠ / ١

^٥ - الأنساب ١٥٥ / ١

^٦ - تقريب التهذيب ٩٩ / ١

^٧ - تقريب التهذيب ٢٩٠ / ١

- ٢- المثني بن سعيد الضبيعي أبو سعيد ثقة السادسة ع^٢.
- ٣- قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت^٣.
- مرتبة الحديث :
- أخرجه و مسلم :

^١-التعديل والتجريح: ٩٢٠/٢

^٢- تقريب التهذيب: ٥١٩/١

^٣- تقريب التهذيب: ٤٥/١

(٣) قال الحافظ: و للترمذي و النسائي من طريق ابن عيينة (ثم يُشْرَبُ شعره الماء)^١

قال الترمذي : حدثنا بن أبي عمَرَ حدثنا سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ عن أبيه عن عائِشَةَ قالت (كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يَغْتَسِلَ من الجَنَابَةِ بدأ فغَسَلَ يَدَيْهِ قبل أن يُدْخِلَهُمَا الأِنَاءَ ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يُشْرَبُ شعرَهُ المَاءَ ثُمَّ يَحْشِي على رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ)^٢.

(٣) التحريج : مداره على سُفْيَانِ بن عُيَيْنَةَ عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ عن أبيه عن عائِشَةَ ، أخرجه الترمذي^٣ ، وأخرجه الحميدي^٤ به سواء ، و أخرجه في معرفة السنن والآثار^٥ من حديث أبي زكريا وأبي سعيد عن العباس عن الربيع عن الشافعي به و للحديث شاهد في مسند الشافعي^٦ من حديث بن عيينة عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة رجال سند الترمذي :

١- ابن أبي عمَرَ حفص بن عمر بن الحارث بن سخيرة ، ثبت حجة توفي ٢٢٥ خ دس^٧

^١ - فتح الباري: ٣٦٠/١

^٢ - الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون / ١ / ١٧٤ - ٧٦ باب ما جاء في الغسل من الجنابة رقم ٧٦ .

^٣ - سنن الترمذي : ١ / ١٧٤ ، ٧٦ باب ما جاء في الغسل من الجنابة .

^٤ - مسند الحميدي ٨٨/١ برقم ١٦٣

^٥ - معرفة السنن والآثار ٢٦٩/١

^٦ - مسند الشافعي : محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩/١ .

^٧ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، حمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي الدمشقي ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو حدة ١٤١٣ - ١٩٩٢ الطبعة الأولى ، المحقق : محمد عوامه - ١ / ٣٤١ .

٢- سُفْيَانُ بنُ عِيْنَةَ بنِ أَبِي عَمْرَانَ مِيْمُونَ الْهَلَالِي، ثقةٌ حَافِظٌ فُقَيْهٌ إِمَامٌ حِجَّةٌ إِلَّا أَنَّهُ تَغْيِرَ حَفِظَهُ بِأَخْرَجَ عَمْرَهُ وَكَانَ رِيْمَا دَلَسَ لَكِنَ عَنِ الثَّقَاتِ مِنْ رُؤُوسِ الطَّبَقَةِ الثَّامِنَةِ وَكَانَ أُثْبِتَ النَّاسَ فِي عَمْرٍو بنِ دِينَارٍ مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَتَسْعِينَ وَلَهُ إِحْدَى وَتَسْعُونَ سَنَةً^١.

٣- هِشَامُ بنِ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ الْعَوَامِ ثِقَةٌ فُقَيْهٌ ع^٢ تَقْدَمَ ح^١.
رجال سند الشافعي :

١- أَيُوبُ بنِ مُوسَى بنِ عَمْرٍو بنِ سَعِيدِ بنِ الْعَاصِ ثِقَةٌ مِنَ السَّادِسَةِ تُوْفِيَ ٣٢ هـ ع^٣.

٢- سَعِيدُ بنِ أَبِي سَعِيدِ كَيْسَانَ أَبُو سَعْدِ الْمُقْبِرِيِّ تُوْفِيَ ١٢٣ وَقِيلَ ١٢٥ ع^٤.

٣- عَبْدُ اللَّهِ بنِ زَافِعِ بنِ خَدِيجِ الْأَوْسِيِّ، قَالَ الدَّارِقُطِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَذَكَرَهُ بنُ حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ وَقَالَ بنُ سَعْدٍ كَانَ ثِقَةً قَلِيلَ الْحَدِيثِ^٥.

الحكم على سند الحديث :

قال أبو عيسى هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وسند الشافعي رجاله ثقات .

^١ - تقريب التهذيب : ٢٤٤ / ١ ت ٢٤٤

^٢ - تقريب التهذيب : ٥٧٣ / ١

^٣ - تقريب التهذيب : ١١٩ / ١

^٤ - الكاشف : ٤٣٧ / ١

^٥ - الإكمال لرجال أحمد : ٢٣٤ / ١

(٤) - قال الحافظ : رواية حماد بن سلمة عن هشام عند البيهقي (يُخلل بها شق رأسه الأيمن فيتبع بها أصول الشعر ثم يفعل بشق رأسه الأيسر) ^١.

قال البيهقي : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا أبو مسلم ثنا الحجاج بن منهال ثنا حماد يعني بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة : (أن رسول الله ﷺ ... ثم يدخل يده اليمنى في الماء ثم يخلل بها شق رأسه الأيمن فيتبع بها أصول الشعر ثم يفعل بشق رأسه الأيسر) ^٢.

(٤) التخريج : مداره على حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم عن عائشة ، أخرجه البيهقي ^٣ بسند المتن و أخرجه أبو داود ^٤ من حديث محمد بن المثنى عن أبي عاصم به ، و النسائي في المجتبى ^٥ من حديث محمد بن المثنى عن الصحاح ^٦ بن مخلد به .
دراسة إسناد البيهقي :

- ١- هشام بن عروة و أبوه ثقتان تقدمت ترجمتهما ح ١.
- ٢- مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري الحافظ سكن مكة ودمشق ، ت ١٩٣ ع ^٦ .
- ٣- أبو بكر بن إسحاق بن يسار أخو صاحب المغازي ، قال البخاري حديثه منكر ^٧ س

١- فتح الباري: ٣٦٠/١ ، و سنن البيهقي: ١٧٥/١ برقم : ٧٩٥ باب تحليل أصول الشعر بالماء وإيصاله بالبشرة.

٢- سنن البيهقي: ١٧٥ / ١ ، باب تحليل أصول الشعر بالماء وإيصاله بالبشرة .

٣- سنن البيهقي : ١٧٨ / ١ ، باب تحليل أصول الشعر بالماء ١٧٨ .

٤- سنن أبي داود : ١ / ٦٤ باب الغسل من الجنابة .

٥- المجتبى من السنن : ، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب ١٤٠٦ - ١٩٨٦ الطبعة الثانية ، عبدالفتاح أبو غدة ، ١ / ٢٠٦ باب تحليل الجنب رأسه.

٦- تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار الفكر بيروت

١٤٠٤ - ١٩٨٤ الطبعة الأولى - ١٠ / ٨٨ .

٧- الكاشف : ٤١٠ / ٢

٣- عبد الرحمن بن يونس أبو مسلم الرقي المستملي، أخرج له البخاري مات سنة خمس وعشرين ومائتين أو نحوها قال أبو حاتم هو صدوق^١.

٤- الحجاج بن منهال أبو محمد الأنماطي، ثقة أخرج له البخاري مات ٢١٧هـ^٢.

٥- حماد بن سلمة وكنيته أبو صخرة بن دينار أبو سلمة، ت ١٦٧هـ، ثقة^٣.
الحكم على سند البيهقي :

ضعيف فيه أبو بكر بن إسحاق بن يسار .

سند أبي داود :

١- محمد بن المثني بن عبيد بن قيس بن دينار العتري أبو موسى البصري، الحافظ المعروف بالزمن ع الستة^٤.

٢- أحمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو وآخره مهملة الحنفي أبو عاصم الكوفي ثقة من العاشرة مات سنة ثمان وثلاثين م د^٥.

الحكم على سند أبي داود : سنده صحيح .

سند النسائي :

١- محمد بن المثنى أبو موسى العتري، المعروف بالزمن ثقة^٦.

٢- الضحَّاكُ بن مَخْلَدِ بن الضحَّاك أبو عاصم النبيل مولى بني شيبان^٧.

الحكم على سند النسائي : رجاله ثقات .

^١ - التعديل والتجريح: لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح ، : سليمان بن خلف بن سعد أبو

الوليد الباجي ، دار اللواء للنشر والتوزيع الرياض ١٤٠٦ - ١٩٨٦ الطبعة : الأولى ، المحقق : د .

أبو لباة حسين ٢ / ٨٨٢ .

^٢ - التعديل والتجريح : ٥١٩/٢

^٣ - التعديل والتجريح: ٥٢/ ١

^٤ - تهذيب التهذيب: ٣٧٧ / ٩

^٥ - تقريب التهذيب: ٧٨/ ١

^٦ - الجرح والتعديل : عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي ، دار

إحياء التراث العربي بيروت ١٢٧١ - ١٩٥٢ الطبعة : الأولى - ٣ / ٩٥ .

^٧ - الثقات ٦ / ٤٨٣

(٥) قال الحافظ: وقال القاضي عياض: لم يأت في شيء من الروايات في وضوء الغسل ذكر التكرار. قلت^١: (بل ورد ذلك من طريق صحيحة أخرجه النسائي والبيهقي)^٢

قال البيهقي أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ (كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضعاً كما يتوضع للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيده ثم يفيض الماء على جلده كله)^٣.

(٥) التخريج: مداره على هشام عن أبيه عن عائشة، أخرجه النسائي (المجتبى)^٤ من طريق إسحاق بن إبراهيم و أخرجه ابن حبان^٥، من طريق عبد الله بن محمد الأزدي كلاهما عن إسحاق بن راهوية به سواء و بلفظه، كما أخرجه أيضاً النسائي^٦، من طريق أحمد بن سليمان قال حدثنا يزيد و أخرجه أيضاً في السنن الكبرى^٧، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه^٨ عن معمر به، بمعناه.

^١ - القائل الحافظ ابن حجر في الفتح: ٣٦١/١

^٢ - فتح الباري: ٣٦١/١

^٣ - سنن البيهقي الكبرى: ١٦٩/١: برقم ٧٩٣ باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس.

^٤ - المجتبى: ١٣٤/١ برقم ٢٤٦ - باب إزالة الجنب الأذى.

^٥ - صحيح ابن حبان: بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة بيروت: ١٤١٤ - ١٩٩٣ الطبعة الثانية، المحقق: شعيب الأرنؤوط، باب صفة غسل الجنابة برقم: ١١٩١ - ٤٦٥/٣.

^٦ - ١٥٥ باب إعادة الجنب غسل يديه بعد إزالة الأذى عن جسده (المجتبى) ١٣٣/١

^٧ - السنن الكبرى ١١٨/١ برقم ٢٤٤ باب إزالة الجنب الأذى عن جسده بعد غسل يديه ثلاث

^٨ - المصنف عبد الرزاق ١/٢٥٦ برقم: ٩٩٧، عن عائشة، وأجرجه عن عمر ١/٢٥٧ برقم

٩٨٧ باب غسل الجنب، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، المحقق حبيب الرحمن الأعظمي.

رجال إسناده البيهقي :

هشام و أبوه ثقتان ، تقدمت تراجمهما .

١- أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ، صاحب الأملالي ذكره في تذكرة الحفاظ .

٢- أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، الإمام المفيد الثقة محدث المشرق ^٢ .

٣- الربيع بن سليمان بن عبد الجبار ، ثقة ت ٢٧٠هـ .

٤- محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي الإمام القرشي ، مات سنة أربع ومائتين ^٣ .

٥- مالك بن أنس بن مالك كبير المشيختين ت سنة ١٧٩هـ ع^٤ تقدم حديثه ^١ .

رجال سند النسائي:

١- أحمد بن سليمان بن أبي الطيب أبو سليمان ثقة ضعفه أبو حاتم وحده ^٥ .

٢- يزيد بن أبي حبيب، ثقة روى عن المتقدمين والمتأخرين ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة ^٦ .

رجال سند ابن حبان:

١- عبد الله بن محمد الأزدي ، مؤلف الناسخ والمنسوخ هبة الله بن سلامة البغدادي ^٧ .

٢

^١ - تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المرحومين لابن حبان) ، محمد بن طاهر بن القيسراني ،

دار الصميعي ، الرياض ، ١٤١٥ ، الطبعة الأولى المحقق : حمدي عبد المجيد السلفي - ج ٣/١٠٥٨

^٢ - تذكرة الحفاظ ٢/٨٦٠

^٣ - التاريخ الكبير ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي ، دار الفكر المحقق

السيد هاشم الندوي - ١/٤٢

^٤ - تقريب التهذيب ١/٥١٦

^٥ - مشاهير علماء الأمصار ، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي .

دار النشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٩٥٩ المحقق م. فلايشهر ١/١٢٢ .

^٦ - مشاهير علماء الأمصار ١/١٢٢ ، الجرح والتعديل ٥/٣١٠ .

^٧ - سير أعلام النبلاء ١٧/٣١١ ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله ، مؤسسة

الرسالة بيروت ، المحقق شعيب الأرتاؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي .

٢- إسحاق بن راهويه، ثقة ت ٢٣٨هـ^١.

رجال سند عبد الرزاق في مصنفه :

١- معمر بن راشد الأزدي البصري، ثقة ثبت^١.

الحكم على سند الحديث :

سند النسائي، والبيهقي قال الحافظ: (ورد ذلك من طريق صحيحة أخرجها النسائي والبيهقي)^٢.

^١ تقريب التهذيب ١/٥٤١-٦٨٠٩

^٢ - فتح الباري ١/٣٦١

(٦) قال الحافظ : رواه مسلم من رواية أبي معاوية عن هشام فقال في آخره (ثم أفاض على سائر جسده ثم غسل رجليه) ^١

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَدًا فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ ثُمَّ يُفْرِغُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ فَيَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي أُصُولِ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ اسْتَبْرَأَ حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ^٢

(٦) النخريج : مدار إسناده على أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، أخرجه مسلم بسند المتن ، من حديث يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيِّ ، و أخرجه إسحاق بن راهويه ^٣ به و بلفظه ، و أخرجه النسائي في السنن الصغرى (١٠ المحتجى) ^٤ من حديث أبي عبد الله الحافظ عن عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ عن جعفر بن محمد وإسماعيل بن قتيبة عن يحيى بن يحيى به و بلفظه ، كما أخرجه أبو داود الطيالسي ^٥ من طريق أبي سلمة عن عائشة ، و زاد (فإذا فرغ غسل رجليه) .

دراسة رجال الإسناد :

هشام بن عروة ، و أبوه ، و يحيى بن يحيى ، كلهم ثقات تقدمت ترجمتهما ح ١ .

^١ - فتح الباري ١/٣٦١

^٢ - صحيح مسلم ١/٢٥٨ - باب صفة غسل الجنابة برقم ٩ .

^٣ - إسحاق بن راهويه مسند ١-٣ - ٢/٩٥ .

^٤ - السنن الصغرى ١/١١٥ برقم ١٤٧ - باب إزالة الجنب الأذى .

^٥ - مسند أبي داود الطيالسي : ٢٠٧ ، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي دار

المعرفة بيروت - بدون .

رجال سند النسائي:

- ١- أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ^١ تقدم ح ٢
- ٢- جعفر بن محمد الفريابي أبو بكر قال عنه السيوطي كان ثقة مأمونا، وقال الخطيب: كان من أوعية العلم ت ٣٠١ هـ^٢.
- ٣- إسماعيل بن قتيبة مولى البراء بن عازب^٣ تقدم ح ٢
- ٤- يحيى بن يحيى ، تقدم ح ١
- رجال سند أبي داود الطيالسي
- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، وثقه بن سعد مات سنة أربع وتسعين^٤ ع
- مرتبة الحديث :
- أخرجه مسلم.

^١-تقريب التهذيب ١/٥١٤^٢ - تهذيب الكمال: ٦ / ٥٣٩^٣-طبقات الحفاظ للسيوطي : ٣٠٥^٤ - تهذيب الكمال ٦/٥٣٩ ، يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزني ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، المحقق د. بشار عواد معروف .

(٧) قال الحافظ: في رواية أحمد عن أبي معاوية عن الأعمش (ثم يتنحى فيغسل رجله)^١

في مسند أحمد : حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ يمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يضرب يده على الأرض فيمسحها ثم يغسلها ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفرغ على رأسه وعلى سائر جسده ثم يتنحى فيغسل رجله)^٢

(٧) التخريج: مدار إسناده على الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث ، أخرجه النسائي^٣ من حديث محمد بن علي قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان به و من حديث محمد بن العلاء قال حدثنا أبو معاوية^٤ به دراسة رجال إسناده أحمد :

١- أبو معاوية ثقة تقدمت ترجمته في حديث رقم ١

٢- الأعمش سليمان بن مهران الحافظ الكاهلي أحد الأعلام ت هـ ١٤٨ ع قال عنه ابن حجر ثقة حافظ تقدم ح ٦

٣- سالم بن أبي الجعد واسمه رافع الأشجعي ، ثقة^٥

٤- كريب بن أبي مسلم القرشي الهاشمي مولى عبد الله بن عباس يكنى أبا رشدين، وثقه

^١ - فتح الباري ١/٣٦٢

^٢ - مسند أحمد ٦/٣٢٩ برقم ٢٦٨٤١

^٣ - النسائي (المجتبى) في باب (إزالة الجنب الأذى عن جسده بعد غسل يديه ثلاثا و قبل إفاضة الماء عليه) انظر السنن الكبرى: ١/١١٨ دار الكتب العلمية، والسنن الصغرى: ١/١٣٤ - ١٣٥.

^٤ - النسائي - باب مسح اليد وضوء بعد غسل الفرج ١/٢٠٤ برقم ٤١٩

^٥ - الكاشف ١/٤٦٤ ، تهذيب التهذيب ١/٣٣١

^٦ - الجرح ولتعديل: ٣/١١٢٢

النسائي وابن معين، قال عنه ابن حجر ثقة توفي ٧٨ هـ^١ ع^٢.
رجال إسناده النسائي :

- ١- حمد بن علي بن ربيعة بالتصغير السلمي أبو عتاب ، صدوق لا بأس به صالح الحديث^٣
- ٢- محمد بن يوسف أبو أحمد البخاري البيكندي أخرج له البخاري^٤ .
- ٣- سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة^٥ .
- ٤- محمد بن العلاء بن كريب أبو كريب الهمداني الكوفي أخرج له البخاري^٦ ، ثقة حافظ

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد.

^١- إسعاف المطأ: ٢٤/١ ، تقريب التهذيب: ١٣٤/٢ .

^٢ - رجال صحيح مسلم ١٥٧/١ ، أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني أبو بكر ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٧، الطبعة : الأولى - المحقق : عبد الله اللبشي .

^٣ - انظر: سير أعلام النبلاء: ١٣ / ٤٢٨ ، الثقات : ١٥٢/٩ برقم: ١٥٧٢٤

^٤-التعديل والتجريح : ٦٨٦/٢ .

^٥ - الكنى والأسماء: ٧٣٨/٢ ، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ١٤٠٤ ، الطبعة : الأولى ، المحقق : عبد الرحيم محمد أحمد القشقري .

^٦ - تقريب التهذيب : ٥٠٠ / ١

٨) قال الحافظ : وعلى جواز نفض اليدين.. وفيه حديث ضعيف أورده الرافعي وغيره ولفظه (لا تنفضوا أيديكم .. فإنها مراوح الشيطان) ^١ .

.....

قال ابن الجوزي : أنبأنا محمد بن عبدالمملك قال أنبأنا الجوهري عن الدارقطني عن أبي حاتم بن حبان قال أنا الحسن بن سفيان قال أنا هشام بن عمار قال أنا البخاري ابن عبيد قال اخبرني أبي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : (إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم فإنها مراوح الشيطان واشربوا أعينكم الماء) ^٢ .

٨) التخريج : مداره على هشام بن عمار عن البخاري بن عبيد عن أبيه عن أبي عن أبي هريرة ، أخرجه ابن الجوزي ^٣ بسند المتن من حديث محمد بن عبدالمملك ، و أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ^٤ من حديث هشام بن عمار بسنده و متنه غريب الحديث :

مراوح الشيطان : جمع مروحة وهي بالكسبر كما في الصحاح ونحوه ما ينروح بها تقول روح عليه بالمروحة وتروح بنفسه وقعد بالمروحة وهو مهب الريح ومقصود التشبيه استقباح النفض والتنفير عن فعله ^٥)

^١ - فتح الباري ١/٣٦٢

^٢ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، دار الكتب العلمية ١٤٠٣ ، الطبعة : الأولى ، المحقق : خليل الميس ١/٣٤٨

^٣ - الحديث في العلل المتناهية ١/٣٤٨

^٤ - علل الحديث ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي أبو محمد ، دار المعرفة بيروت ١٤٠٥ ، المحقق : محب الدين الخطيب : ١/٣٦ برقم ٧٣ .

^٥ - فيض القدير شرح الجامع الصغير ، عبد الرؤوف المناوي ، المكتبة التجارية الكبرى مصر ١٣٥٦ الطبعة : الأولى : ١/٥٢٣ .

دراسة رجال الإسناد :

- ١- محمد بن عبد الملك أبو عبد الله الأنصاري منكر الحديث^١
 - ٢- إبراهيم بن سعد الجوهري ، قال أبو زرعة كان صدوقاً^٢
 - ٣- أبو حاتم بن حبان ، صاحب كتاب الثقات مات ٣٥٤هـ^٣
 - ٤- الحسن بن سفيان النسائي ، صدوق^٤
 - ٥- هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة السلمي روى له البخاري مات ٢٤٥هـ^٥
 - ٦- البخاري بن عبيد بن سليمان، ضعفه أبو حاتم ، قال أبو نعيم : روى عن أبيه موضوعات^٦ و قال ابن حبان لا يخل الاحتجاج بالبخاري فليس يعدل قد روى عن أبيه عن أبي هريرة نسخة فيها عجائب^٧.
- الحكم على الحديث :

قال الحافظ: (ولو لم يعارضه هذا الحديث الصحيح لم يكن صالحاً أن يحتج به)^٨
 قالت الباحثة : يقصد الحافظ ، حديث ميمونة : (.. فأني بمنديل فأبي أن يقبل وجعل
 يفيض الماء عنه)^٩ فعارض الحديث الصحيح فأصبح من قبيل المنكر ، قال البيهقي:

ومنكر الفرد بسراي غدا* *تعديله لا يحمل القسدا

و الحديث ضعفه عدد من العلماء ، قال في فيض القدير: (ومن جزم بضعف الحديث

١- التاريخ الأوسط ٢١٥/٢

٢- الجرح و التعديل ١٠٤/٢

٣- تذكرة الحفاظ ٩٢٢/٣

٤- الجرح والتعديل ١٦/٣

٥- التعديل و التحريج ١١٧٢/٣

٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٧/٢.

٧- العلل المتأهية ٣٤٨/١.

٨- فتح الباري ١ / ٣٦٣.

٩- صحيح البخاري ١٠٢/١ و صحيح ابن خزيمة ١٢٠/١.

البغوي والدارقطني وابن القيم وابن حجر وأبو حاتم و ابن عدي و العراقي و الشوكاني^١
 فائدة قال المناوي في فيض القدير^٢ (كان له ﷺ خرقة يتنشف بها بعد الوضوء)^٣ وحينئذ
 فلا يكره التنشف بل لا بأس به وعليه جمع وذهب آخرون إلى كراهته (لأن ميمونة أتته
 بمنديل فرده) ولما أخرجه الترمذي عن الزهري (أن ماء الوضوء يوزن) و في المسند
 المستخرج على مسلم : قال : حدثنا أبو بكر الطلحي ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي
 شيبة ثنا ابن إدريس عن الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة (أن
 النبي ﷺ أتى بمنديل فلم يمسه وجعل يقول هكذا أي ينفضه) رواه مسلم^٤

^١ - تلخيص الخبر في أحاديث الرافعي الكبير ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ،
 المدينة المنورة.

١٣٨٤ - ١٩٦٤ المحقق ، السيد عبدالله هاشم اليماني المدني : ٩٩/١ ح رقم ١١٤ ، و انظر نيل
 الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح متقى الأخبار ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، دار
 الجليل ، بيروت ، ١٩٧٣ . ٩٩/١ و أنظر فيض القدير ج ١ / ١٧٥ .

^٢ - فيض القدير ١٧٥/٥

^٣ - (باب ما جاء في التمندل بعد الوضوء) قال الترمذي حدثنا سفيان بن وكيع بن الجراح حدثنا
 عبد الله بن وهب عن زيد بن حباب عن أبي معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت (كان
 لرسول الله ﷺ خرقة ينشف بها بعد الوضوء) قال أبو عيسى حديث عائشة ليس بالقائم ولا يصح
 عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء وأبو معاذ يقولون هو سليمان بن أرقم وهو ضعيف ثم أهل الحديث
 قال وفي الباب عن معاذ بن جبل) سنن الترمذي ٧٤/١ .

^٤ - المسند المستخرج على صحيح مسلم ٣٦٨/١

(٩) قال الحافظ: وقد وقع عند أحمد والاسماعيلي من رواية أبي عوانة في هذا الحديث عن الأعمش قال : فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي فقال: (لا بأس بالمنديل)^١.

قال عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا أبو عوانة عن سليمان الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب مولى بن عباس عن بن عباس عن ميمونة بنت الحرث قالت: (وضعت لرسول الله ﷺ غسلا .. قالت فناولته خرقة .. وأشار بيده أن لا أريدها) قال سليمان فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: لا بأس بالمنديل إنما هي عادة)^٢.

(٩) التخريج : أخرجه أحمد بسند المتن^٣.

غريب الحديث :

قوله (المنديل) بكسر الميم ما يحمل في اليد لإزالة الوسخ ومسح الدرن وتنشيف العرق^٤
قوله : (فقال إبراهيم يكرهون العادة) أي يكرهون التنشيف بالماء لمن يتخذه عادة لا لمن يفعله أحيانا)^٥.

رواة الإسناد :

١- عفان بن عبد الله الباهلي أبو عثمان ثقة ثبت ، قال ابن المديني ربما وهم وقال ابن معين أنكروا في صفر سنة تسع عشرة ومات بعدها بيسير^٦.

^١ - فتح الباري : ٣٦٣/١.

^٢ - مسند أحمد : ٣٣٦/٦ برقم ٢٦٨٩٩.

^٣ - مسند أحمد : ٣٣٦/٦.

^٤ - عون المعبود شرح سنن أبي داود: محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب ، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٥ الطبعة: الثانية ، ٢٨٧/١.

^٥ - عون المعبود ٢٨٧/١.

^٦ - تقريب التهذيب ٢٥/٢.

٢- أبو عوانة هو: الوضاح بن عبدالله اليشكري مولى يزيد أبو عوانة الواسطي كان من سي جرجان قال عنه الحافظ ثقة ثبت^١.

٣- الأعمش سليمان بن مهران الكاهلي ت هـ ١٤٨ ع^٢، تقدم ح ٦

٤- سالم بن أبي الجعد مولى أشجع واسم أبي الجعد رافع ، عن ابن معين انه قال: ثقة^٣.

٥- كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولى عبدالله بن عباس ، مات سنة ثمان وسبعين ع^٤.
الحكم على سند الحديث :

الحديث صحيح لان رواته كلهم ثقات .
فائدة :

قال: في ناسخ الحديث ومنسوخه (.. و قال جابر (لا بأس بالمنديل بعدالوضوء) ، و ممن أجازته من التابعين علقمة والأسود ومسروق والحسن البصري وابن سيرين^٥ قال : في عون المعبود (لم يكن ﷺ يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء و لا أبو بكر ولا عمر ولا علي ولا ابن مسعود) أخرجه ابن شاهين وفيه سعيد بن ميسرة البصري قال البخاري: منكر الحديث وقال: ابن حبان يروي الموضوعات^٦.

^١- تهذيب التهذيب: ١١٦/١١ ، والتقريب ٣٣١/٢ .

^٢- الكاشف: ٤٦٤/١

^٣- الجرح والتعديل: ١٨١/٤

^٤- رجال مسلم: ١٥٧/٢ ، مولد العلماء ووفياتهم ١/١٩٨

^٥- ناسخ الحديث ومنسوخه ١٤٩/١ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين ، مكتبة المنار الزرقاء ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م الطبعة الأولى المحقق سمير بن أمين الزهيري .

^٦- عون المعبود : ٢٨٧/١ .

(٢) بَابُ غُسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ

(١٠) قال الحافظ : مُسْتَنَّدُ ابْنِ التَّيْنِ مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ وَلَفْظُهُ (تَوْرٌ مِنْ شَبَّهِ)^١

قال الحاكم : حدثناه علي بن عيسى الحيري ثنا الحسين بن محمد بن زياد ثنا أبو كريب ثنا إسحاق بن منصور عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في تور من شَبَّهِ)^٢ .

(١٠) التخريج : مداره على هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، أخرجه الحاكم^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه أبو داود^٤ من حديث عبد الله بن أحمد بن حنبل به ، و من حديث حوثة بن أشرس المنقري عن حماد بن سلمة عن شعبة به ، كما أخرجه أيضاً من حديث موسى بن إسماعيل عن حماد عن صاحب له ، به و بلفظه .
غريب الحديث :

تور : إناء من صفر أو حجارة يشرب فيه الماء^٥

شَبَّهِ : كان هذا الإناء من شبه بفتح المعجمة والموحدة هو الفرق بفتحيتين^٦

دراسة رجال إسناده الحاكم :

^١ - فتح الباري ١/٣٦٤ .

^٢ - المستدرک علی الصحیحین ، محمد بن عبد الله الحاكم ، الكتب العلمية بيروت ١٤١١ -

١٩٩٠ الطبعة : الأولى المحقق : مصطفى عبد القادر عطا - ١/١٦٩ - باب ذكر بطون الأقدام

^٣ - الحاكم في المستدرک ١/١٦٩ - باب ذكر بطون الأقدام

^٤ - أبو داود ١/٢٤ في حديث رقم : ٩٨-٩٩ ، باب الوضوء في آنية الصفر .

^٥ أبو داود في سننه ١/٢٤ ، باب الوضوء في آنية الصفر .

^٦ - لسان العرب ٢/٦٣

^٧ - شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني ، : دار

الكتب العلمية ، بيروت ١٤١١ الطبعة ، الأولى : ١/١٣٦ .

- ١- علي بن عيسى بن إبراهيم الحيري ، مسكوت عنه ^١ .
 - ٢- الحسين بن محمد بن زياد العبدي النيسابوري الحافظ أحد أركان الحديث وحفاظه ^٢
 - ٣- أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني ، قال أبو حاتم: صدوق ت ٢٤٨ هـ ^٣ .
 - ٤- إسحاق بن منصور السلولي أخرج له البخاري ^٤ ، تقدم ح ١٠
 - ٥- حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة أخرج له البخاري ^٥ تقدم ح ٣
 - ٦- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثقة حافظ متقن ^٦
 - ٧- هشام بن عروه و أبوه ثقتان تقدمت ترجمتهما ح (١) .
- رجال إسناده أبي داود:

- ١- عبد الله بن أحمد بن حنبل، تقدمت ترجمته ح ٣.
 - ٢- حوثة بن أشرس العدوي أبو عامر من مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين ^٧ .
 - ٣- موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ ثقة ثبت مات ٢٢٣ ع ^٨ .
- الحكم على سند الحديث :

إسناده الحاكم صحيح ، و على سند أبي داود عقب الدارقطني فقال : (وقصر به بعضهم عن حماد فقال عن رجل فلم يسم شعبة وأرسله بعضهم فلم يذكر في إسناده عروة) فسند أبي داود ضعيف للإمام في قوله (عن صاحب له) .

^١ - تهذيب الكمال ٤٧٧/٦

^٢ - تهذيب التهذيب ٣١٧/٢

^٣ - فتح الباري ١٧٦/١ ، الجرح والتعديل ٥٢١ / ٨

^٤ - التعديل والتجريح ٣٧٨/١

^٥ - التعديل والتجريح ٥٢٣/٢

^٦ - تقريب التهذيب ٢٦٦/١ - ٢٧٩٠

^٧ - تهذيب الكمال ٢٠٦/٢٠

^٨ - الكاشف ٣٠١/٢ وأنظر أيضاً الثقات ٢١٥/٨

١١- قال الحافظ (وأما مقداره فعند مسلم .. قال سفيان بن عيينة (الفرق ثلاثة أصع) ^١

.....

قال الإمام : مسلم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا بن رمح أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان كلاهما عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : (كان رسول الله ﷺ يغتسل في القدح وهو الفرق ، وكنت اغتسل أنا وهو في الإناء الواحد وفي حديث سفيان من إناء واحد قال قتيبة: قال سفيان : والفرق ثلاثة أصع) ^٢.

(١١) تخرّج الحديث : مداره على سفيان الثوري عن الزهري عن عروة عن عائشة ، أخرجه مسلم بسند المتن ، وأخرجه البيهقي في الكبرى ^٣ من حديث أبي محمد بن يوسف أنا أبو عبد الله بن يزيد أنا إبراهيم بن محمد بن سفيان وبقية بإسناد الإمام مسلم ، و أخرجه أبو عوانة ^٤ من حديث الربيع بن سليمان عن الشافعي به .
غريب الحديث :

قال أبو بكر ابن خزيمة (قد بينت في كتاب الأيمان والكفارات مبلغ الفرق وأنه ثلاثة أصع وبينت أن الصاع أربعة أمداد وأن الفرق ستة عشر رطلا وأن الصاع ثلثه إذ الفرق ثلاثة أصع والصاع خمسة أرطال وثلث بدلائل أخبار النبي ﷺ) ^٥
رجال إسناد البيهقي :

١- سفيان بن سعيد الثوري أبو عبدالله الإمام المرضي والورع مسلم له في الإمامة ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ^٦.

^١ - فتح الباري ١ / ٣٦٤ .

^٢ - صحيح مسلم ١ / ٢٥٥ برقم ٣١٩ باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة

^٣ - البيهقي في الكبرى ١ / ٢٨٩ باب في فضل الجنب .

^٤ - أبو عوانة في مسنده ١ / ٢٩٤ باب (صفة الأواني التي كان يغتسل منها رسول ﷺ).

^٥ - صحيح ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري ، المكتب

الإسلامي : بيروت : ١٣٩٠ - ١٩٧٠ ، المحقق : د. محمد مصطفى الأعظمي : ١ / ١٩٧ .

^٦ - تقريب التهذيب ١ / ٢٤٤

- ٢- محمد بن مسلم بين شهاب الزهري أبو بكر متفق على جلالته وإتقانه^١
 ٣- عروة بن الزبير بن العوام ثقة^٢ ع تقدم ح ١
 ٥- أبو محمد بن يوسف بن بشر الهروي الأصبهان ، مسكوت عنه^٣
 ٦- أبو عبد الله بن يزيد بن الصلت عن محمد بن إسحاق^٤
 ٧- إبراهيم بن محمد بن سفيان أبو إسحاق الراوي ، راوي الصحيح عن مسلم^٥
 رجال أبي عوانة:

- ١- الربيع بن سليمان المرادي أبو محمد المصري ، ثقة د س^٦ تقدم ح ٥
 ٢- الشافعي محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان خت ٤^٧ تقدم ح ٥
 مرتبة الحديث :
 أخرجه مسلم .

^١- تقريب التهذيب ٢٢٤/٢

^٢- تقريب التهذيب ٣٨٩/١

^٣- تاريخ مدينة دمشق ١٤١/١

^٤- تقريب التهذيب ٢٤٤/١

^٥- تهذيب التهذيب ٤٥٢/٩

^٦- الكاشف ٣٩٢/١

^٧- تهذيب الكمال ٣٥٥/٢٤

(١٢) قال الحافظ ابن حجر : ويؤيد كون الفرق ثلاثة أصح ما رواه ابن حبان من طريق عطاء عن عائشة بلفظ (قدر ستة اقساط)^١

.....

قال ابن حبان : أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن شعيب قال حدثني عتبة بن أبي حكيم (أنه سأل سليمان بن موسى عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته فقال سألت عنها عطاء فقال سألت عنها عائشة قالت: كنت اغتسل إنا و زوجي ﷺ من الإناء الواحد تختلف فيه أكفنا وأشارت إلى إناء في البيت قدر ستة أقساط)^٢.

(١٢) التخريج : مداره على عتبة بن أبي حكيم عن سليمان بن موسى عن عطاء عن عائشة ، أخرجه ابن حبان^٣ من طريق الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن شعيب به ، و أخرجه ابن عدي^٤ من طريق عبدان ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية به ، و أخرجه في مسند الشاميين^٥ من طريق إبراهيم بن محمد و بقيته بسند ابن عدي سواء .

^١ - فتح الباري ١/٣٦٤.

^٢ - صحيح ابن حبان ١٢/٣٩٠ برقم ٥٥٧٧ باب ذكر الأخبار عما يجب على النساء من غض البصر ولزوم البيوت لئلا يقع بصرهن على أحد من الرجال وإن كان الرجال عميانا.

^٣ - صحيح ابن حبان ١٢/٣٨٩ باب ذكر الأخبار عما يجب على النساء من غض البصر ولزوم البيوت لئلا يقع بصرهن على أحد من الرجال وإن كان الرجال عميانا .

^٤ - الكامل في ضعفاء الرجال ، عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني ، دار الفكر

بيروت ١٤٠٩ - ١٩٨٨ ، الطبعة الثالثة ، المحقق، يحيى مختار غزاوي : ٣/٢٦٩

^٥ - مسند الشاميين ، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني ، مؤسسة الرسالة بيروت: ١٤٠٥

الطبعة الأولى ، المحقق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي : ١/٤٢٥ برقم ٧٤٨.

غريب الحديث : القسط : بكسر القاف نصف صاع باتفاق أهل اللغة واتفقوا على أنه ستة عشر رطلاً و حكى ابن الأثير أنه بالفتح ستة عشر وبالإسكان مائة وعشرون رطلاً وهو غريب^١.

دراسة رجال الإسناد :

- ١- الحسن بن سفيان بن عامر وثقه الحاكم وقال أبو حاتم صدوق^٢. تقدم ح^٨.
- ٢- عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون الدمشقي الذي يقال له دحيم كنيته أبو سعيد وكان يكره أن يقال له دحيم وكان على قضائها من المتقين الذي يحفظون علماء أهل بلده بشيوخهم وأنسابهم وكان مولده سنة سبعين ومائة، مات في شهر رمضان سنة خمس وأربعين ومائتين بطبرية قال الحافظ في التقریب ثقة حافظ متقن^٣.
- ٣- محمد بن شعيب بن شابور الدمشقي وثقه دحيم ، مات سنة مائتين^٤.
- ٤- عتبة بن أبي حكيم مختلف في توثيقه وقال أبو حاتم صالح الحديث مات ١٤٧، ٤^٥.
- ٥- سليمان بن موسى الأموي قال النسائي ليس بالقوي وقال البخاري عنده مناكير توفي ١١٩ قال ابن حجر صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخلط قبل موته بقليل^٦.
- ٦- عطاء بن أبي رباح واسمه أسلم أخرج له البخاري قال أبو زرعة : هو ثقة^٧.
- ٧- عبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب عبدان ثقة حافظ مات سنة ٢١ خ م د ت س^٨.

^١ - شرح الزرقاني: ١٣٦/١.

^٢ - سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٣ الطبعة : التاسعة المحقق، شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، ١٥٧/١٤ - ١٥٨.

^٣ - الثقات ٨ / ٣٨١، التقریب ٤٧١/١.

^٤ - الكاشف ١٧٩/٢

^٥ - الكاشف ٦٩٦/١

^٦ - الكاشف ١ / ٤٦٤، التقریب ١٣٣/١

^٧ - التعديل والتجريح ١٠٠٣/٣

^٨ - تقریب التهذيب ٧٢٣/١

- ٨- عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب أخرج له البخاري^١.
- ٩- بقية بن الوليد الحمصي قال النسائي إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، و قال ابن عدي إذا حدث عن أهل الشام فهو ثبت وإذا روى عن غيرهم خلط ، قال الجوزجاني إذا حدث عن الثقات فلا بأس به وقال أبو مسهر الغساني بقية ليست أحاديثه نقية فكن منها على تقية^٢ قال الذهبي في ديوان الضعفاء ثقة في نفسه لكنه يدللس عن الكذابين .
- ١٠- إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، شيخ الطبراني مجهول^٣.
- الحكم على أثر عائشة :
- مداره على سليمان بن موسى له مناكير ، و سند ابن حبان .. و سند ابن عدي في الكامل و مسند الشاميين ضعيف لضعف بقية الحمصي .

^١-التعديل والتجريح ٩٧٩/٣

^٢-عون المعبود ١ / ٢٠٤ ، التقريب ١ / ١٠٥ .

^٣-تهذيب الكمال ٣ / ٢٤٤

(١٣) قال الحافظ ابن حجر : (قوله (وأخو عائشة) ^١ وهو كثير بن عبيد رضيع عائشة روى عنها أيضا وحديثه في الأدب المفرد وسنن أبي داود) ^٢.

قال أبو داود حدثنا العباس بن محمد بن حاتم ثنا الحسين بن محمد أخبرنا أبو أويس ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده (أن النبي ﷺ أقطع بلال بن الحرث المزني معادن القبليّة جلسيها وغوريها وقال غيره جلسها وغورها وحيث يصلح الزرع من قنس ولم يعطه حق مسلم وكتب له النبي ﷺ بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد رسول الله بلال بن الحرث المزني أعطاه معادن القبليّة جلسيها وغوريها وقال غيره جلسها وغورها وحيث يصلح الزرع من قنس ولم يعطه حق مسلم قال أبو أويس وحدثني ثور بن زيد مولى بني الدليل بن بكر بن كنانة عن عكرمة عن بن عباس مثله) ^٣.

(١٣) التخريج : مداره على العباس بن محمد بن حاتم عن الحسين بن محمد عن أبي أويس عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده ، أخرجه أبو داود بسند المتن ^٤.

دراسة إسناد أبي داود :

- ١- العباس بن محمد بن حاتم بن واقد أبو الفضل الدوري مولى بني هاشم .
- ٢- الحسين بن محمد بن زياد ^٥ ع تقدم ح ١٠ .

^١- يقصد الحافظ ما في صحيح البخاري باب (الغسل بالصاع ونحوه) يقول دخلت أنا وأخو عائشة على عائشة فسألها أخوها عن غسل النبي ﷺ .

^٢- فتح الباري : ١/ ٣٦٥

^٣- سنن أبي داود : ١٧٣/٣ باب في إقطاع الأرضين .

^٤- سنن أبي داود ١٧٣/٣ باب في إقطاع الأرضين .

^٥- تاريخ بغداد ، أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية بيروت ٣١٤/١٢ .

^٦- تهذيب التهذيب ٣١٧/٢ .

- ٣- أبو أُويُسَ عبد الله بن عبد الله الأصبحي ما روى من أصل كتابه فهو أصح^١.
- ٤- كَثِيرُ بن عبد الله بن عَمْرٍو بن عَوْفِ الْمُزَنِيِّ ، قال أحمد حسين بن عبد الله بن ضميرة وكثير بن عبد الله لا يسويان شيئاً جميعاً متقاربين ليس بشيء وضرب على أحاديث كثير ، وعن يحيى قال: كثير ضعيف^٢.
- ٥- عبد الله بن عَمْرٍو بن عَوْفِ الْمُزَنِيِّ روى عن أبيه روى عنه ابنه كثير^٣ ، ذكره ابن حبان في الثقات^٤.

الحكم على سند الحديث :

ضعيف لضعف كثير بن عبد الله بن عمرو .

^١- التاريخ الكبير ١٢٧/٥

^٢ - الضعفاء الكبير ٤/٤ ، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي ، دار المكتبة العلمية بيروت ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م الطبعة : الأولى ، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي.

^٣- الجرح والتعديل ١١٨/٥

^٤ - الثقات: ٤١/٥ .

(٣ - بَابُ الْغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ ^١)

(١٤) قال الحافظ : قول البخاري ^٢ : قال يزيد بن هارون و بهز و الجدي ^٣ عن شعبة (قدر صاع) هذا التعليق وصله أبو عوانة وأبو نعيم في مستخرجيهما ^٤ .

.....

قال أبو عوانة : حدثنا محمد بن عيسى العطار ثنا يزيد بن هارون أنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة (فدعت بإناء نحواً من صاع فاغتسلت وأفاضت على ر قدر صاع) .

(١٤) التخريج : تعليق يزيد بن هارون ، مداره على شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة ، أخرجه أبو عوانة من حديث محمد بن عيسى العطار عن يزيد بن هارون ، و أخرجه أحمد ^٥ به ، و تعليق بهز بن أسد : قال الحافظ ^٦ : قال الإسماعيلي في مستخرجه أخبرنا المنيعي ثنا يعقوب وأحمد أنبأنا إبراهيم قال حدثنا بهز ، و تعليق عبد الملك الجدي قال الحافظ ^٧ وأما حديث الجدي واسمه عبد الملك أخرجه أبو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس .

^١ - قوله (باب الغسل بالصاع) أي بملء الصاع ونحوه أي ما يقاربه والصاع تقدم أنه خمسة أرطال وثلاث - فتح الباري : ١ / ٣٦٤ .

^٢ - قول البخاري عند حديث (فدعت بإناء نحواً من صاع فاغتسلت وأفاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب) قال أبو عبد الله قال يزيد بن هارون و بهز و الجدي عن شعبة قدر صاع .

^٣ - التعاليق الثلاثة وصلها الحافظ - تعليق التعليق ٢ / ١٥٢ ، فتح الباري ١ / ٣٦٥ .

والجدي بضم الجيم وتشديد الدال نسبة إلى جدة ساحل مكة وكان أصله منها لكنه سكن البصرة .
^٤ - فتح الباري ١ / ٣٦٥

^٥ - أحمد في مسنده ٦ / ١٤٣

^٦ - تعليق التعليق ٢ / ١٥٢

^٧ - تعليق التعليق ٢ / ١٥٢

تعليق يزيد بن هارون سند أبي عوانة:

- ١- محمد بن عيسى العطار أبو جعفر البغدادي يعرف بابن أبي موسى الأفراهي ثقة^١.
- ٢- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي الواسطي ثقة متقن عابد مات سنة ٢٠٦هـ ع^٢.
- ٣- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثقة حافظ متقن تقدم ح ١٠.
- ٤- أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص اسمه عبد الله ع^٤.
- ٥- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري تقدم ح ٦.

الحكم على سند أبي عوانة:

صحيح الإسناد.

تعليق بهز بن أسد^٦ ، سند مستخرج الإسماعيلي:

- ١- المنيعي أبو الحسن علي بن حسان بن سعيد المنيعي وهو من مشاهير العلماء^٧.
- ٢- يعقوب إبراهيم الدورقي أخرج له البخاري وحده ، قال أبو محمد روى عنه أبي وأبو زرعة نا عبد الرحمن قال سألت أبي عنه فقال هو صدوق^٨.
- ٣- أحمد بن عثمان النوفلي من رجال مسلم^٩.
- ٤- إبراهيم بن المغيرة بن سعيد النوفلي حجازي يروي المراسيل^{١٠}.

^١ - سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني ، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي ، مكتبة

المعارف الرياض ١٤٠٨ الطبعة الأولى ، المحقق د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ٢٣١/١.

^٢ - تقريب التهذيب ٦٠٦/١

^٣ - تقريب التهذيب ٢٦٦/١

^٤ - تهذيب الكمال ٨٩/٣٣

^٥ - اسعاف المبطأ ٣٢/١

^٦ - تعليق التعليق ١٥٢/٢

^٧ - التحجير في المعجم الكبير ٢٩٧/٢

^٨ - الجرح والتعديل ٩ / ٢٠٢

^٩ - ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ١٥/٢

^{١٠} - غنية الملتبس إيضاح الملتبس ١ / ١١٨ ، الثقات ٥٩/٨ .

٥- بهز بن أسد العمي أبو الأسود البصري أخرج له البخاري قال أبو حاتم: صدوق ثقة قال ابن حجر ثقة ثبت^١

الحكم على سند مستخرج الإسماعيلي :

صحيح الإسناد ، إلا أن إبراهيم بن المعيرة بن سعيد النوفلي حجازي يروى المراسيل ٢ .
تعليق عبد الملك الجدي ، سند أبي نعيم:

١- عبد الملك بن إبراهيم الجدي^٢ ٢٠٥ خرج له البخاري مقرونا خ د ت س^٣.

٢- سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي ع^٤ تقدم ح ٣ .^٥

٣- عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم سمع ابن عباس وج قال أبو زرعة مكي ثقة^٦.

٤- جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي اليمامي ، قال ابن عباس: لو أن أهل البصرة نزلوا

عند قول جابر بن زيد لأوسعهم علما عما في كتاب الله^٧ ، مات سنة ٩٣هـ .

^١ - التعديل و التحريح ١ / ٤٣٨ ، التقريب ١ / ١٠٩ .

^٢ - الكواكب النيرات ١ / ٤٣٨

^٢ الكواكب النيرات ١ / ٤٢

^٣ - الكاشف ١ / ٦٦٣

^٤ - تقريب التهذيب ١ / ٢٤٤ ت ٢٤٤

^٥ - تهذيب التهذيب ٤ / ١٠٤

^٦ - الجرح والتعديل ٦ / ٢٣١ تقريب التهذيب ١ / ٢٤٥ .

^٧ - التاريخ الكبير ٢ / ٢٠٤

(١٥) قال الحافظ : (قال أبو عبد الله كان ابن عيينة يقول أخيراً عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما روى أبو نعيم انتهى وحديث ابن عيينة بزيادة ميمونة فيه رواه عنه الشافعي والحميدي وإبراهيم بن بشار وغيرهم)^١.

قال الإمام الشافعي : أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها أنها كانت تغتسل هي والنبى ﷺ من إناء واحد)^٢.

(١٥) التخريج : حديث ابن عباس بزيادة ميمونة ، مداره على الشافعي فقد أخرجه^٣ بسند المتن ، من حديث سفيان ، وأخرجه البيهقي^٤ معلقاً قال : وروينا عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث عن النبي ﷺ ، وأبو عوانة^٥ ، وفيه وقال سفيان غير مرة عن ابن عباس عن ميمونة ، وقال في معرفة السنن^٦ : ورواه البخاري عن أبي نعيم عن ابن عيينة دون ذكر ميمونة فيه وكان ابن عيينة يقولها فيها أخيراً.

غريب الحديث : قوله قدر صاع بالكسر على الحكاية ويجوز النصب ، والمراد من الروايتين أن الاغتسال وقع بملء الصاع من الماء تقريباً لا تحديداً.

دراسة سند الإمام الشافعي :

الشافعي محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي ح^٧ ٤ تقدم ح^٥.

٢- سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ثقة حافظ^٨ تقدم ح^٣.

^١ - تعليق التعليق ١/١٥٣.

^٢ - مسند الشافعي ٩/١.

^٣ - مسند الشافعي ٩/١.

^٤ - سنن البيهقي الصغرى ١/١١٦.

^٥ - مسند أبي عوانة ١/١٧٩.

^٦ - معرفة السنن والآثار ١/٢٧٦.

^٧ - تهذيب الكمال ٢٤/٣٥٥.

^٨ - تقريب التهذيب ١/٢٤٤.

- ١- عمرو بن دينار النبي ابو حمد الابرص الجمحي و كان ثقة ثقة ، ع ت ١١١ .
- ٤- أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي أخرج له البخاري أزدي ثقة^١ .
الحكم على سند الحديث : صحيح الإسناد.

^١ - تهذيب التهذيب ٢٦/٨

^٢ - التعديل والتجريح ٤٥٧/١

(١٦) قال الحافظ: (هذا التعليق^١ وصله أبو عوانة وأبو نعيم في مستخرجيهما وزاد في روايتهما (من الجنابة) وعندهما أيضا (على رأسها ثلاثا) وكذا عند مسلم)^٢.

.....
قال الإمام مسلم: حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا أبي قال حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال دخلت على عائشة أنا وأخوها من الرضاعة فسألها عن غسل... وأفرغت على رأسها ثلاثا)^٣.

(١٦) التخريج: زيادة (على رأسها ثلاثا) مدارها على شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة، أخرجها مسلم بسند المتين من حديث عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه، وأخرجها أحمد^٤ به، وأخرجها النسائي^٥ من حديث عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا أبي به وبالزيادة المتقدمة، وأخرجه عبد الرزاق^٦ من حديث عبد الله عن عبد الصمد به بزيادة (وبيننا وبينها الحجاب).

دراسة إسناد النسائي:

١- عبيد الله بن معاذ العنبري وثقه أبو حاتم قال أبو داود كان يحفظ توفي ٢٣٧ خ م د س^٧

٢- معاذ بن معاذ العنبري وهو ثقة متقن^٨.

دراسة إسناد عبد الرزاق:

^١ - يقصد الحافظ بالتعليق ما قاله البخاري: (قال يزيد بن هارون) فتح الباري ١/٣٦٥.

^٢ - فتح الباري ١/٣٦٥.

^٣ - صحيح مسلم ١/٢٥٦.

^٤ - في مسنده ٦/٧١ برقم ٢٥١٥٠.

^٥ - المجتبى ١/١٢٧ برقم ٢٠.

^٦ - عبد الرزاق في مصنفه ١/٢٧٢.

^٧ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ١/٢٥٣.

^٨ - التقريب ٢/٢٥٧.

١- عبد الله بن المثني بن عبد الله بن أنس بن مالك أبو المثني قال أبو حاتم صالح وقال أبو داود لا أخرج حديثه خ ت ق^١

٢- عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد أبو سهل العنبري مولا هم البصري^٢ تقدم ح ٢
الحكم على سند الحديث :

سند النسائي ، صحيح و سند عبد الرزاق ضعيف فيه عبد الله بن المثني ، لكن أصل الحديث في صحيح مسلم .

^١-الكاشف ٥٩٢/١ وأنظر أيضاً تهذيب الكمال ٥٢/١٦

^٢-التعديل والتجريح ٩٢٠/٢

(١٧) قال الحافظ : (أفاد إسحاق بن راهويه في مسنده أن متولى السؤال هو أبو جعفر^١ ...وبين النسائي في روايته سبب السؤال ..)^٢ .

قال النسائي: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ تَمَارَيْنَا فِي الْغُسْلِ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ جَابِرٌ يَكْفِي مِنَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ صَاعٌ مِنْ مَاءٍ قُلْنَا مَا يَكْفِي صَاعٌ وَلَا صَاعَانِ قَالَ جَابِرٌ قَدْ كَانَ يَكْفِي مَنْ كَانَ خَيْرًا مِنْكُمْ وَأَكْثَرَ شَعْرًا^٣ .

(١٧) التحريج : مدار الرواية على قتيبة بن سعيد عن الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي جعفر أخرجها النسائي^٤ بسند المتن سواء ، وأخرجها الطبراني في المعجم الكبير بسنده ولفظه.

رواة الإسناد:

- ١- قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بن جميل الثقفي ثقة ثبت^٥ .
- ٢- أَبُو الْأَحْوَصِ محمد بن حيان ، عنه مسلم ثبت مات في ذي الحجة سنة ٢٢٧ م^٦
- ٣- أَبُو إِسْحَقَ عمرو السبيعي كان صواما قواما وثقه احمد والنسائي والعجلي^٧ ع تقدم ح ١٧ .

^١ - وأبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب المعروف بالباقر - فتح الباري ١ / ٣٦٦
قال الحافظ في فتح الباري: ١ / ٣٦٦ أفاد إسحاق بن راهويه في مسنده أن متولى السؤال هو أبو جعفر الراوي فأخرج من طريق جعفر بن محمد عن أبيه قال سألت جابرا عن غسل الجنابة.

^٢ - فتح الباري ١ / ٣٦٦

^٣ - سنن النسائي المجتبى ١ / ١٢٧

^٤ - السنن الكبرى ١ / ١١٦ باب (ذكر القدر) و المجتبى ١ / ١٢٧

^٥ - تقريب التهذيب ١ / ٤٥٤ برقم ٥٥٢٢

^٦ - الكاشف ٢ / ١٦٦ ، وتقريب التهذيب ٢ / ١٥٦ .

^٧ - رجال مسلم ٢ / ٧٢

٤- وأبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب المعروف بالباقر ثقة^١
الحكم علي سند الحديث :
صحيح الإسناد.

^١-الإكمال لرجال أحمد ٦/١

(١٨) قال الحافظ: قوله (باب غسل الرجل مع امرأته) عن عروة كذا رواه أكثر أصحاب الزهري وخالفهم إبراهيم بن سعد فرواه عنه عن القاسم بن محمد أخرجه النسائي^١.

.....

قال النسائي أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار قال حدثني إسحاق بن منصور عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يغتسل في الإناء وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد^٢.

(١٨) تخريجه : هل الحديث من رواية الزهري عن عروة عن عائشة أم أنه من رواية الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة الطرق التي تفيد أن أصحاب الزهري يروونه عنه عن عروة ، أخرجه الإمام مسلم^٣ ، من طريق يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك به ، و الطريق المثبتة لمخالفة إبراهيم بن سعد عن الزهري عن القاسم بن محمد بدلاً من عروة أخرجه النسائي^٤ من طريق القاسم بن زكريا بن دينار قال حدثني إسحاق بن منصور به. دراسة رجال إسناده النسائي :

- ١- القاسم بن زكريا بن دينار الكوفي الطحان م ت س ق^٥.
- ٢- إسحاق بن منصور السلولي أخرجه له البخاري^٦، تقدم ح ١٠٧.
- ٣- إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح من الثامنة مات سنة ٨٥ ع^٧.

^١ - فتح الباري ١/٣٦٣

^٢ - النسائي (المجتبى) ١/٢٠١ برقم ٤١٠ باب اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد

^٣ - صحيح مسلم ١/٢٥٥ باب (القدر المستحب من الماء).

^٤ - سنن النسائي (المجتبى) ١/٢٠١

^٥ - الكاشف ٢/١٢٨

^٦ - التعديل والتجريح ١/٣٧٨

^٧ - التعديل والتجريح ١/٣٧٨

^٨ - تقريب التهذيب ١/٨٩ ، وإكمال لرجال أحمد ١/٥٨٢ ، التعديل والتجريح ١/٣٥٥

٤- محمد بن شهاب الزهري - تقدم ح ١١.

٥- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ثقة أحد الفقهاء بالمدينة من الثالثة ت ع^١.

الحكم على سند الحديث :

قال الحافظ : ورجح أبو زرعة ، الزهري عن عروة ، ويحتمل أن يكون للزهري شيخان فإن الحديث محفوظ عن عروة والقاسم من طرق أخرى^٢.

^١ -تقريب التهذيب ٤٥١/١ ، و الكاشف ١٣٠/٢

^٢ - فتح الباري ٣٦٣/١ .

(١٩) قال الحافظ ابن حجر : (قدم السماع ... كون ابن عباس لا يطلع على النبي ﷺ في حالة اغتساله مع ميمونة فيدل على أنه أخذه عنها^١ ، وقد أخرج الرواية المذكورة الشافعي والحميدي وابن أبي عمرو وابن أبي شيبة)^٢.

.....

قال عبد الرزاق أخبرني عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبرني أن ابن عباس أخبره (أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة الغسل)^٣.

(١٩) التخريج : مداره على عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس ، أخرجه عبد الرزاق^٤ به ، و أخرجه الحميدي^٥ عن سفيان به ، و أخرجه الطبراني^٦ من طرق ، مدارها على الحكم بن أبان عن عمرو بن هرم عن عكرمة عن ابن عباس ، أخرجه من طريق الحسين بن إسحاق عن عثمان بن أبي شيبة عن الحسين بن عيسى به ، و أخرجه من طريق عبدان بن أحمد عن عبد الوارث بن عبد الصمد عن أبي عن حبيب بن أبي ثابت به.

دراسة رواة الإسناد :

١- عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجُمحي وكان ثقة ، ثقة ، ع توقي سنة ١٢٦^٧.

٢- أبو الشعثاء جابر بن زيد ثقة^٨ تقدم ح ١٥.

^١ - رواية أنه أخذه عنها رواها مسلم في صحيحه صحيح مسلم ٢٥٧/١.

^٢ - فتح الباري ٣٦٦/١.

^٣ - عبد الرزاق في مصنفه ١/ ٢٧٠ باب (الجنب وغير الجنب يغتسلان جميعا) .

^٤ - عبد الرزاق في مصنفه ١/ ٢٧٠ باب (الجنب وغير الجنب يغتسلان جميعا).

^٥ - أخرجه الحميدي عن سفيان به ، و في آخره و قال سفيان (هذا الإسناد كان يعجب شعبة) .

^٦ - المعجم الكبير ، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، مكتبة العلوم والحكم الموصل ، ١٤٠٤ - ١٩٨٣ الطبعة الثانية ، المحقق حمدي بن عبدالمجيد السلفي - ١١ / ٢٣٧ برقم ١١٦٠ .

^٧ - تهذيب التهذيب ٢٦/٨

^٨ - التعديل والتجريح ٤٥٧/١

- ٣- الحسين بن إسحاق عن إسحاق الأزرق س^١ تقدم ح ١٥ .
- ٤- عثمان بن أبي شيبة أبو الحسن العبسي الحافظ مات ٢٣٩ خ م د ق^٢ .
- ٥- الحسين بن عيسى بن حمران أبو علي القومسي صدوق^٣ مات سنة ٢٤٧ .
- ٦- عبد الله بن أحمد بن موسى عبدان الأهوازي الحافظ^٤ .
- ٧- عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه ثقة ت ٢٥٢ م ت س ق^٥ .
- ٨- عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري أبو سهل الحافظ، حجة ت ٢٠٧ ع تقدم ح ٢ .
- ٩- عبد العزيز بن أبي ثابت بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، قال عنه ابن حجر متروك احترقت كتبه فحدث من حفظه فاشتد غلظه^٦ .
- الحكم على سند الحديث :
- إسناد عبد الرزاق و الحميدى ، صحيحان و في سند الطبراني . الحسين بن إسحاق ، مسكوت عنه تقدم ح ١٥ .

^١-الكاشف ٣٣١/١

^٢-الكاشف ١٢/٢

^٣-التعديل والتجريح ٤٩٧/٢

^٤-طبقات المحدثين ١٠٧/١ ، و تهذيب الكمال ٢٢٣/٢٢٥ و تهذيب التهذيب ٢٧٩/١

^٥-الكاشف ٦٧٣/١

^٦-الكاشف ٦٥٣/١

^٧-تهذيب الكمال ٣٥٥/٢٣ ، التقريب ٥١١/١ .

(٤- باب من أفاضَ على رأسه ثلاثاً)

(٢٠) قال الحافظ ابن حجر قوله: (أما أنا فأفيض) ذكر أبو نعيم في المستخرج سببه .. ولمسلم ... تماروا في الغسل عند النبي ﷺ فقال بعض القوم أما أنا فأغسل رأسي بكذا وكذا) فذكر الحديث^١.

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ تَمَارَوْا فِي الْغُسْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَغْسِلُ رَأْسِي كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ^٢.

(٢٠) التخريج : مداره على أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم ، أخرجه مسلم^٣ به سواء وأخرجه ابن أبي شيبة^٤ من حديث أبي بكر به سواء، وأخرجه الطبراني^٥ من طريق أحمد بن داود المكي عن عمار بن مطر عن شريك عن أبي إسحاق به و بلفظه .

غريب الحديث :

(فأفيض) أي أسيل على رأسي^٦ (تماروا) أي جادلوا^٧ (أكف) وهي جمع كف .

^١ - فتح الباري ١/٣٦٧.

^٢ - صحيح مسلم ١/٢٥٨ برقم ٤٩٣ - باب استحباب إفاضة الماء على الرأس و غيره.

^٣ - صحيح مسلم ١/٢٥٨ برقم ٤٩٣ - باب استحباب إفاضة الماء على الراس و غيره.

^٤ - مصنف ابن أبي شيبة ١/٦٥ - باب في الغسل من الجنابة .

^٥ - المعجم الكبير ٢/١١٣.

^٦ - عون المعبود ١/٢٨١.

^٧ - عمدة القاري ٨/١٥٨.

والكف تذكر وتوثق والمراد أنه يأخذ في كل مرة كفين^١.

دراسة رواية الطبراني :

- ١- محمد بن الهيثم أبو الأحوص قاضي عكبرا قال الدارقطني ثقة مات ٢٧٩ ق^٢.
 - ٢- أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي تقدم ح ١٧^٣.
 - ٣- سليمان بن صرد أبو مطرف ، له رؤية للنبي ﷺ أتاهم النبي ﷺ فأقام عندهم ثلاثا وقتل مع المختار بن أبي عبيد بعين الوردية في رمضان سنة سبع وستين قال ابن حجر له صحبة^٤
 - ٥- أحمد بن داود المكي من شيوخ الطبراني مسكوت عنه^٥.
 - ٦- عمار بن مطر الرهاوي ضعيف فقد كان يقلب الأسانيد ويسرق الأحاديث حتى كثر ذلك في رواياته وسقط عن حد الاحتجاج به قال الذهبي متروك قاله ابن عدي^٦.
 - ٧- شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطيء كثيرا تغير حفظه^٧.
- الحكم على سند ابن أبي شيبة :
- ضعيف ، إلا أنه لا يضر فأصل الحديث عند مسلم .

^١ - فتح الباري ١/٢٨١

^٢ - الكاشف ٢/٢٢٧

^٣ - رجال مسلم ٢/٧٢

^٤ - التقييد لمعرفة رواية السنن والمسانيد ، محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٨ الطبعة الأولى ، المحقق كمال يوسف الحوت ١/٦٩ ، التقريب ١/٣٢٦ .

^٥ - تهذيب الكمال ٣/٣٧٩

^٦ - سنن البيهقي الكبرى ٨/٣٠ ، ديوان الضعفاء ٢٢٣

^٧ - تقريب التهذيب ١/٢٦٦ - ت ٢٧٨٧

(٢١) قال الحافظ: (لمسلم من وجه آخر أن الذين سألوا عن ذلك هم وفد ثقيف)^١.

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (أَنْ وَفَدَ ثَقِيفٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ فَكَيْفَ بِالْغُسْلِ فَقَالَ أَمَّا أَنَا فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا)^٢.

(٢١) التخریج: مداره على هشيم عن أبي بشر عن أبي سفيان عن جابر، أخرجه مسلم^٣، بسند المتن، و أخرجه أبو عوانه^٤ من حديث محمد بن يحيى عن سعيد بن منصور به و أخرجه الطيالسي^٥ به سواء و أخرجه الإسماعيلي^٦ بإسناد عالٍ من طريق أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه بلفظه .

دراسة رجال أبي عوانه:

١- محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ بن عمرو أبو عبد الله الأنصاري المازني المدني أخرج له البخاري مات سنة إحدى وعشرين ومائة قال أبو حاتم الرازي هو ثقة قال: ابن حجر ثقة فقيه^٧ .

٢- سعيد بن منصور أبو عثمان الخراساني ، قال سعيد بن منصور ثقة مات ٢٢٧هـ^٨ .

^١ - فتح الباري ١/٣٧٧

^٢ - صحيح مسلم ١/٢٥٩ برقم ٤٩٥ - باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره.

^٣ - صحيح مسلم ١/٢٥٩ برقم ٣٢٨ - باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره.

^٤ - أبو عوانه في مسنده ١/٢٤٩ برقم ٨٥٧ .

^٥ - الطيالسي ١ ص ٢٤٦ برقم ١٧٧٨ .

^٦ - المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي ، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي أبو بكر ،

مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة ١٤١٠ الطبعة الأولى المحقق د. زياد محمد منصور ٢/٦٦١ ،

التقريب ١/٢١٦ .

^٧ - التعديل والتجريح ٢/٦٨٦

^٨ - التعديل والتجريح ٣/١٠٨٧ و رجال مسلم ١/٢٤٩

رجال سند الإسماعيلي :

طلحة بن نافع أبو سفيان القرشي مولا هم المكي سكن واسط أخرج له البخاري^١

الحكم علي غير رواية مسلم :

صحيح الإسناد.

^١-الجرح و التعديل ٦٠٢/٢

(٢٢) قال الحافظ : روى عن ابن مسعود أنه (كان يغسل رأسه بخطمي ويكتفى بذلك في غسل الجنابة) ^١ أخرجه بن أبي شيبه وغيره ^٢.

قال الطبراني : حدثنا محمد بن النضر ثنا معاوية ثنا زهير عن أبي إسحاق عن الحارث بن الأزم عن عبد الله بن مسعود قال (إن غسل رأسه وهو جنب بخطمي فقد أبلغ ولا يضره أن لا يصب عليه الماء) ^٣.

(٢٢) التخريج : أخرجه الطبراني بسند المتن ^٤، كما أخرجه ابن أبي شيبه ^٥، من حديث ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن سعد ابن إبراهيم ، بلفظ (في الجنب يغسل رأسه بالخطمي قال يجرئه) .

سند الطبراني :

١- محمد بن النضر الجارودي النيسابوري من ولد الجارود بن يزيد صدوق من الحفاظ قال ابن حجر ثقة حافظ ^٦.

٢- معاوية بن يحيى الصديقي ^٧ أحاديث مناكير كلها من حفظه ^٨.

^١ - فتح الباري ١/ ٣٧٧.

^٢ - فتح الباري ١/ ٣٧٧.

^٣ - المعجم الكبير ٩/ ٢٥٤.

^٤ - المعجم الكبير ٩/ ٢٥.

^٥ - الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه الكوفي ، مكتبة الرشد الرياض ١٤٠٩ الطبعة الأولى ، المحقق كمال يوسف الحوت ١/ ٧٢ برقم ٧٧٩ - باب الجنب يغسل رأسه بالخطمي.

^٦ - الجرح والتعديل ٨ / ١١١ ، التقريب ٢/ ٢١٣ .

^٧ أحوال الرجال ١/ ١٦٧.

^٨ - الضعفاء الصغير ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي دار الوعي حلب ١٣٩٦ - الطبعة الأولى المحقق محمود إبراهيم زايد ١/ ١٠٨.

٣- زهير بن معاوية بن الرحيل الجعفي كنيته أبو خيثمة كان حافظا متقنا وكان أهل العراق يقولون في أيام الثوري إذا مات الثوري ففي زهير خلف وكانوا يقدمونه في الإتيان على غيره من أقرانه ، مات سنة ثلاث ومائة^١ .

٤- عمرو بن عبدالله بن ذي محمد الهمداني أبو إسحاق^٢ تقدم ح ١٧ .

٥- الحارث بن الأزمَع من أصحاب عبد الله ، ثقة ، مات في إمارة النعمان^٣ .
الحكم على سند الحديث :

سنده صحيح .

سند ابن أبي شيبة :

١- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان اللؤلؤي أبو سعيد سمع الثوري وشعبة ومالكاً روى عنه أحمد وعلي وإسحاق ع^٤ .

٢- حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة ، ثقة^٥ توفي ١٦٧هـ تقدم ح ٣ .

٣- سعد بن إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف قال أحمد لم يكن به بأس^٦ .
الحكم على سند الحديث :

ضعيف لضعف سعد بن إبراهيم .

^١ - التاريخ الكبير ٣ / ٤٢٧ و الثقات ٦ / ٣٣٧

^٢ - رجال مسلم ٢ / ٧٢

^٣ - الثقات ٤ / ١٢٦

^٤ - الكنى والأسماء ، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين ، الجامعة الإسلامية ، المدينة

المنورة ١٤٠٤ الطبعة الأولى ، المحقق عبد الرحيم محمد أحمد القشيري ، ١ / ٣٦٤ و معرفة الثقات ،

لأحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي ، مكتبة الدار المدينة المنورة: ١٤٠٥ - ١٩٨٥

الطبعة الأولى، المحقق عبد العليم عبد العظيم البستوي ١ / ٤١١ .

^٥ - التعديل والتجريح ٢ / ٥٢٣

^٦ - خلاصة تذهيب تذهيب الكمال ١ / ١٣٣

(٢٢) قال الحافظ : روى عن بن مسعود أنه (كان يغسل رأسه بخطمي ويكتفى بذلك في غسل الجنابة) ^١ ورواه أبو داود مرفوعا عن عائشة ^٢ .

قال أبو داود : حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ثنا شريك عن قيس بن وهب عن رجل من بني سواة بن عامر عن عائشة عن النبي ﷺ (أنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجتزئ بذلك) ^٣ .

(٢٣) التحريج : مدار الرواية المرفوعة على رجل مبهم من بني سواة أخرجه أبو داود ^٤ والنسائي بسند المتن باب غسل الجنب رأسه بالخطمي .
غريب الحديث: (الخطمي) قال في ابن منظور : عضرس العضرس شجر الخطمي وعضرس نبات فيه رخاوة تسود منه جحافل الدواب إذا أكلته ^٥ .
دراسة رواية إسناد أبي داود المرفوع :

- ١- محمد بن جعفر بن زياد الوركاني أبو عمران ثقة من العاشرة مات ٢٨هـ - م د س ^٦
- ٢- شريك بن عبدالله النخعي صدوق يخطيء كثيرا تغير حفظه ^٧ تقدم ح ٢٠
- ٣- قيس بن وهب الهمداني كوفي قال ابن معين : ثقة روى عنه سفيان وهو كوفي ^٨
- ٤- عن رجل من بني سواة بن عامر .

^١ - فتح الباري ١/٣٧٧

^٢ - فتح الباري ١/٣٧٧

^٣ - سنن أبي داود ١/٦٧

^٤ - سنن النسائي ١/٢٨١ حديث رقم : ٨٦٤ .

^٥ - لسان العرب ٦/١٤١

^٦ - تقريب التهذيب ١/٢٦٦

^٧ - تقريب التهذيب ١/٢٦٦

^٨ - الجرح والتعديل ٦/١٠٤

الحكم على سند حديث أبي داود : قال الحافظ ابن حجر : رواه أبو داود مرفوعاً عن عائشة بإسناد ضعيف^١ .

(٤ - باب من أفاضَ على رأسه ثلاثاً^١)
 (٦ - باب من بدأ بالحلاب أو الطيب عند الغسل)

(٢٤) قال الحافظ: رواية ابن خزيمة (كان يغتسل من حلاب)^٢.

قال ابن خزيمة: أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن سعيد الدارمي نا أبو عاصم عن حنظلة بن أبي سفيان قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة تقول: (كان رسول الله ﷺ يغتسل من حلاب فيأخذ بكفيه فيجعله على شقه الأيمن ويأخذ بكفيه فيجعله على شقه الأيسر ثم يأخذ بكفيه فيجعله في وسط رأسه)^٣.

(٢٤) التخريج: مداره على أبي عاصم النبيل عن حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم بن محمد عن عائشة فقد أخرجه ابن خزيمة^٤ ، بسند و أخرجه ابن حبان^٥ من طريق محمد بن الحسين بن مكرم البزار حدثنا عمرو بن علي به و بلفظه ، و أخرجه أبو عوانة^٦ من طريق يزيد بن سنان به و بلفظه .
 غريب الحديث :

(والحلاب) الإناء الذي يحلب فيه اللبن.

قال صاح هل رأيت أو سمعت براع رد في الضرع ما قرأ في الحلاب^٧

^١ - ليس في هذا الباب أثر و لا حديث ، قال الحافظ في فتح الباري: ١ / ٣٦٩ (و باقي الإسناد والمتن تقدم في باب الوضوء قبل الغسل) .

^٢ - قال الحافظ : هذه الترجمة لحديث الباب أشكل أمرها قديما وحديثا على جماعة من الأئمة فمنهم من نسب البخاري فيها إلى الوهم ومنهم من ضبط لفظ الحلاب المعروف في الرواية لتتجه المطابقة ومنهم من تكلف لها توجيهها - فتح الباري ١ / ٣٦٩ عند خ ٢٥١

^٣ - صحيح ابن خزيمة باب استحباب بدء الغتسل بإفاضة الماء على الميامن قبل المياسر ١ / ١٢٢

^٤ - صحيحه ١ / ١٢٢ باب (استحباب بدء الغتسل بإفاضة الماء على الميامن)

^٥ - صحيح ابن حبان ٣ / ٤٦٩ برقم ١١٩٧

^٦ - أبو عوانة مسنده ١ / ٢٤٨

^٧ - لسان العرب ١ / ٣٢٩

دراسة رواية إسناد ابن خزيمة :

- ١- ع أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني البصري الحافظ شيخ الإسلام^١.
 - ٢- حنظلة بن أبي سفيان الجمحي القرشي المكي ، ثقة متفق عليه^٢.
 - ٣- القاسم بن محمد بن أبي بكر ثقة تقدم ح ١٨ ع^٣.
 - ٤- أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين وتجنب الناس حديثه والرواية عنه^٤.
 - ٥- أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهرا ن الإمام الحافظ الثقة شيخ الإسلام^٥.
 - ٦- أحمد بن سعيد الدارمي كان ثقة ثبتا صاحب حديث يحفظ مات سنة ٢٦٥ هـ^٦.
- رواة سند ابن حبان:

- ١- الإمام الحافظ البارع الحجة أبو بكر محمد بن الحسين بن مكرم البغدادي نزيل البصرة^٧.
- وقال إبراهيم بن فهد ما قدم علينا من بغداد أحد أعلم بالحديث من ابن مكرم توفي سنة تسع وثلاث مئة وله بضع وتسعون سنة^٨.
- ٢- عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الحافظ الإمام الثبت أبو حفص الباهلي البصري الصيرفي الفلاس أحد الأعلام مولده بعيد الستين ع^٩

^١-التاريخ الكبير ٤/٣٣٦

^٢-التاريخ الكبير ٣/٤٤ ، وفتح الباري ١/٤٩

^٣-تقريب التهذيب ١/٤٥١ ، والكاشف ٢/١٣٠

^٤- الكواكب النيرات ؛ محمد بن أحمد بن يوسف أبو البركات الذهبي الشافعي- دار العلم الكويت المحقق حمدي عبد المجيد السلفي ١/٨٠.

^٥- سير أعلام النبلاء ١٤/٣٨٨

^٦- المقتنى في سرد الكنى شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي مطابع الجامعة الإسلامية ؛ المدينة المنورة - المحقق محمد صالح عبد العزيز المراد ١/١٤٧ الثقات ٨/٣٣.

^٧- سير أعلام النبلاء ١٤/٢٨٦

^٨- سير أعلام النبلاء ١٤/٢٨٦

^٩- تذكرة الحفاظ ٢/٤٨٧

الحكم على سند ابن حبان :

صحيح الإسناد.

رواة سند أبي عوانة:

١- أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي فيه لين وضعف^١.

الحكم على الحديث :

سند ابن خزيمة و سند ابن حبان ، صحيحان ، و سند أبي عوانة ضعيف ، لضعف

الرهاوي إلا انه يرتقي إلى درجة الحسن لغيره لتقويه بما عند ابن خزيمة وابن حبان .

^١ - أحوال الرجال - إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني أبو إسحاق ؛ مؤسسة الرسالة - بيروت

الطبعة الأولى - المحقق صبحي البدرى السامرائي ١/١٧٨.

(٢٥) قال الحافظ : رواه أبو عوانة في صحيحه عن يزيد بن سنان عن أبي عاصم بلفظ :
(كان يغتسل من حلاب فأخذ غرفة بكفيه فيجعلها على شقه الأيمن ثم الأيسر كذلك)^١.

قال أبو عوانة حدثنا عباس الدوري قال: ثنا أبو عاصم بإسناده^٢ (كان النبي ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب فأخذ بكفه بدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه)^٣.

(٢٥) التخريج : أخرجه أبو عوانة في مسند أبي عوانة^٤ متفرداً به ، من حديث يزيد بن سنان قال ثنا أبو عاصم عن حنظلة سمعت القاسم بن محمد .
دراسة السند :

- ١- يزيد بن سنان البصري أبو خالد كتبت عنه وهو صدوق ثقة ° .
- ٢- أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني البصري^٦.
- ٣- حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية ع خ م ت س^٧ ٤- القاسم بن محمد تقدم ح ١.

١ - فتح الباري: ١ / ٣٧٠

٢- أي بإسناد الحديث المتقدم وهو مسند أبي عوانة ١ / ٢٤٨ ، من حديث يزيد بن سنان قال ثنا أبو عاصم عن حنظلة سمعت القاسم بن محمد يقول سمعت عائشة.

٣ - مسند أبي عوانة ١ / ٢٤٨ باب الأواني التي كان يغتسل منها رسول الله ﷺ من الجنابة وصفة غسل رأسه من الجنابة دون سائر جسده .

٤ - مسند أبي عوانة : ١ / ٢٤٨

٥ - الجرح والتعديل: ٩ / ٢٦٧

٦ - رجال صحيح البخاري: ١ / ٣٦٩

٧ - تهذيب الكمال: ٧ / ٤٤٣

(٢٦) قال الحافظ : فقلوه يغتسل وقوله غرفة أيضا مما يدل على أنه إناء الماء وفي رواية لابن حبان والبيهقي (ثم يصب على شق رأسه الأيمن)^١.

قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا محمد بن المثني ثنا الضحاك بن مخلد عن حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب وأخذه بكفه فبدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم أخذ بكفيه الماء فقال بهما على رأسه)^٢.

(٢٦) التخريج أخرجه البيهقي^٣ بسند المتن .

دراسة السند :

- ١- أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله الضبي النيسابوري الحاكم صاحب التصانيف إمام صدوق ومعرفة بهذا الشأن فأمر بجمع عليه مات سنة خمس وأربع مائة^٤.
- ٢- أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب صدوق س تقدم ح ٢.
- ٣- إبراهيم بن محمد بن سعيد النيسابوري الصيدلاني ، مسكوت عنه^٥.
- ٤- محمد بن المثني بن عبيد بن قيس أبو موسى يعرف بالزمن تقدم ح ٤^٦.
- ٥- الضحاك بن مخلد ثقة تقدم ح ٢٥ .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٧١

^٢ - سنن البيهقي الكبرى: ١ / ١٨٤ ، ٨٣٥ باب أستحباب البداية فيه بالشق الأيمن .

^٣ - سنن البيهقي الكبرى ١ / ١٨٤ ، ٨٣٥ - باب استحباب البداية فيه بالشق الأيمن .

^٤ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد العلائي عالم الكتب بيروت ، الطبعة الثانية ، المحقق حمدي عبد المجيد السلفي ١ / ٢٨ ، و لسان الميزان أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت ، الطبعة الثالثة المحقق دائرة المعارف النظامية الهند - ٢٣٢ / ٥ .

^٥ - المقتنى في سرد الكنى: ١ / ٧١

^٦ - رجال مسلم: ٢ / ٢٠٩

٦- حنظلة بن أبي سفيان ثقة تقدم ح ٢٥.

٧- القاسم بن محمد ثقة تقدم ح ١.

الحكم على سند الحديث : ضعيف الإسناد

(٢٧) قال الحافظ: وقوله (نحو الحلاب أي إناء قريب من الإناء الذي يسمى الحلاب وقد وصفه أبو عاصم بأنه أقل من شبر في شبر أخرجه أبو عوانة في صحيحه عنه)¹.

قال أبو عوانة: حدثنا يزيد بن سنان قال ثنا أبو عاصم عن حنظلة سمعت القاسم بن محمد يقول سمعت عائشة تقول: (كان رسول الله ﷺ يغتسل في حلاب مثل هذا ووصف أبو عاصم بيده أقل من شبر في شبر فكان يأخذ غرفة بكفيه فيجعلها على شقه الأيمن ثم يأخذ غرفة أخرى بكفيه فيجعلها على شقه الأيسر ثم يأخذ غرفة بيديه فيجعلها على وسط رأسه)².

(٢٧)التخريج : انفرد به أبو عوانة³ بسند المتن .

دراسة سند الحديث

- ١- يزيد بن سنان البصري صدوق ثقة⁴ تقدم ح ٢٥.
- ٢- أبو عاصم الضحاك بن مخلد من رجال البخاري⁵ تقدم ح ٢٥.
- ٣- حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية ع ح ٢٥ .
- ٤- القاسم بن محمد ثقة تقدم ح ١.

¹ - فتح الباري: ١ / ٣٧١

² - مسند أبي عوانة ١ : ١ / ٢٤٨

³ - مسند أبي عوانة ١ : ١ / ٢٤٨ باب الأواني التي كان يغتسل منها النبي ﷺ من الجنابة وصفة غسل رأسه من الجنابة دون سائر جسده .

⁴ - الجرح والتعديل: ٩ / ٢٦٧

⁵ - رجال صحيح البخاري: ١ / ٣٦٩

⁶ - تهذيب الكمال: ٧ / ٤٤٣

(٢٨) قال الحافظ : وفي رواية لابن حبان (وأشار أبو عاصم بكفيه فكأنه حلق بشيريه يصف به دوره الأعلى)^١.

.....

قال ابن حبان: أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم البزار قال حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا أبو عاصم قال حدثنا حنظلة بن أبي سفيان قال سمعت القاسم بن محمد قال سمعت عائشة تقول (كان رسول الله ﷺ يغتسل في حلاب مثل هذه وأشار أبو عاصم بكفيه يصب على شق الأيمن ثم يأخذ بكفيه فيصب على سائر جسده)^٢.

(٢٨) التخريج : أخرجه البيهقي بسند المتن .
دراسة السند :

- ١- محمد بن الحسين بن مكرم البزار^٣.
 - ٢- عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الحافظ الإمام الثبت أبو حفص الباهلي البصري الصيرفي الفلاس أحد الأعلام قال النسائي ثقة حافظ صاحب حديث^٤.
 - ٣- الضَّحَّاكُ بن مَخْلَدٍ بن الضحَّاك أبو عاصم النبيل ثقة تقدم ح ٢٦^٥.
 - ٤- حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية ع خ م ت س^٦.
 - ٥- القاسم بن محمد ثقة تقدم ح ١.
- الحكم على سند الحديث :
الحديث صحيح .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٧١

^٢ - صحيح ابن حبان: ٣ / ٤٦٩ ، برقم ١١٩٧ ، باب ذكر وصف الغرفات الثلاث التي وصفناه للمغتسل من جنابته .

^٣ - الثقات: ٩ / ٢٤١

^٤ - تذكرة الحفاظ: ٢ / ٤٨٧

^٥ - الثقات ٦ / ٤٨٣

^٦ - تهذيب الكمال: ٧ / ٤٤٣

(٢٩) قال الحافظ : وفي رواية للبيهقي (كقدر كوز يسع ثمانية أرطال)^١.

قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في زيادات ملكا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن حنظلة عن القاسم عن عائشة أن رسول الله ﷺ (كان يغتسل في حلاب قدر هذا وأرانا أبو عاصم قدر الحلاب بيده فإذا هو كقدر كوز يسع ثمانية أرطال)^٢.

(٢٩) التحريج : أخرجه البيهقي^٣ ، بسند المتن .

رجال السند :

- ١- أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله النيسابوري الحاكم صدوق^٤ تقدم ح ٢٦ .
- ٢- أبو العباس محمد بن يعقوب بن يونس بن معقل بن سنان الأموي مولا هم المعقلي النيسابوري محدث آلاف بلا مدافعة ولد سنة سبع وأربعين ومائتين وحدث ستا وسبعين سنة حدث عنه الحاكم وخلق وتفرد في الدنيا بإجازته أبو نعيم الحافظ مات في ربيع الآخر سنة ست وأربعين وثلاثمائة^٥ .
- ٣- العباس بن محمد البغدادي ديبس الحافظ المجود الناقد أبو الفضل المصري^٦ .
- ٤- الضَّحَّاكُ بن مَخْلَدٍ بن الضحَّاك أبو عاصم النبيل ثقة تقدم ح ٢٦^٧ .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٧١ .

^٢ - سنن البيهقي الكبرى: ١ / ١٨٤ باب أستحباب البداية فيه بالشق الأيمن .

^٣ - سنن البيهقي الكبرى: ١ / ١٨٤ باب أستحباب البداية فيه بالشق الأيمن .

^٤ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد العلاني عالم الكتب بيروت ، الطبعة الثانية ، المحقق حمدي عبد المجيد السلفي ٢٨/١ ، ولسان الميزان أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت ، الطبعة الثالثة المحقق دائرة المعارف النظامية - الهند - ٢٣٢/٥ .

^٥ - طبقات الحفاظ: ١ / ٣٥٥

^٦ - المقتنى في سرد الكنى: ٢ / ١٧

^٧ - الثقات ٦ / ٤٨٣

- ٥- حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية ع تقدم ح ٢٦^١.
- ٦- القاسم بن محمد ثقة تقدم ح ١.
- الحكم على الحديث :
صحيح الإسناد.

^١ - تهذيب الكمال: ٧ / ٤٤٣.

(٣٠) قال الحافظ : وزاد مسلم في روايته لهذا الحديث عن محمد بن المثني أيضا بهذا الإسناد بعد قوله : (الأيسر ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه)^١.

قال الإمام مسلم حدثنا محمد بن المثني العتري حدثني أبو عاصم عن حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب فأخذ بكفه بدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه)^٢.

(٣٠) التخريج : مداره على ، محمد بن المثني العتري حدثني أبو عاصم عن حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم عن عائشة ، أخرجه مسلم بسند المتن و أخرج أبو داود^٣ ، النسائي في (المجتبى)^٤ بسنده و متنه سواء .
مرتبة الحديث :
رواه مسلم .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٧١ .

^٢ - صحيح مسلم: ١ / ٢٥٥ ، ٩ باب صفة غسل الجنابة.

^٣ - سنن أبي داود: ١ / ٦٢١

^٤ - النسائي في (المجتبى): ١ / ٢٠٦ ، ١٩ باب استبراء البشرة في الغسل من الجنابة .

(٣١) قال الحافظ : فأشار بقوله (أخذ بكفيه إلى الغرف الثالثة كما صرحت به رواية أبي عوانة)^١ .

قال أبو عوانة حدثنا عباس الدوري قال ثنا أبو عاصم بإسناده (كان النبي ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب فأخذ بكفه بدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه)^٢ .

(٣١) التخريج : أخرجه أبو عوانة بسند المتن .

دراسة السند :

- ١- العباس بن محمد الدوري ثقة صاحب التاريخ رواية أبي سعيد بن الأعرابي^٣ .
 - ٢- الضَّحَّاكُ بن مَخْلَدٍ بن الضحاك أبو عاصم النبيل ثقة تقدم ح ٢٦^٤ .
- الحكم على سند الحديث :
صحيح الإسناد .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٧١

^٢ - مسند أبي عوانة ١ : ١ / ٢٤٨

^٣ - تهذيب التهذيب: ٢ / ٥٩

^٤ - الثقات ٦ / ٤٨٣

٧- (بَابُ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي الْحَنَابَةِ ^١)

(٣٢) قال الحافظ: قوله (ثم قال بيده الأرض) وهو من إطلاق القول على الفعل وقد وقع إطلاق الفعل على القول في حديث (لا حسد إلا في اثنتين) قال: فيه في الذي يتلو القرآن (لو أوتيت مثل ما أوتي هذا لفعلت مثل ما يفعل)^٢.

.....

قال عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ويزيد أنا إسماعيل عن قيس عن عبد الله قال: (قال رسول الله ﷺ لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها)^٣.

(٣٢) التخريج: مداره على وكيع ويزيد عن إسماعيل عن قيس، أخرجه أحمد بسند المتن، وأخرجه، عبد الله بن المبارك في الزهد^٤ قال حدثنا إسماعيل بسند أحمد ومنتنه سواء. سند الحديث:

١- وكيع بن الجراح بن مريح الإمام الحافظ الثبت ع^٥.

٢- أبو معاوية يزيد العيشي عن القواريري قال: لم يكن يحيى بن سعيد يقدم في سعيد أحدا إلا يزيد بن زريع^٦.

٣- إسماعيل بن أبي خالد أبو عبد الله واسم أبي خالد سعد البجلي، ثقة، مات سنة خمس وأربعين ومائة^٧.

^١ - ليس في هذا الباب إلا هذا الحديث الواحد، قال في فتح الباري: ١/ ٣٧٢ (وبقية مباحث الحديث تقدمت في باب الوضوء قبل الغسل).

^٢ - فتح الباري: ١/ ٣٧٢

^٣ - مسند أحمد: ١/ ٤٣٢ برقم ٤١٠٩

^٤ - الزهد لابن المبارك: ١/ ٤٢٤

^٥ - التاريخ الكبير ٨/ ١٧٩، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٠٦.

^٦ - الجرح والتعديل: ٩/ ٢٦٣

^٧ - مشاهير علماء الأمصار: ١/ ١١١.

٤- قيس بن أبي حازم الأحمسي البجلي كوفي أدرك الجاهلية واسم أبي حازم عبد عوف بن الحارث ويقال اسمه عوف بن الحارث روى عن أبي بكر ابن مسعود و عنه إسماعيل بن أبي خالد وغيره ، قال يحيى بن معين قيس بن أبي حازم كوفي ثقة^١ .

^١ - الجرح والتعديل: ١٠٢/ ٧

٨ - (بَابُ مَسْحِ الْيَدِ بِالتُّرَابِ لِيَكُونَ أَنْفَى ^١)

٩ - (بَابُ هَلْ يُدْخَلُ الْجَنْبُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا)

إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَدَرٌ غَيْرَ الْجَنَابَةِ)

(٣٣) قال البخاري : (وأدخل ابن عمر .. يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ) قال الحافظ :
أثر ابن عمر وصله سعيد بن منصور بمعناه^٢

.....

قال سعيد بن منصور حدثنا سفيان ثنا إبراهيم بن ميسرة سمع طاوسا يقول (رأيت ابن عمر وابن عباس إذا خرجا من الغائط يلتقيان بتور فيه ماء فيغسلان وجوههما وأيديهما)^٣.

(٣٣) التخريج : أخرجه سعيد بن منصور^٤ بسند المتن ، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنه (كان يغسل يده قبل أن يدخلها في الوضوء) قال الحافظ : (وهذا ظاهرة التعارض)^٥.

دراسة رجال سند سعيد بن منصور :

١ - سفيان الثوري ثقة حافظ^٦ تقدم ح ١١

^١ - لم يورد الحافظ في هذا الباب حديثاً ولا أثراً وقال وقد تقدمت مباحث هذا الحديث - فتح الباري: ١ / ٣٧٢.

^٢ - فتح الباري ١ / ٣٧٣ عند خ ٢٥٧ عند قول الإمام البخاري باب (هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها إذا لم يكن على يده الجنابة وأدخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ).

^٣ - تعليق التعليق : ٢ / ١٥٤.

^٤ - تعليق التعليق : ٢ / ١٥٤.

^٥ - وأكثر منه وضحاً في التعارض والمخالفة ما رواه عبد الرزاق قال : حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان ضرار عن محارب عن ابن عمر قال : (من اغترف من ماء وهو جنب فما بقي منه نجس) مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٩٥ برقم ١٠٥٩.

^٦ - تقريب التهذيب ١ / ٢٤٤

٢- إبراهيم بن ميسرة طائفي ثقة يروي عنه سفيان ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة قال ابن حجر ثبت حافظ^١

٣- طاوس بن كيسان الهمداني الخولاني من فقهاء أهل اليمن وعبادهم وخيار التابعين وزهادهم فمرض بمى ومات بمكة سنة إحدى ومائة^٢.
الحكم على سند سعيد بن منصور :
صحيح الإسناد.

سند عبد الرزاق في مصنفه :

١- عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج الإمام المشهور أكثر منه^٣.

٢- أبو عبد الله نافع مولى عبد الله بن عمر المدني كثير الحديث ، قال البخاري أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر يعلمهم السنن^٤.
الحكم على سند عبد الرزاق:
صحيح الإسناد.

^١- الثقات ١٤/٤ التقريب ٤٤/١.

^٢ - مشاهير علماء الأمصار ١٢٢/١ محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم البستي ، الكتب العلمية - بيروت المحقق م. فلايشهمر.

^٣ - التبيين لأسماء المدلسين: ١٣٩/١ إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفاء الحلبي الطرابلسي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت الطبعة الأولى، المحقق محمد الموصلي.

^٤ - طبقات الحفاظ: ٤٧/١

(٣٤) قال الحافظ : قال البخاري : (أدخل ... البراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ) ^١.

.....

قال ابن أبي شيبة حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه قال : (رأيت البراء بن عازب بال ثم جاء إلى مطهرة المسجد فتوضأ منها) ^٢.

(٣٤) التخريج : أثر البراء أخرجه ابن أبي شيبة بسند المتن .
رجال الإسناد:

١- وكيع بن الجراح بن مليح الإمام الحافظ الثبت محدث العراق أبو سفيان الرواسي الكوفي أحد الأئمة الأعلام ورواس بطن من قيس عيلان ع ^٣.

٢- الأعمش سليمان بن مهران الحافظ أحد الأعلام توفي سنة ١٤٨ هـ ثقة يدللس ع ^٤.

٣- إسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي بضم الزاي أبو إسحاق الكوفي ثقة تكلم فيه الأزدي بلا حجة من الخامسة، ثقة م ٤ ^٥.

٤- رجاء بن ربيعة الزبيدي يروي عن أبي سعيد الخدري والبراء بن عازب عداة في أهل الكوفة روى عنه ابنه إسماعيل بن رجاء ^٦.

الحكم علي سند البراء :

صحيح الإسناد ^٧

^١ - فتح الباري: ٣٧٣ / ١ عند قول الإمام البخاري باب (هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها إذا لم يكن على يده الجنابة وأدخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ) .

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة ١٢١ / ١

^٣ - معرفة الثقات ٣٤١ / ٢

^٤ - تهذيب التهذيب: ٢٠٢ / ٤ و تقريب التهذيب: ٢٥٤ / ١ برقم ١٢٦١٥ .

^٥ - الكاشف: ٢٤٥ / ١ ، تقريب التهذيب: ١٠٧ / ١

^٦ - الثقات: ٢٣٧ / ٤

(٣٥) قال الحافظ : (أما أثر بن عباس فوصله بن أبي شيبة وعبد الرزاق) ^١

.....

قال عبد الرزاق : عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنه وفيه : (.. إذا سبقته يده فادخلهما في الماء وهو جنب قبل أن يغسلهما فلا بأس) ^٢ قال عبد الرزاق : عن معمر عن رجل من أهل الكوفة أن ابن عباس رضي الله عنه قال (إن أصابتك جنابة ومررت بغدير فاغترف منه اغترافا فاصببه عليك وإن سال فيه فلا تبال ولا تدخل فيه إن استطعت) ^٣ .

(٣٥) التحريج : أخرجه عبد الرزاق ^٤ بالسندين المتقدمين في المتن ، فيه راوٍ مبهم ^٥ .
رواة الإسناد :

- ١- معمر بن راشد أبو عروة البصري سكن اليمن ، قال طلبت العلم سنة مات الحسن ^٦
 - ٢- عن رجل ، إلهام لم يرتفع .
 - ٣- سفيان بن سعيد الثوري أبو عبدالله الإمام ^٧ ، تقدم ح ١١ .
 - ٤- جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي اليماني ، ثقة ^٨ .
 - ٥- الشعبي عامر بن شراحيل أبو عمرو ثقة مشهور مات بعد المائة ع ^٩ .
- الحكم على سند الحديث : ضعيف للإلهام (رجل)

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٧٣ برقم ٢٥٧

^٢ - المصدر السابق.

^٣ - مصنف عبد الرزاق: ١ / ٩٠ برقم ٣٠٢ - باب الماء يمسه الجنب أو يدخله.

^٤ - مصنف عبد الرزاق: ١ / ٩٠ برقم ٣٠٢ - باب الماء يمسه الجنب أو يدخله.

^٥ - مصنف عبد الرزاق: ١ / ٩٠ برقم ٣٠٣ باب الماء يمسه الجنب أو يدخله.

^٦ - التاريخ الكبير: ٦ / ٣٧٨

^٧ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٦ / ٣٥٦ ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب

العربي بيروت، ومعرفة الثقات ١ / ٤٠٩ .

^٨ - التعديل والتحريج: ١ / ٤٥٧

^٩ - تقريب التهذيب: ١ / ٢٨٧

(٣٦) قال الحافظ : (روى بن أبي شيبة عن الحسن البصري قال (ومن يملك انتشار الماء)^١

.....

قال ابن أبي شيبة: أخبرنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق قال: (سألت الحسن وابن سيرين عن الرجل يغتسل فيتنضح من غسله في إنائه فقال الحسن (ومن يملك انتشار الماء)^٢.

(٣٦) التحريج: أخرجه ابن أبي شيبة^٣ بسند المتن ، وأخرجه^٤ من طريق إدريس عن هشام^٥ غريب الحديث :

وتوجيه الاستدلال به : يمكن أن يقال إنما لم ير الصحابي بذلك بأسا لأنه يصعب الاحتراز منه فكان في مقام العفو^٦.

رواة الإسناد :

١- وكيع بن الجراح أبو سفيان تقدم ح ٢٦^٧.

٢- حماد بن زيد أبو إسماعيل الأزرق الجهضمي البصري مات ١٧٩هـ قال ابن المبارك أيها الطالب علما إئت حماد بن زيد ** فاقتبس علما بحلم ثم قيده بقيد^٨.

٣- يحيى بن عتيق من أهل البصرة يروى عن الحسن عنه حماد بن زيد كان متقنا ورعا^٩

٤- هشام بن عروه ثقة تقدمت ترجمته ح (١)

الحكم على سند الحديث : صحيح الإسناد.

١ - فتح الباري: ١/ ٣٧٣ عند خ ٢٥٨

٢ - مصنف ابن أبي شيبة: ١/ ٧٣ برقم ٧٩١ - باب الجنب يغسل و ينصح.

٣ - مصنف ابن أبي شيبة في مصنفه: ١/ ٧٢ (باب الرجل يغتسل وينضح من غسله في إنائه) .

٤ - مصنف ابن أبي شيبة: ١/ ٧٢ برقم ٧٨٧ - باب الجنب يغسل و ينصح.

٥ - مصنف ابن أبي شيبة: ١/ ٧٢ - باب الجنب يغسل و ينصح.

٦ - فتح الباري: ١/ ٣٧٣

٧- معرفة الثقات: ٢/ ٣٤١

٨- التاريخ الكبير: ٢/ ٢٥

٩ - الثقات : ٧/ ٥٩٤

(٣٧) قال الحافظ : وزاد مسلم في آخره (من الجنابة) أي لأجل الجنابة^١.

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ إِذْ حَضَتْ فَأَنْسَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْفَسْتُ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ قَالَتْ وَكَأَنَّهُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ^٢.

(٣٧) تخريج الحديث : زيادة (من الجنابة) مدارها على هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن زينب بنت أم سلمة ، أخرجه مسلم^٣ من طريق محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام به كما أخرجه أيضاً بسنده و متنه سواء و أخرجه الدارمي^٤ من طريق وهب بن جرير به إلا انه قال عن يحيى بن أبي سلمة عن زيب بنت أم سلمة و لم يذكر أبا سلمة بن عبد الرحمن .

رواة إسناده الدارمي :

- ١- وهب بن جرير بن حازم الأزدي الحافظ ثقة مات ٢٠٦ ع^٦.
 - ٢- يحيى بن أبي سلمة بن سليمان الجعفي^٧ أبو سعيد الكوفي أخرجه له البخاري^٨.
- مرتبة الحديث : أخرجه الإمام مسلم ، وسند الدارمي صحيح .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٧٣ عند خ ٢٥٨.

^٢ - صحيح مسلم : برقم ٤٤٤ - باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد .

^٣ - صحيح مسلم: ١ / ٢٤٣ برقم ٤٤٤ باب (الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد) .

^٤ - صحيح مسلم: ١ / ٢٥٧ برقم ٣٢٤ - باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد .

^٥ - سنن الدارمي: ١ / ٢٦٠ ، برقم: ١٠٤٥ باب مباشرة الحائض عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت الطبعة الأولى . المحقق فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي .

^٦ - الكاشف: ٢ / ٣٥٦

^٧ - تهذيب التهذيب: ١١ / ١٩٧

^٨ - التعديل والتحريح: ٢ / ١٢٢٠

(٣٨) قال الحافظ: (ولمسلم من طريق معاذة عن عائشة)^١.

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ (كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَاحِدٍ فَيُبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولَ دَعْ لِي دَعْ لِي قَالَتْ وَهُمَا جُنْبَانٌ)^٢.

(٣٨) تخريج الحديث : طريق معاذة عن عائشة : و قولها : (دَعْ لِي دَعْ لِي) مداره على أبي خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ مُعَاذَةَ ، أخرجه مسلم^٣ ، من طريق يَحْيَى بْنُ يَحْيَى به ؛ كما أخرجه أيضاً من حديث مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، كما أخرجه من طريق سُؤَيْدِ بْنِ نَصْرٍ عن عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُعَاذَةَ و أخرجه البيهقي^٤ من طريق أبي عبد الله الحافظ وأبي طاهر الفقيه عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه عن إسماعيل بن قتيبة عن يحيى بن يحيى به .

رواة إسناده البيهقي:

- ١ - أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله النيسابوري الحاكم صدوق تقدم ح ٢٦°.
- ٢ - أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة ، تقدم ح ٢٤.
- ٤ - إسماعيل بن قتيبة السلمي النيسابوري^٧ تقدم في ح ٢.

١ - فتح الباري: ١ / ٣٧٣ عند خ ٢٥٨.

٢ - صحيح مسلم: برقم ٤٨٥ - باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة.

٣ - صحيح مسلم: برقم ٤٨٥ - باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة.

٤ - البيهقي في الكبرى: ١ / ١٨ برقم ٨٥٢ باب التطهر في سائر الأواني من الحجارة والزجاج والصفرة والنحاس
 ° - جامع التحصيل في أحكام المراسيل: ١ / ٢٨ أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي أبو سعيد العلائي عالم الكتب، بيروت الطبعة الثانية، المحقق حمدي عبد المجيد السلفي، لسان الميزان: ٢٣٢ / ٥ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت الطبعة الثالثة المحقق دائرة المعارف النظامية - الهند.

٦ - الكواكب النيرات ١ / ٨٠ محمد بن أحمد بن يوسف أبو البركات الذهبي الشافع بدار العلم الكويت المحقق حمدي عبد المجيد السلفي.

٧ - المقتنى في سرد الكنى شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي مطابع الجامعة الإسلامية المدينة المنورة

٥- يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن أبو زكريا التميمي من بني منقر من بني سعد بن تميم النيسابوري أخرج له البخاري ، مات سنة ست وعشرين ومائتين^١ .
مرتبة الحديث:

أخرجه مسلم ، و في سند البيهقي ضعف لاختلاط أبي طاهر محمد بن الفضل .

المحقق محمد صالح عبد العزيز المراد ١٥٩/٣ .

^١ -التعديل والتجريح ١٢٢٣/٢

(٣٩) قال الحافظ : وقد أخرجه أبو داود ، وزاد (يصب على يده اليمنى) ^١ .

قال الإمام أبو داود حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاشِحِيُّ وَمُسَدَّدٌ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ... وَقَالَ مُسَدَّدٌ غَسَلَ يَدَيْهِ يَصُبُّ الْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى) ^٢ .

(٣٩) التخریج : زيادة مُسَدَّدٌ : (يَصُبُّ الْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى) مدارها عليه عن حَمَّادٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، و قد انفرد أبو داود بلفظها . و بلفظ (فأفرغ على يديه) ، و قد أخرجها بسند المتن ^٣ ، و أخرجها ابن خزيمة ^٤ ، من طريق أبي طاهر عن أبي بكر عن عمران بن موسى القزاز عن عبد الوارث بن سعيد عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية .
رواة الإسناد :

مُسَدَّدٌ و هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ و أبوه ثقتان تقدمت تراجمهم ح (١) .

- ١- ع سليمان بن حرب الحافظ أبو أيوب الواشحي الأزدي البصري قاضي مكة ،
وقال يعقوب بن شيبة كان ثقة ثبتا صاحب حفظ ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين ^٥ .
٢- أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة ^٦ تقدم ح ٢٤ .
٣- أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الإمام الحافظ الثقة ^٧ تقدم ح ٢٤ .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٧٤ عند خ ٢٥٩

^٢ - سنن أبو داود: ١ / ٦٢ برقم ٢١٠ - باب في مقدار الماء الذي يجزئ في الغسل.

^٣ - سنن أبو داود: ١ / ٦٢ برقم ٢١٠ - باب في مقدار الماء الذي يجزئ في الغسل.

^٤ - صحيح ابن خزيمة: ١ / ١٢٤ باب (إفراغ المرأة الماء على يد زوجها ليغسل يديه قبل إدخالهما الإِنَاءَ إِذَا أَرَادَ الْاِغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ) .

^٥ - تذكرة الحفاظ: ١ / ٣٩٣

^٦ - الكواكب النيرات: ١ / ٨٠

^٧ - سير أعلام النبلاء: ١٤ / ٣٨٨

- ٤- عمران بن موسى القزاز أبو عمرو ثقة من العاشرة مات بعد الأربعين ت س ق^١ .
- ٥- عبد الوارث بن سعيد التنوري أبو عبيدة التميمي كان قدريا متقنا في الحديث كان شعبة يقول يعرف الإتقان في قفاه ، مات سنة ثمانين ومائة^٢ .
- ٦- يزيد الرشك ثقة مشهور قال أبو احمد الحاكم ليس بالمتين عندهم^٣ .
- ٧- معاذة بنت عبد الله العدوية البصرية أم الصهباء أخرج لها البخاري ، روي يزيد الرشك عنها عن عائشة زوج النبي ﷺ وأم عمرو بنت عبد الله بن الزبير، وكانت تقول صحبت الدنيا سبعين سنة فما رأيت فيها قرّة عين قط^٤ .
- الحكم على سند الحديث :
صحيح الإسناد.

^١-الكاشف: ٩٥/٢

^٢-الثقات: ١٤٠/٧

^٣-المغني في الضعفاء: ٧٥٥/٢

^٤-الثقات: ٤٦٦/٥ و التعديل و التحريح: ٣/٢٨٧ .

(١٠- باب تفریق الغُسلِ وَالْوُضُوءِ)

(٤٠) قال الحافظ : (ويذكر عن ابن عمر أنه غسل قدميه بعد ما جف وضوؤه)^١

قال الإمام الشافعي عن مالك عن نافع (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بَالَ فِي السُّوقِ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثُمَّ دَعِيَ لِحِجَازَةَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا حِينَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَمَسَحَ عَلَى خَفِيَّتِهِ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا)^٢ .

(٤٠) التخریج : مداره على مالك عن نافع عن ابن عمر، أخرجه الإمام الشافعي^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه في الأوسط^٤ ، بسند ولفظ الشافعي ، و أخرجه ابن عبد الهادي^٥ ، من حديث المهرجاني عن بشر بن أحمد عن داود بن الحسين البيهقي عن قتيبة بن سعيد ، به ، و فيه (أن ابن عمر توضع في السوق فغسل يديه ووجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم دخل المسجد فمسح على خفيه بعد ما جف وضوؤه وصلى)^٦ ، و أخرجه البيهقي^٧ ، بسند و لفظ ابن الهادي .

^١ - فتح الباري ١/٣٧٥

^٢ - الأم ١/٦٦ برقم ٦٦ محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله ، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية .

^٣ - الأم ١/٦٦ . مسند الشافعي ١٦ ، وتعليق التعليق ٢/١٥٧ .

^٤ - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف : ١/٤٢١ محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري أبو بكر دار طبية - الرياض - الطبعة الأولى - المحقق د. صغير أحمد محمد حنيف .

^٥ - تعليقه على العلل ١/١٦١

^٦ - تعليقه على العلل ١/١٦١ (باب استحباب موالاة الوضوء و الغسل و جواز تفریقهما)

^٧ - سنن البيهقي الكبرى ١/٨٤ ، باب تفریق الوضوء .

غريب الحديث :

(باب تفريق الوضوء) التفريق بين أعضاء الغسل بأن غسل أكثر الأعضاء أو بعضها وترك بعضها عمداً أو جاهلاً ويست الأعضاء ثم غسلها فما الحكم^١

سند الإمام الشافعي :

- ١- محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي الإمام القرشي ، تقدم ح ٥.
- ٢- مالك بن أنس بن مالك كبير المتبئين ت سنة ١٧٩هـ - ع تقدم ح ١.
- ٣- نافع أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمر المدني كثير الحديث ، قال البخاري أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر^٣.

الحكم على سند الإمام الشافعي:

صحيح ، قال الحافظ : قوله ويذكر عن ابن عمر هذا الأثر روينا في الأم عن مالك عن نافع عنه لكن فيه أنه توضأ في السوق .. والإسناد صحيح فيحتمل أنه إنما لم يجزم به لكونه ذكره بالمعنى^٤ ، وقال هذا صحيح عن ابن عمر ومشهور عن قتبية بهذا اللفظ^٥.

سند ابن عبد الهادي:

- ١- محمد بن عبد الله بن الحسن أبو الحسن المهرجاني من أهل نيسابور قدم بغداد وحدث بها عن محمد بن عبد الله بن بالويه العدل وغيره حدثني عنه أبو محمد الخلال^٦.

^١ - عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٨/١ - محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب دار الكتب العلمية.

بيروت الطبعة الثانية ٢٠٢/١... الحجة على أهل المدينة محمد بن الحسن الشيباني أبو عبد الله عالم الكتب بيروت الطبعة الثالثة المحقق مهدي حسن الكيلاني القادري .

^٢ - تقريب التهذيب ٥١٦ / ١

^٣ طبقات الحفاظ ٤٧/١

^٤ - فتح الباري: ٣٧٥/ ١

^٥ - في تعليقه على العلل ١٦١/١

^٦ - تاريخ بغداد ٥ / ٤٧١

٢- أبو سهل بشر ابن أحمد بن بشر الإسفرايني ، والد فاطمة المدعوة ست العجم بنت سهل بن بشر المعروفة بالعللة الصغيرة^١ .

٣- داود بن الحسين البيهقي ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائتين^٢ .

٤- قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي عن مالك والليث ع^٣ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد.

^١ - تاريخ مدينة دمشق ٤٣/٦٣

^٢ - تذكرة الحفاظ ٦٤٣/٢

^٣ - الكاشف ١٣٤ / ٢

(٤١) قال الحافظ: ويذكر عن ابن عمر (أنه غسل قدميه بعد ما جف وضوؤه) ..
وبذلك قال بن المسيب ..^١.

عن عبد الرزاق عن أبي بكر بن محمد بن أبي سيرة عن يحيى بن سعيد عن بن المسيب
قال (من ترك من مواضع الوضوء شيئاً فليعد فليغسل الذي ترك ثم ليعد الصلاة وإن كان
مثل الشعر)^٢.

(٤١) التحريج: أخرجه عبد الرزاق^٣، بسند المتن.

رجال سند عبد الرزاق:

١- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولا هم اليماني أبو بكر الصنعاني روى عن
إبراهيم بن عمر بن كيسان الصنعاني وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ع^٤.

٢- أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي رهم بن عبد العزيز القرشي قيل عبد الله وقيل
محمد وقد ينسب إلى جده رموه بالوضع ق^٥ وعنه أبو عاصم وعبد الرزاق مات ١٦٢^٦.

٣- يحيى بن سعيد بن قيس بن قهد الأنصاري كنيته أبو سعيد، قال أحمد بن حنبل:
الثقة المأمون أحد الأئمة^٧، مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين ومائة^٨.

٤- سعيد بن المسيب الإمام شيخ الإسلام كان واسع العلم وافر الحرمة متين الديانة، ان
بن عمر قال سعيد بن المسيب هو والله أحد المفتين وقال أحمد: مراسلات سعيد صحاح^٩

حكم رواية سند عبد الرزاق: صحيح الإسناد

^١ - فتح الباري ٣٧٥/١

^٢ - مصنف عبد الرزاق ٣٦/١، باب الرجل يترك بعض أعضائه.

^٣ - مصنف عبد الرزاق ٣٦/١ برقم ١١٥ - باب الرجل يترك بعض أعضائه.

^٤ - تهذيب الكمال: ٥٢/١

^٥ - تقريب التهذيب ٦٢٣/١

^٦ - الكاشف ٤١١/٢

^٧ - سنن النسائي الكبرى ١٦٣/٢

^٨ - الثقات ٥٢١/٥

^٩ - تذكرة الحفاظ ٥٤/١

(٤٢) قال الحافظ : ويذكر عن ابن عمر (أنه غسل قدميه بعد ما جف وضوءه) .. وبذلك قال عطاء..^١.

قال عبد الرزاق عن بن جريج قال (قلت لعطاء أخطأت إحدى قدمي أو نسيتهما حتى ذكرت بعد ولم أحدث في ذلك شيئاً قال إغسل الذي أخطأت ولا تأتلف وضوء مستقبل) ^٢.

(٤٢) التخريج: أثر عطاء فقد أخرجه عبد الرزاق^٣ من طريق ابن جريج عن طاء^٤، وذكره ابن الهادي، بدون سند^٥، كما ذكره البيهقي^٦، معلقاً، بلفظ (وكان عطاء لا يرى بتفريق الوضوء بأساً).

رجال سند عبد الرزاق :

١- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني ثقة حافظ^٧ تقدم ح ٣٣ .

٢- عبد الملك بن جريج الأمام المشهور أكثر منه^٨ تقدم ٢٥ .

الحكم على سند أثر عبد الرزاق :

صحيح الإسناد.

^١ - فتح الباري ١ / ٣٧٥

^٢ - مصنف عبد الرزاق ١ / ٣٥ ، باب لرجل يترك بعض أعضائه .

^٣ - عبد الرزاق ١ / ٣٥ برقم ١١٢ - باب لرجل يترك بعض أعضائه .

^٤ - مصنف عبد الرزاق ١ / ٣٥ برقم ١١٢ باب لرجل يترك بعض أعضائه

^٥ - في تعليقة على العلل ١ / ١٦١

^٦ - سنن البيهقي الكبرى ١ / ٨٤ باب استحباب البداية فيه بالشق الأيمن

^٧ - تقريب التهذيب ١ / ٣٥٤

^٨ - التبيين لأسماء المدلسين ١ / ١٣٩

(٤٣) قال الحافظ : ويذكر عن ابن عمر (أنه غسل قدميه بعد ما جف وضوؤه) ..
وقال قتادة (لا يعيد ..)¹.

قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: (من نسي شيئاً من أعضاء وضوئه فإن لم يجف وضوؤه فليغسل الذي ترك وإن كان قد جف أعاد الوضوء والصلاة في الوقت)².

(٤٣) التخريج : أثر قتادة مداره على معمر أخرجه عيد الرزاق في مصنفه بسند المتن .
رجال السند:

- ١- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني ثقة حافظ ³ تقدم ح ٣٣ .
 - ٢- معمر بن راشد الأزدي البصري نزيل اليمن ثقة ثبت ⁴ تقدم ح ٥ .
 - ٣- قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت تقدم ح ٢ .
- الحكم على سند الحديث : صحيح الإسناد .

¹ - فتح الباري: ١ / ٣٧٥

² - مصنف عبد الرزاق ١ / ٣٦ باب استحباب البداية فيه بالشق الأيمن .

³ - تقريب التهذيب ١ / ٣٥٤

⁴ - تقريب التهذيب ١ / ٥٤١

⁵ - تقريب التهذيب ١ / ٤٥٣

(٤٤) قال الحافظ : ويذكر عن ابن عمر (أنه غسل قدميه بعد ما جف وضوؤه)
(لا يعيد ..وأجازته النخعي مطلقا في الغسل دون الوضوء)^١ .

قال البيهقي : عن الحكم وغيره عن إبراهيم (يصلي ولا يغسل قدميه وهو قول الحسن وروي عن إبراهيم شئ ثالث)^٢ .

(٤٤) التخريج : أخرجه البيهقي^٣ بسند المتن ، كما أورده في الأوسط بغير سند بلفظ (وكان عطاء لا يرى بتفريق الوضوء بأسا وأباح ذلك النخعي في الغسل وكان الحسن والنخعي لا يريان بأسا للجنب أن يغسل رأسه ثم يؤخر غسل جسده بعد ذلك)^٤ .
رجال إسناد البيهقي :

١- الحكم بن نافع البهراني بفتح الموحدة أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال إن أكثر حديثه عن شعيب منأولة من العاشرة مات سنة اثنتين وعشرين ع^٥ .
٢- ع إبراهيم النخعي فقيه العراق أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود الكوفي الفقيه ، دخل علي عائشة رضي الله عنها وهو صبي ، مات سنة خمس وتسعين^٦ .
الحكم علي سند البيهقي :

ضعيف للإنقطاع بين البيهقي و الحكم .

^١ - فتح الباري ١/٣٧٥

^٢ - سنن البيهقي الكبرى ١/ ٢٩٠ باب خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة .

^٣ - سنن البيهقي الكبرى ١/ ٢٩٠ باب خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة .

^٤ - معجم الطبراني الأوسط ١/ ٤٢١ ، باب ذكر تفريق الوضوء و الغسل .

^٥ - تقريب التهذيب: ١/ ١٧٦

^٦ - تذكرة الحفاظ: ١/ ٧٣

(٤٥) قال الحافظ: ولابن فضيل عن الأعمش (فصب على يديه ثلاثاً) ولم يشك أخرجه أبو عوانة^١.

.....

قال أبو عوانة : حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن سالم ابن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة : (قربت لرسول الله ﷺ غسلاً من الجنابة فصب على يديه ثلاثاً من الإناء فغسل يديه..)^٢.

(٤٥) التخريج : رواية الأعمش مدارها على محمد بن فضيل وقد أخرجه أبو عوانة^٣ بسند المتن، كما أخرجه أيضاً من طريق الأحمسي وعلي بن حرب كلاهما عن وكيع به .

رواة الإسناد :

١- أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبو عمر ، ربما خالف لم أر في حديثه شيئاً يجب أن يعدل به عن سبيل العدل ، ضعيف وسماعه للسيرة صحيح من العاشرة لم يثبت أن أبا داود أخرج له مات سنة اثنتين وسبعين^٤ .

٢- محمد بن فضيل بن غزوان ثقة مشهور لكنه شيعي قال ابن سعد بعضهم لا يحتج به^٥

٣- الأعمش سليمان بن مهران الحافظ الكاهلي ت هـ ١٤٨ ع^٦ ثقة يدللس^٧ تقدم ع ح ٦ .

^١ - فتح الباري: ١/ ٣٧٦ خ ٢٦٣ و قال (فكأن الأعمش كان يشك فيه ثم تذكر فجزم لأن سماع بن فضيل منه متأخر).

^٢ - مسند أبي عوانة: ١/ ٢٥٠ برقم ٨٦٤

^٣ - مسند أبي عوانة: ١/ ٢٥١

^٤ - مسند أبي عوانة: ١/ ٢٥١ برقم ٢٦٥

^٥ - الثقات ٤٥/٨

^٦ - المغني في الضعفاء ٢/ ٦٢٤

^٧ - الكاشف ١/ ٤٦٤

^٨ - تهذيب التهذيب ٤/ ٢٠٢ ، و تقريب التهذيب ١/ ٢٥٤ برقم ١٢٦١٥

- ٤- سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ واسمه رافع الأشجعي ، ثقة تقدم ح ٧ .
- ٥- كُرَيْبُ بْنُ أَبِي مسلم القرشي الهاشمي مولى ابن عباس توفي ٧٨ هـ^٢ ع^٣ تقدم ح ٧ .
- ٦- جابر بن طارق الأحمسي سكن الكوفة حديثه عند أهلها^٤ مسكوت عنهم قلت ذكره ابن حبان في الثقات .
- ٧- علي بن حرب أبو الحسن الموصلي مات في شوال سنة ٢٥٦ س^٥ مسكوت عنه .
- ٨- وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي تقدم ح ٢٦^٦ .
- الحكم على سند الحديث:
- ضعيف لضعف أحمد بن عبد الجبار العطاردي .

^١ - التعديل والتجريح: ٢ / ١١٢٢ ،

^٢ - إسعاف المبطأ برجال الموطأ عبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي المكتبة التجارية

الكبرى - مصر ٢٤ / ١

^٣ - رجال مسلم: ٢ / ١٥٧ وتظر أيضا تاريخ مولد العلماء ووفياته محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان بن زبير

الربيعي دار العاصمة الرياض الطبعة الأولى المحقق د. عبد الله أحمد سليمان الحمد ١ / ١٩٨ .

^٤ - معجم البلدان ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله - دار الفكر - بيروت ٢ / ٢٧٢ ، الثقات ٣ / ٥٣ .

^٥ - فتح الباب في الكنى والألقاب ١ / ٢٣٥ ، الكاشف ٢ / ٢٣٤

^٦ - الكنى والألقاب ١ / ٢٨٩ .

(١١- باب من أفرغَ بيمينه على شماله في الغسل)

(٤٦) قال الحافظ: (ثم تَمضمض) رواه الإمام أحمد عن عفان عن أبي عوانة بهذا الإسناد^١.

قال الإمام أحمد : حَدَّثَنَا عَفَانُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَسْلًا وَسَتَرْتُهُ فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ فَعَسَلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ قَالَ سُلَيْمَانُ فَلَا أُدْرِي أَذَكَرَ الثَّلَاثَةَ أَمْ لَا قَالَ ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَعَسَلَ فَرَجَهُ ثُمَّ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ بِالْحَائِطِ ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ قَالَ وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثُمَّ صَبَّ عَلَى جَسَدِهِ ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ قَالَتْ فَنَاوَلْتُهُ حَرْقَةً قَالَ فَقَالَ هَكَذَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ لَا أُرِيدُهَا قَالَ سُلَيْمَانُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ هُوَ كَذَلِكَ وَلَمْ يُنْكِرْهُ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ بِالْمَنْدِيلِ إِنَّمَا هِيَ عَادَةٌ^٢.

(٤٦) التخریج : مداره على الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب، أخرجه الإمام أحمد^٣ بسند المتن وهو سند البخاري، وأخرجه أبو داود^٤ من طريق مسدد بن مسرهد عن عبد الله بن داود به وبالشك.

دراسة رواية أبي داود :

١- الأعمش سليمان بن مهران الكاهلي ت هـ ١٤٨ ع^٥ ثقة يدللس ع^٦ ، تقدم ح ٦.

^١ - فتح الباري ١/٣٧٥ و قالت الباحثة : يقصد الحافظ إسناد البخاري : صحيح البخاري ١/١٠٢ برقم ٢٥ قال البخاري حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة ثم وضعت للنبي ﷺ ماء للغسل فغسل يديه مرتين أو ثلاثا ثم أفرغ على شماله فغسل مذاكيره ... الخ .

^٢ - مسند أحمد ٦/٣٣٦ برقم ٢٥٦٢٥ .

^٣ - المسند ٦/٣٦٦ برقم ٢٥٦٢٥ .

^٤ - سنن أبي داود: ١/٦٤ برقم ٢٤٥ .

^٥ - الكاشف : ١/٤٦٤

^٦ - تهذيب التهذيب: ٤/٢٠٢ و أنظر أيضا تقريب التهذيب ١/٢٥٤ برقم ١٢٦١٥ .

- ٢ - سالم بن أبي الجعد واسمه رافع الأشجعي ، ثقة^١ تقدم ح ٧ .
- ٣ - كريب بن أبي مسلم القرشي الهاشمي مولى ابن عباس ، ثقة، ت ٧٨ هـ ع تقدم ح ٧ .
- ٤ - عبد الله بن داود الواسطي التمار عن حنظلة بن ابي سفيان ضعفوه^٢ .
- ٥ - مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي أبو الحسن ثقة حافظ^٣ .

الحكم على سند أبي داود:

ضعيف ، فيه عبد الله بن داود الواسطي التمار ، ضعفوه ، أما سند الإمام أحمد فهو
سند الإمام البخاري^٤ .

^١ - التعديل والتحريح: ٢ / ١١٢٢ ،

^٢ - رجال مسلم: ٢ / ١٥٧ ، ونظر أيضا مولد العلماء ووفياتهم ١ / ١٩٨

^٣ - المغني في الضعفاء شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي .

المحقق نور الدين عتر ١ / ٣٣٦ .

^٤ - تقريب التهذيب ١ / ٥٢٨

^٥ - المسند ٦ / ٣٣٦ برقم ٢٥٦٢٥

(١٢) - بَابُ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ)

(٤٧) قال الحافظ: حديث أخرجه أبو داود والنسائي عن أبي رافع: (أنه ﷺ طاف ذات يوم على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه)^١.

.....

قال أبو داود : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَمَّتِهِ سَلْمَى عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ وَعِنْدَ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَجْعَلُهُ غُسْلًا وَاحِدًا قَالَ هَذَا أَرْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ^٢.

^١ - فتح الباري ١ / ٣٧٥ .

^٢ - سنن أبي داود ١ / ٥٦ برقم ١٨٩ باب الرجل يطوف على نسائه إذا حللته أو على إمامه بغسل واحد .

(٤٧) التخريج : مداره على حماد بن سلمة عن عبد الرحمن بن أبي رافع عن عمته سلمى أخرجه أبو داود^١ ، بسند المتن ، و أخرجه ابن ماجه^٢ من طريق إسحاق بن منصور عن عبد الصمد به و أخرجه الروياني^٣ عن ابن اسحاق بطريق ابن ماجه سواء و أحمد^٤ من طريق عبد الرحمن وأبي كامل كلاهما عن حماد بن سلمة به .
رواة إسناد أبي داود:

- ١- موسى بن إسماعيل التبوذكي المنقري أبو سلمة ثقة ومن المتقين ، مات ٢٢٣هـ .
- ٢- حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة ، توفي سنة ١٦٧هـ ، ثقة^٥ تقدم ح٣ .
- ٣- عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي رافع^٦ .
- ٤- سلمى أم رافع مولاة النبي ﷺ امرأة أبي رافع وقد قيل إنها مولاة صفية بنت عبد المطلب
رواة طريق ابن ماجه و أحمد :

- ١- إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج ، أخرج له البخاري عن النضر بن شميل و عبد الصمد بن عبد الوارث وغيرهم ، قال أبو حاتم الرازي هو صدوق^٧ قال ابن حجر ثقة ثبت .
- ٢- عبد الصمد ، عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري ع^٨ تقدم حديث ٢ .
- ٣- فضيل بن حسين أبو كامل الجحدري لقي الحمادين مات سنة ٢٣٧ م د س^٩ .

^١ - باب الرجل يطوف على نسائه إذا حلته أو على إمامته يغسل واحد أخرجه أبو داود ٥٦/١ برقم ١٨٩ .
^٢ - ابن ماجه ١/١٩٤ برقم ٥٩٠ - باب ما جاء في الرجل يطوف على نسائه يغسل واحد .
^٣ - مسند الروياني محمد بن هارون الروياني أبو بكر مؤسسة قرطبة القاهرة الطبعة الأولى المحقق أيمن علي أبو يمان ٤٦٦/١ .
^٤ - مسند أحمد ٩/٦ برقم ٢٣٩٢١ .
^٥ - معرفة الثقات ٢/٢٠٣ ، فتح الباب في لكني و الألقاب ١/٢٩٧ .
^٦ - التعديل والتجريح ٢/٥٢٣ .
^٧ - الثقات ٨/١٣٤ .
^٨ - التعديل و التجريح : ١/٣٧٨ ، الإصابة : ١٢/٣١٣ .
^٩ - تقريب التهذيب : ١/٣٥٦ .
^{١٠} - الكاشف ٢/١٢٤ .

الحكم على سند الحديث :

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : (وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَصَحُّ مِنْ هَذَا) ^١ ، قلت : وسند ابن ماجة ، صحيح الإسناد .

^١ - سنن أبي داود: ١ / ٥٦ باب (الوضوء لمن أراد أن يعود) برقم ٢١٩ .

(٤٨) قال الحافظ : حديث : (إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ) أخرجه مسلم^١ .

قال مسلم : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ح وَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَ حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ كُلُّهُمُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُعَوِّدَ فَلْيَتَوَضَّأْ زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ بَيْنَهُمَا وَضُوءًا وَقَالَ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُعَاوِدَ)^٢ .

(٤٨)التخريج: مداره على عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد رضي الله عنه أخرجه مسلم^٣ بسند المتن ، و أخرجه الترمذي من طريق هناد عن حفص بن غياث عن عاصم به رجال سند الترمذي يعود فليتوضأ أخرجه:

- ١- حفص بن غياث ثقة مأمون فقيه وكان على قضاء الكوفة^٤ أحد رجال الصحيحين^٥ .
 - ٢- عاصم بن سليمان أبو عبد الرحمن الأحول الحافظ قال أحمد ثقة مات ١٤٢ ع^٦ .
 - ٣- هناد بن السري بن مصعب التميمي ثقة من العاشرة مات سنة ٤٣ ع م^٧ ٤ .
- الحكم على سند الترمذي :

قال أبو عيسى حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح ، فيه حفص بن غياث تغير و اختلط .

^١ - فتح الباري ١/٣٧٥ .

^٢ - صحيح مسلم ١/٢٥٩ - باب ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد .

^٣ - صحيح مسلم ١/٢٤٩ - باب ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد .

^٤ - معرفة الثقات ١/٣١٠ .

^٥ - كتاب المختلطين صلاح الدين أبو سعيد خليل بن سيف الدين كيكليدي بن عبدالله العلاني مكتبة الخانجي القاهرة الطبعة الأولى المحقق د. رفعت فوزي عبدالمطلب وعلي عبدالباسط مزيد ١/٢٤٤ .

^٦ - الكاشف ١/٥١٩ .

^٧ - تقريب التهذيب ١/٥٧٤ .

(٤٩) قال الحافظ: رده^١ ابن خزيمة بما رواه من طريق بن عيينة عن عاصم في هذا الحديث فقال: (فليتوضأ وضوءه للصلاة)^٢.

.....

قال ابن خزيمة: أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان عن عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري قال (إذا أراد أحدكم أن يعود فليتوضأ وضوءه للصلاة)^٣.

(٤٩) التخريج: مداره على عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري أخرجه ابن خزيمة^٤ بسند المتين ، و أخرجه أبو عوانة^٥ من طريق الصنعاني وأبي أمية كلاهما عن محاضر بن المورع به .

رجال سند ابن خزيمة :

- ١-عاصم بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري الحافظ مات ١٤٢ ع تقدم ح ٤٠ .
- ٢- علي بن داود أبو المتوكل الناجي مشهور بكنيته ثقة من الثالثة مات سنة ١٠٨ ع^٦.
- ٣-أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن خزيمة ،^٧ تقدم ح ٢٤ .

^١ - قال الحافظ: (وأظن المشار إليه هو إسحاق بن راهويه فقد نقل بن المنذر عنه أنه قال لا بد من غسل الفرج إذا أراد العود) قلت و بيانه أن حديث ابن خزيمة بين أن غسل الذكر غير كافٍ و أن المقصود وضوء الصلاة و عليه تصبح رواية ابن خزيمة مفصلة للمجمل حيث أن غسل الذكر يطلق عليه الوضوء أنظر فتح الباري ١/ ٣٧٧

^٢ - فتح الباري ١/ ٣٧٧ .

ابن خزيمة: ١/ ١٠٩ : برقم ٢٢٠ في باب (ذكر الدليل على إن الوضوء للمعاودة للجماع كوضوء الصلاة) .

٤- ابن خزيمة: ١/ ١٠٩ : برقم ٢٢٠ في باب (ذكر الدليل على إن الوضوء للمعاودة للجماع كوضوء الصلاة) .

^٥ - أبو عوانة ١ : ١ / ٢٣٥ برقم ٧٩٧

^٦ - تقريب التهذيب: ١ / ٤٠١

^٧ - الكواكب النيرات: ١ / ٨٠

٤- أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم الإمام الحافظ الثقة شيخ الإسلام^١ تقدم ح ٢٤ .
 ٥- سعيد بن عبد الرحمن المخزومي أبو عبيد الله المكي روى عن سفيان بن عيينة وغيره
 وثقه النسائي وابن حبان^٢

٦- سفيان الثوري ثقة حافظ^٣ تقدم ح ١١ .

الحكم على سند ابن خزيمة:

فيه أبو طاهر محمد بن الفضل، فالسند ضعيف . تقدم ص: ٥٤

سند أبي عوانة:

١- الصاغاني أبو سعد محمد بن إسحاق الحافظ الحجة محدث بغداد^٤ .

٣- محاضر بن المورع الهمداني الياضي ويقال السلولي ، وقال أبو زرعة صدوق وقال أبو
 حاتم ليس بالمتين يكتب حديثه ، ح ت م د س البخاري في التعاليق^٥ .

الحكم على سند أبي عوانة :

حسن الإسناد ، فيه محاضر بن المورع الهمداني صدوق . و الحديث بمجموع طرقه يرتقي
 لدرجة الصحيح لغيره .

^١ - سير أعلام النبلاء: ٣٨٨ / ١٤

^٢ - الجرح والتعديل: ٤٢ / ٤ ، تهذيب التهذيب ٥٥ / ٤

^٣ - تقريب التهذيب: ٢٤٤ / ١

^٤ - تذكرة الحفاظ: ٥٧٣ / ٢ .

^٥ - رجال صحيح البخاري: ٨٧٥ / ٢ .

٥٠) قال الحافظ : استدل ابن خزيمة على أن الأمر بالوضوء للندب بما رواه من طريق
شعبة وزاد: (فأنه أنشط للعود) ^١ .

.....

قال ابن خزيمة : أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البزاز حدثنا
مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد عن النبي
ﷺ قال (إذا أراد أحدكم العود فليتوضأ فإنه أنشط له في العود) ^٢ .

٥٠) التحريج : مدار زيادة (فأنه انشط للعود) على شعبة عن عاصم الأحول عن أبي
المتوكل عن أبي سعيد ، أخرجها ابن خزيمة ^٣ بسند المتن ، وأخرجها الحاكم ^٤ من طريق
جعفر بن محمد بن نصير وأبي عون محمد بن أحمد بن الحراز عن علي بن عبد العزيز عن
مسلم بن إبراهيم به ^٥ .

رجال سند ابن خزيمة :

- ١- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثقة حافظ متقن ^٦ تقدم ح ١٠ .
- ٢- عاصم بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري الأحول الحافظ مات ١٤٢ ع تقدم ح ٤٠ .
- ٣- علي بن داود مشهور بكنيته ثقة من الثالثة مات سنة ثمان ومائة ع ^٧ تقدم ح ٤١ .

^١ - فتح الباري: ٣٧٧/١ .

^٢ - ابن خزيمة: ١١٠/١ ، باب ذكر الدليل على أن الأمر بالوضوء عند إرادة الجماع أمر ندب .

^٣ - ابن خزيمة: ١١٠/١ - باب ذكر الدليل على أن الأمر بالوضوء عند إرادة الجماع أمر ندب .

^٤ - المستدرک: ٢٥٤/١

^٥ - وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ إنما أخرجاه
إلى قوله فليتوضأ فقط ولم يذكر فيه فإنه أنشط للعود وهذه لفظة تفرد بها شعبة عن عاصم والتفرد
من مثله مقبول ، المستدرک/١/٢٥٤ .

^٦ - تقريب التهذيب ١/٢٦٦

^٧ - تقريب التهذيب ١/٤٠١

- ٤- أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق^١ تقدم ح ٢٤ .
 ٥- أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهرا ن الإمام الحافظ^٢ تقدم ح ٢٤ .
 ٦- محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير العدوي مولى آل عمر أبو يحيى ، قال السدارقطني حافظ ثبت^٣ ومات سنة خمس وخمسين ومائتين .
 ٧- مسلم بن إبراهيم يكنى أبا عمرو الأزدي بصرى، ثقة وكان قد عمى بآخره عمره^٤ .
رجال سند الحاكم :

- ١- جعفر بن محمد بن نصير الخلدي أبو محمد الخواص السائح القوام المزين بالأخلاق الحميدة كتب الآثار ، قال : ووقفت بعرفة ستا وخمسين وقفة ، قال الخطيب ثقة^٥ .
 ٢- علي بن عبد العزيز أبو الحسن البغوي حدث عن أبي نعيم ومسلم بن إبراهيم^٦ .
 ٣- علي بن داود أبو المتوكل الناجي مشهور بكنيته ثقة ع^٧ تقدم ح ٤١ .
الحكم على سند الحديث :

سند أبي سعيد صحيح .

قال البيهقي في الكبرى^٨ : ويقال إن الإمام الشافعي رحمه الله قال : الحديث لم يثبت ولعله لم يقف على سند أبي سعيد .

^١ - الكواكب النيرات: ٨٠/١

^٢ - سير أعلام النبلاء: ٣٨٨/١٤

^٣ - تهذيب التهذيب: ٢٧٧/٩

^٤ - معرفة الثقات: ٢٧٦/٢

^٥ - تذكرة الحفاظ: ٨٦٩/٣ ، و حلية الأولياء ٣٨١/١٠ ، و سير أعلام النبلاء ٥٥٩/١٥

^٦ - فتح الباب في الكنى والألقاب ٢٣٦/١

^٧ - تقريب التهذيب ٤٠١/١

^٨ - البيهقي في الكبرى ١٩٢/٧ و فيض القدير: ٢٣٨/١

(٥١) قال الحافظ : روى الطحاوي (... كان النبي ﷺ يجامع ثم يعود ولا يتوضأ) ^١.

.....

قال الطحاوي : حدثنا بن مرزوق قال ثنا أبو عامر قال ثنا سفيان قال حدثنا أبو بكرة قال ثنا أبو عاصم قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ (أنه كان ينام وهو جنب ولا يمس الماء) ^٢.

(٥١) التخريج : مداره على أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أخرجه الطحاوي ^٣ من حديث مرزوق عن أبي عامر عن سفيان عن أبي بكرة عن أبي عاصم عن سفيان به .
دراسة رواة الإسناد :

- ١- فضيل بن مرزوق الرؤاسي كنيته أبو عبد الرحمن كان ممن يخطيء ^٤.
- ٢- عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي البصري الحافظ وتوفي ٢٠٤ ع°.
- ٣- أبو بكرة بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة الثقفي البصري ، قال يحيى بن معين يقول بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة ليس حديثه بشيء ^٥.
- ٤- الضَّحَّاكُ بن مَخْلَدٍ بن الضحَّاك أبو عاصم النبيل ^٦ تقدم ح ٤.
- ٥ - سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي ثقة حافظ ^٧ تقدم ح ٣ .
- ٦- عمرو بن عبد الله الهمداني أبو إسحاق السبيعي عن بن معين انه ثقة ^٨ تقدم ح ١٧.

^١ - فتح الباري: ٣٧٧/١

^٢ - شرح معاني الآثار: ١/ ١٢٤- باب الجنب يريد النوم .

^٣ - شرح معاني الآثار: ١/ ١٢٥ باب: (الجنب يريد النوم أو الأكل أو الشرب أو الجماع) .

^٤ - الثقات ٦/ ٣١٦

^٥ - الكامل ١/ ٦٦١

^٦ - فتح الباب في لكني والألقاب ١/ ١٥٤ و الجرح والتعديل ٢/ ٤٠٨

^٧ - الثقات ٦/ ٤٨٢ و الجرح والتعديل: ٤/ ٤٨٣

^٨ - تقريب التهذيب: ١/ ٢٤٤ ت ٢٤٤

^٩ - رجال مسلم: ٢/ ٧٢ ، ونظر ايضاً الجرح و التعديل ٦/ ٢٤٢

٧- الأسود بن يزيد النخعي الكوفي أبو عمرو سمع أبا بكر وعمر وكان صواماً قواماً حججاً ، مات سنة ٧٥هـ^١.

الحكم على سند الحديث :

قال الطحاوي (قالوا هذا الحديث غلط لأنه حديث مختصر اختصره أبو إسحاق ، فأخطأ في اختصاره إياه وذلك أن فهذا حدثنا قال ثنا أبو غسان قال ثنا زهير قال ثنا أبو إسحاق قال أتيت الأسود بن يزيد وكان لي أخا وصديقاً فقلت يا أبا عمرو حدثني ما حدثتك عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين عن صلاة رسول الله ﷺ فقال قالت ثم كان رسول الله ﷺ ينام أول الليل ويحجي آخره ثم إن كانت له حاجة قضى حاجته ثم ينام قبل أن يمس ماء فإذا كان ثم النداء الأول وثب وما قالت قام فأفاض عليه الماء وما قالت اغتسل وأنا أعلم ما تريد وإن كان جنباً توضأ وضوء الرجل للصلاة) فهذا الأسود بن يزيد قد أبان في حديثه لما ذكرناه بطوله أنه كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة وأما قولها (فإن كانت له حاجة قضاها ثم ينام قبل أن يمس ماء) فيحتمل أن يكون قدر ذلك على الماء الذي يغتسل به لا على الوضوء وقد بين أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ^٢.

^١ - التاريخ الكبير: ٤٤٩/١

^٢ - شرح معاني الآثار: ١ / ١٢٩

(٥٢) قال الحافظ: قول ابن عمر (ما أحب أن أصبح محرماً انضح طيباً) بينه مسلم في روايته عن محمد بن المنتشر^١.

قال الإمام مسلم: حدثنا سعيد بن منصور وأبو كامل جميعاً عن أبي عوانة قال سَعِيدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا فَقَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيْبًا لَأَنْ أَطْلِي بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرْتَهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيْبًا لَأَنْ أَطْلِي بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ ..)^٢.

(٥٢) التخريج: مداره على إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه أخرجه مسلم^٣ من طريق سعيد بن منصور وأبي كامل كلاهما أبي عوانة به وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني من طريق أبي جعفر اليقطيني محمد بن الحسن عن القاسم بن زكريا عن سفيان بن وكيع عن أبيه عن مسعر وسفيان به، وأخرجه النسائي^٤ عن هناد بن السري عن وكيع عن مسعر ابن كدام به وكما أخرجه في المجتبى^٥ به سواء.

^١ - فتح الباري: ٣٧٤/١ ح ٢٦٤

^٢ - صحيح مسلم: ٢/٨٤٦، كتاب الحج - ٦ باب الصلاة في مسجد ذي الخليفة.

^٣ - صحيح مسلم: ٢/٨٤٦ - كتاب الحج - باب الصلاة في مسجد ذي الخليفة.

^٤ - المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: ٣/٢٧٤ باب الطيب للمحرم قبل أن يحرم.

^٥ - السنن الكبرى ٢/٣٣٢ كتاب الحج، باب النهي عن الثياب المصبغة بالورس والزعفران في

الإحرام باب رقم ٣٤٠.

^٦ - سنن النسائي (المجتبى): ١/٢٠٣ باب إذا تطيب واغتسل وبقي أثر الطيب ١٣

غريب الحديث :

(فيطوف) كناية عن الجماع .

رواة أبي نعيم الأصبهاني :

- ١- أبو جعفر اليقطيني محمد بن أحمد بن عبد الرحمن اليقطيني البغدادي نزل مكة^١ .
- ٢- القاسم بن زكريا بن دينار القرشي أبو محمد الطحان م ت س ق^٢ .
- ٣- مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر قال: ابن حجر ثقة ثبت فاضل ع^٣ .
- ٤- سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي كان صدوقا ، وقال أبو زرعة كان يتهم بالكذب ، توفي ٢٤٧ ت ق^٤ .
- ٥- وكيع بن الجراح بن مليح الإمام الحافظ الثبت ع^٥ تقدم ح ٢٦ .

رجال سند النسائي :

- ١- هناد بن السري بن مصعب التميمي أبو السري الكوفي ثقة مات ٢٤٣هـ سنة م ٦٤

الحكم على سند الحديث :

في سند النسائي و سند أبي نعيم الأصبهاني ضعيف فيه سفيان بن وكيع ، صدوق .

^١ -فتح الباب في لكنى والألقاب: ١١٧/١

^٢ -الثقات ١٨/٩

^٣ -تهذيب التهذيب: ١٠٢/١٠ تقريب التهذيب ٢٤٣/٢

^٤ -الكاشف: ٤٤٩/١ ، و المعنى في الضعفاء: ٢٦٩/١

^٥ - التاريخ الكبير: ١٧٩ / ٨ ، تذكرة الحفاظ: ٣٠٦/١

^٦ -تقريب التهذيب: ٥٧٤/١

(٥٣) قال الحافظ: تفرد بذلك معاذ بن هشام عن أبيه ، ورواه سعيد بن أبي عروبة وغيره عن قتادة فقالوا: (تسع نسوة) .. قال الحافظ وقد جمع ابن حبان بين الروایتين بأن حمل ذلك على حالتين لكنه وهم^١ .

قال ابن حبان أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ (أنه كان يدور على نسائه في ساعة من الليل أو النهار وهن إحدى عشرة)^٢ وقال : أخبرنا أبو حاتم قال حدثنا الحسن بن سفيان قال عباس بن الوليد الترسي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس (أن رسول الله ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة)^٣ .

(٥٣) التخريج : رواية أنس (تسع نسوة) مدارها على يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أخرجه ابن حبان^٤ ، بسند المتن .

^١ - و بين الحافظ وهم ابن حبان فقال: (وهم في قوله أن الأولى كانت في أول قدومه المدينة حيث كان تحته تسع نسوة والحالة الثانية في آخر الأمر حيث اجتمع عنده إحدى عشرة امرأة ... وموضع الوهم منه أنه ﷺ لما قدم المدينة لم يكن تحته امرأة سوى سودة ثم دخل على عائشة بالمدينة ثم تزوج أم سلمة وحفصة وزينب بنت خزيمة في السنة الثالثة والرابعة ثم تزوج زينب بنت جحش في الخامسة ثم جويرية في السادسة ثم صفية وأم حبيبة وميمونة في السابعة وهؤلاء جميع من دخل بهن من الزوجات بعد الهجرة على المشهور واختلف في ريحانة وكانت من سبي بني قريظة فجزم بن إسحاق بأنه عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فاخترت البقاء في ملكه والأكثر على أنها ماتت قبله في سنة عشر وكذا ماتت زينب بنت خزيمة بعد دخولها عليه بقليل قال ابن عبد البر مكنت عنده شهرين أو ثلاثة فعلى هذا لم يجتمع عنده من الزوجات أكثر من تسع مع أن سودة كانت وهبت يومها لعائشة كما سيأتي في مكانه فرجحت رواية سعيد ، لكن تحمل رواية هشام على أنه ضم مارية وريحانة إليهن وأطلق عليهن لفظ نسائه تغليبا) فتح الباري ١/٣٧٧ .

^٢ - صحيح ابن حبان: ٤ / ٨ برقم ١٢٠٨ ، ذكر عدد النساء اللاتي ﷺ يطوف عليهن بغسل واحد .

^٣ - صحيح ابن حبان ٤/٨ (ذكر خير يوهوم من لم يحكم صناعة الحديث انه مضاد لخير هشام الدسوائي الذي ذكرناه) .

^٤ - ابن حبان ٤/٩ برقم ١٢٠٩ ، باب (ذكر خير قد يوهوم من لم يحكم صناعة الحديث أنه مضاد لخير هشام الدسوائي الذي ذكرناه) .

و أحمد^١ من حديث حسن بن موسى عن أبي هلال عن الوراق به ، و رواية أنس (وهن إحدى عشرة) مدارها على يزيد بن زريع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس أخرجها ابن حبان^٢ من حديث بن خزيمة عن محمد بن بشار عن معاذ بن هشام به ، و أخرجها ابن خزيمة^٣ من حديث أبي طاهر عن أبي بكر عن محمد بن منصور الجواز المكي عن معاذ بن هشام به ، و أحمد^٤ من حديث علي بن عبد الله عن معاذ بن هشام به .

غريب الحديث:

قال الطبري : (وكان تحته يومئذ تسع نسوة خمس من قريش عائشة وحفصة وأم حبيبة بنت أبي سفيان وسودة بنت زمعة وأم سلمة بنت أبي أمية ، وكانت تحته صفية ابنة حبي الخيرية وميمونة بنت الحارث الهلالية وزينب بنت جحش الأسدية وجويرية بنت الحارث من بني المصطلق) قال الحافظ : (تسع نسوة) أي بعد موته وهن سودة وعائشة وحفصة وأم سلمة و زينب بنت جحش وأم حبيبة وجويرية و صفية وميمونة هذا ترتيب تزويجه إياهن رضي الله عنهن ومات وهن في عصمته واختلف في رجانة هل كانت زوجة أو سرية وهل ماتت قبله أو لا)^٦ .

رجال إسناد ابن حبان رواية (وهن إحدى عشرة):

- ١- محمد بن خزيمة شيخ الطحاوي مشهور ثقة^٧ .
- ٢- أبو بكر محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي بNDAR ع^٨ .

^١- أحمد في مسنده : ٣ / ٢٣٩ برقم ١٣٥٢٩ .

^٢- يطوف عليهن بغسل واحد) ابن حبان : ٨ / ٤ برقم ١٢٠٨ .

^٣- ابن خزيمة ١ / ١١٥ .

^٤- مسند أحمد : ٣ / ٢٩١ برقم ١٤١٤١

^٥- تفسير الطبري : ٢١ / ١٧٥ .

^٦- فتح الباري : ٩ / ١١٣

^٧ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي دار الكتب العلمية بيروت

الطبعة الأولى المحقق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود ١٣٤ / ٦

^٨- فتح الباب في الكنى والألقاب ١ / ١٠٩

- ٣- معاذ بن هشام الدستوائي صدوق قال ابن معين صدوق ليس بحجة ع^١ .
 ٤- هشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، كان ممن تكلم في القدر وكان من أثبت الناس^٢ .
 ٥- قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت تقدم ح^٢ .
الحكم على سند ابن حبان :

(وهن إحدى عشرة): حسنة فيها معاذ بن هشام الدستوائي صدوق ليس بحجة .
رجال إسناد ابن حبان رواية (تسع نسوة) :

- ١- محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي أحد الحفاظ مات ٢٧٧هـ - د س فق^٤ .
 ٢- الحسن بن سفيان النسائي ، صدوق^٥ تقدم ح^٥ .
 ٣- العباس بن الوليد النرسي ثقة تكلم فيه ابن المديني وقال أبو حاتم يكتب حديثه^٦ .
 ٤- يزيد بن زريع بن يزيد العبسي كنيته أبو معاوية بصرى كان من أروع أهل زمانه
 قال أبو عوانة صحبت يزيد بن زريع ٤٠ سنة فهو يزداد في كل يوم خيرا مات ١٨٣هـ^٧ .
الحكم على سند ابن حبان الثاني:

(تسع نسوة) حسن ، فيه الحسن بن سفيان النسائي صدوق .

^١-الكاشف ٢٧٤/٢ .

^٢ - تمذيب التهذيب : ١١ / ٤٠ .

^٣ - تقريب التهذيب : ١ / ٤٥ .

^٤-تقريب التهذيب : ١ / ٤٦٧ .

^٥-الثقات : ٨ / ١٧١ ، الجرح و التعديل : ٣ / ١٦ .

^٦-تمذيب التهذيب : ٤ / ٣٦٦ .

^٧-الثقات : ٦ / ٦٣٢ .

رجال إسناد أحمد رواية ابن حبان (تسع نسوة) :

- ١- حسن بن موسى الأشيب من أبناء خراسان عن ابن معين : ثقة^١ مات ٢٠٩ هـ .
- ٢- عمير بن تميم بن يريم التغلبي كنيته أبو هلال عداة في أهل الكوفة^٢ .
- ٣- سعيد بن محمد الوراق غير ثقة ، قال ابن معين ليس بشيء^٣ .

رجال إسناد أحمد رواية (إحدى عشرة) :

- ١- علي بن عبد الله بن علي من بني عبد شمس من أهل الحجاز يروى عن أبيه روى عنه عمر بن سعيد بن أبي حسين^٤ .
- الحكم علي سند رواية أحمد :
- اسناد أحمد رواية : (إحدى عشرة) ضعيفه فيها معاذ بن هشام الدستوائي صدوق قال ابن معين صدوق ليس بحجة .

الحكم علي سند الحديث بجمع طرقه :

حسن الإسناد .

قال أبو حاتم رحمه الله في خير هشام الدستوائي عن قتادة (وهن إحدى عشرة) وفي خير سعيد عن قتادة (تسع نسوة) أما خير هشام فإن أنسا حكى ذلك الفعل منه رحمه الله في أول قدومه المدينة حيث كانت تحته إحدى عشرة امرأة وخير سعيد عن قتادة إنما حكاه أنس في آخر قدومه المدينة رحمه الله حيث كان تحته تسع نسوة لأن هذا الفعل كان منه رحمه الله مرارا كثيرة لا مرة واحدة^٥ .

^١ - الإكمال لرجال أحمد: ١/ ٦٥٦

^٢ - الثقات: ٥/ ٢٥٤

^٣ - أحوال الرجال ١: ١٩٩

^٤ - الثقات: ٧/ ٢١٢

^٥ - صحيح ابن حبان: ٤/ ١٠

(٥٤) قال الحافظ : (واختلف في ريحانة^١ .. فجزم بن إسحاق بأنه عرض عليها أن يتزوجها .. فاختارت البقاء في ملكه)^٢ .

.....

قال بن إسحاق: (كان رسول الله ﷺ سبأها فأبت إلا اليهودية فوجد رسول الله ﷺ في نفسه .. وعرض عليها أن يعتقها ويتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت يا رسول الله بل تتركني في ملكك فهو أخف عليّ وعليك فتركها)^٣ .

(٥٤) التخريج : أخرجها المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ^٤ ، من حديث محمد عن محمد بن حسن عن إسحاق بن عيسى عن يحيى بن عمر عن أبيه قال (كانت عند النبي ﷺ ريحانة بنت شمعون أمة له) وأخرج حديثها الطبري^٥ ، بمعنى رواية المنتخب و زاد (فسرره ذلك) و ذكر خبرها أيضاً الحافظ في الإصابة^٦ ، وأخرجها ابن سعد عن الواقدي بسند له عن عمر بن الحكم وفيه (وكانت ذات جمال) و أخرجها ابن سعد أيضاً ، من حديث محمد بن عمر عن صالح بن جعفر عن محمد بن كعب وفيه (فاختارت الإسلام فأعتقها وتزوجها وضرب عليها الحجاب فغارت عليه غيرة شديدة فطلقها فشق عليها

^١ - وفاتها كانت سنة عشر مرجعه من حجة الوداع ، الاستيعاب ١٨٤٨/٤

^٢ - فتح الباري: ٣٧٨/١ .

^٣ - الإصابة : ٦٥٨/٧ ريحانة بنت شمعون بن زيد وقيل زيد بن عمرو بن قنافة بالقاف أو خنافة بالخاء المعجمة من بني النضير وقال بن إسحاق من بني عمر بن قريظة وقال بن سعد ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خنافة بن شمعون بن زيد من بني النضير وكانت متروجة رجلا من بين قريظة يقال له الحكم ثم روى ذلك عن الواقدي .

^٤ - المنتخب من كتاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب الزبيري أبو عبد الله مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى المحقق: سكينه الشهابي ٧٤/١ .

^٥ - تاريخ الأمم والملوك: محمد بن جرير الطبري أبو جعفر ، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٠٣/١ .

^٦ - الإصابة في تمييز الصحابة : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي دار الجيل بيروت الطبعة الأولى المحقق علي محمد البجاوي ٦٥٨/٧ .

وأكثرت البكاء فراجعها) وأخرجه أيضاً من طريق الزهري و فيه (أنه لما طلقها كانت في أهلها فقالت لا يراني أحد بعده) قال الواقدي : (وهذا وهم فإنها توفيت عنده) و أخرجه محمد بن الحسن في أخبار المدينة عن الدار وردي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد بنحوه .

رجال إسناد المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ:

- ١- محمد بن عمر الواقدي^١ ، قاضي بغداد متهم^٢.
- ٢- محمد بن حسن العسكري عن العباس البحراني ، حدث بخبر باطل لا يوزن خبر العلماء قال الخطيب : نراه من وضعه^٣.
- ٤- إسحاق بن عيسى بن الطباع البغدادي ثقة توفي ٢١٥ م ت س ق.
- ٥- يحيى بن عمر بن أبي كنانة أبو زكريا روى عنه يحيى بن عثمان وكناه^٤.
- ٦- عمر بن أبي كنانة ، مسكوت عنه^٥.

الحكم على سند الحديث :

ضعيف ، للكلام على محمد بن حسن العسكري.

رجال إسناد ابن سعد الطريق الأول:

- ١- عمر بن الحكم بن ثوبان بن فطيون يروى عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو مات سنة سبع عشرة ومائة^٦.
- الحكم على سند رواية ابن سعد الأولى :
- ضعيفة للإعصال الواقع بين الواقدي و عمر بن الحكم (المعضل) : ما سقط من إسناده اثنان فأكثر .

^١-فتح الباب في لكنى والألقاب : ٢٣/١

^٢-تهذيب التهذيب : ٣٢٤/٩

^٣- المغني في الضعفاء : ٥٦٧ / ٢

^٤-فتح الباب في لكنى والألقاب : ٣٤٨/١

^٥- فتح الباب في لكنى و الألقاب : ٣٤٨/١

^٦-التقاة : ١٤٧/٥ ، فتح الباري : ٢٢٦/١٠

رجال إسناد ابن سعد الطريق الثاني :

١- صالح بن جعفر بن محمد بن جعفر بن زياد بن ميسرة أبو الفرج وأحاديثه مستقيمة تدل على صدقه ، مات سنة ست وثمانين وثلاثمائة^١.

٢- محمد بن كعب القرظي مدني تابعي ثقة رجل صالح عالم بالقرآن^٢.

الحكم على سند رواية ابن سعد الثانية :

صحيحة الإسناد.

رجال إسناد محمد بن الحسن في أخبار المدينة :

١- عبد العزيز بن محمد بن أبي عبيد الدار وردى مات ١٨٦هـ وكان يخطيء^٣.

٢- سليمان بن بلال أبو أيوب مولى بن أبي عتيق بن أبي بكر الصديق قال أحمد بن حنبل سليمان بن بلال لا بأس به ثقة^٤.

٣- يحيى بن سعيد بن فروخ الحافظ الكبير أبو سعيد التميمي مولاهم البصري القطان قال أحمد ما رأيت مثله وقال بندار حدثنا إمام أهل زمانه يحيى القطان واختلفت إليه عشرين سنة فما أظن أنه عصى الله قط ومات ١٩٨ ع^٥.

الحكم على سند الحديث :

طريق محمد بن الحسن في أخبار المدينة ، فيه الدار وردى كان يخطيء^٦، وطرق ابن سعد بمجموعها ترتفع إلى درجة الصحيح لغيره .

^١ - تاريخ بغداد: ٩ / ٣٣٢

^٢ - معرفة الثقات : ٢ / ٢٥١

^٣ - الجرح والتعديل: ٤ / ١٠٣

^٤ - الثقات: ٦ / ١١٦

^٥ - الكاشف: ٢ / ٣٦٦

^٦ - الجرح والتعديل: ٤ / ١٠٣

(٥٥) قال الحافظ : وفي المختارة من وجه آخر عن أنس: (تزوج خمس عشرة)^١.

قال الضياء أخبرنا عبد المعز بن محمد الهروي عن زاهر بن طاهر الشحامي أخبرهم أنا الحاكم أبو الحسن أحمد بن عبد الرحيم بن أحمد الإسماعيلي أنا أبو زكريا يحيى بن زكريا بن حرب أنا أبو حاتم مكى بن عبدان بن بكر النيسابوري ثنا محمد بن الحسين بن طرخان ثنا عمر بن سهل ثنا يحيى بن أبي كثير عن قتادة عن أنس (أن النبي ﷺ تزوج خمس عشرة امرأة ودخل منهن بإحدى عشرة ومات عن تسع)^٢.

(٥٥) التخريج : مداره على عمر بن سهل عن يحيى بن أبي كثير عن قتادة عن أنس أخرجه الضياء^٣، بسند المتن، وذكره الذهبي^٤ من طريق قتادة وفيه (ست من قريش وواحدة من حلفاء قريش وسبعة من نساء العرب وواحدة من بني إسرائيل) ١. و أخرجه الطبري من حديث الحارث عن ابن سعد عن هشام بن محمد عن أبيه ، بلفظ المتن^٥.

رواة سند الضياء في المختارة

١- عبد المعز بن محمد الهروي أبو روح البزار توفي سنة ٦١٨^٦.

^١ - قال الحافظ (وسرد اسمائهن أيضا أبو الفتح العمري ثم مغلطاي فزدن على العدد الذي ذكره الدمياطي وأنكر بن القيم ذلك والحق أن الكثرة المذكورة محمولة على اختلاف في بعض الأسماء وبمقتضى ذلك تنقص العدة) فتح الباري: ٢٦٥/١.

^٢ - الأحاديث المختارة: ١٠٦/٧ برقم ٢٥٢٤ ، باب تزوج خمس عشرة امرأة ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، ١٤١٠ ، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش .

^٣ - الأحاديث المختارة: ١٠٦/٧ برقم ٢٥٢٤ ، باب تزوج خمس عشرة امرأة .

^٤ - سير أعلام النبلاء: ٢/٢٥٤

^٥ - سير أعلام النبلاء: ٢/٢٥٤ .

^٦ - تاريخ الطبري: ٢/٢١١، ذكر الخبر عن أزواج رسول الله ﷺ (تاريخ الأمم والملوك المؤلف:

محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٧ ، الطبعة: الأولى) .

^٧ - المقتنى في سرد لكتبي ٢٤٢/١

٢- زاهر بن طاهر الشحامي صدوق في الرواية لكنه يخل بالصلوات ، وروى عنه ابن عساكر الكثير^١.

٣- الحاكم أبو الحسن أحمد بن عبد الرحيم بن أحمد الإسماعيلي^٢.

٤- الحافظ أبو زكريا يحيى بن زكريا النيسابوري صاحب قتيبة ،^٣ تقدم ح ٣.

٥- مكّي بن عبدان بن محمد ابن بكر بن مسلم النيسابوري وكان قديما يكنى أبا القاسم ثم تكنى بعد ذلك بأبي حاتم^٤.

٦- محمد بن الحسين بن طرخان النيسابوري الوراق سمع يحيى بن يحيى صدوق^٥.

٧- عمر بن سهل المازني عن أبي الأشهب ، وثوق^٦.

٨- يحيى بن أبي كثير اليمامي ثقة كان من أصحاب الحديث^٧.

٩- قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت^٨ تقدم ح ٢.

رجال الطبري :

١- الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي صاحب المسند سمع علي بن عاصم ويزيد بن هارون وكان حافظا عارفا بالحديث عالي الإسناد بالمرّة تكلم فيه بلا حجة وقال الدار قطني اختلف فيه وهو عندي صدوق^٩.

^١ - المغني في الضعفاء : ٢٣٦/١

^٢ - تهذيب الكمال : ٣١٦/١٠

^٣ - تذكرة الحفاظ : ٧٠٩/٢

^٤ - فتح الباب في لكنى و الألقاب ٣٣/١

^٥ - الحرج و التعديل : ٢٣٠/٧ و المقتنى في سرد لكنى ١٧/٢

^٦ - الكاشف : ٦٣/٢

^٧ - معرفة الثقات : ٣٥٧/٢

^٨ - تقريب التهذيب : ٤٥/١

^٩ - لسان الميزان : ١٥٧/٢ .

٢- محمد بن سعد بن منيع البصري الحافظ كاتب الواقدي، عن أبي الواقدي وهشيم وخلق وعنه أبو بكر بن أبي الدنيا والحارث بن أبي أسامة قال الخطيب كان من أهل العلم والفضل وصنف كتابا كبيرا في طبقات الصحابة والتابعين فأجاد مات ٢٣٠هـ^١.

٣- هشام بن محمد بن السائب الرافضي النسابة أحد المتروكين توفي سنة ست ومائتين^٢.
الحكم على سند الحديث :

قال الضياء : إسناده صحيح ، قلت : بما أن له طرق صحيحة وضعيفة كسند الطبري فالحديث حسن لغيره .

^١ - طبقات الحفاظ: ١/١٨٦

^٢ - تذكرة الحفاظ: ١/٣٤٣

(٥٦) قال الحافظ : (لكن في مراسيل طاوس مثل ذلك وزاد (في الجماع) وفي صفة الجنة لأبي نعيم من طريق مجاهد مثله وزاد (من رجال أهل الجنة) ومن حديث عبد الله بن عمرو رفعه) أعطيت قوة أربعين في البطش والجماع) ^١.

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرت عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ أعطيت الكفيت قيل وما الكفيت قال قوة ثلاثين رجلا في البضاع) ^٢.

(٥٦) التحريج : مدار المرفوع على ابن جريج عن أنس بن مالك ، أخرجه عبد الرزاق ^٢ ، بسند المتن بلفظ (قوة ثلاثين) ، كما روي مرسلأ عن سعيد بن المسيب، أخرجه عبد الرزاق ^٤ من حديث ابن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان عنه عن ابن المسيب ، و رواه أبو الشيخ من رواية أبي جعفر معضلا ^٥ .

غريب الحديث :

(الكفيت) الكفيت القوة على الجماع ^٦.

(البضاع) عن ابن السكيت : المباضة الجماعة وهي البضاع وفي المثل كمعلمة أمها البضاع ويقال ملك فلان بضع فلانة إذا ملك عقدة نكاحها وهو كناية عن موضع الغشيان و ابتضع فلان و بضع إذا تزوج و المباضة المباشرة ^٧.

^١ - فتح الباري: ١/ ٣٧٨ .

^٢ - مصنف عبد الرزاق ٥٠٧/٧ باب قوة النبي صلى الله عليه وسلم.

^٣ - مصنف عبد الرزاق ٥٠٧/٧ باب قوة النبي صلى الله عليه وسلم .

^٤ - مصنف عبد الرزاق ٥٠٧/٧ رقم ١٠٤٠٥٠ باب قوة النبي صلى الله عليه وسلم .

^٥ - قاله السيوطي في الجامع الصغير للسيوطي ١/ ٢٢١ برقم ٣٧٠ .

^٦ - غريب الحديث لابن الجوزي ٢/ ٢٩٤

^٧ - لسان العرب ٨/ ١٤

رجال سند عبد الرزاق:

١- عبد الملك بن جريج الإمام المشهور أكثر منه^١ تقدم ٢٥
الحكم علي سند عبد الرزاق : ضعيف للانقطاع بين عبد الملك بن جريج و أنس .

رجال سند عبد الرزاق المرسل:

١- سُفْيَانُ بن عِيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي ثقة حافظ^٢ تقدم ح ٣ .
٢- علي بن زيد بن جدعان ، قال شعبة : كان رفعا و عن يحيى يقول علي بن زيد بن
جدعان بصري ضعيف ، عن حماد بن زيد قال : كان علي بن زيد يحدث بالحديث فيأتيه
من الغد فيحدث به كأنه حديث آخر^٣ .

٣- سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ الإمام شيخ الإسلام فقيه المدينة تقدم ح ٣٣^٤ .

الحكم سند عبد الرزاق المرسل ضعيف .

قال السيوطي^٥ : (ابن سعد في الطبقات عن محمد بن علي وهو ابن الخنفية مرسل ورواه
أبو الشيخ من رواية أبي جعفر معضلا) .

الحكم علي سند الحديث :

عن عبدالله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال (أعطيت قوة أربعين في البطش) رواه الطبراني
في الأوسط وفيه المغيرة بن قيس وهو ضعيف^٦ .

^١ - التبيين لأسماء المدلسين : ١ / ١٣٩

^٢ - تقريب التهذيب : ١ / ٢٤٤ ت ٢٤٤

^٣ - الضعفاء الكبير : ٣ / ٢٣٠ ، (المؤلف : أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي ، دار المكتبة
العلمية ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، الطبعة الأولى ، المحقق : عبد المعطي أمين قلنجي)

^٤ - تذكرة الحفاظ : ١ / ٥٤

^٥ - الجامع الصغير للسيوطي : ١ / ٢٢١ برقم ٣٧٠ .

^٦ - مجمع الزوائد : ٤ / ٢٩٣ ، (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، المؤلف : علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار
الريان للتراث ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، بيروت ، ١٤٠٧) .

(٥٧) قال الحافظ : (وعند أحمد والنسائي وصححه الحاكم من حديث زيد بن أرقم رفعه) إن الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة في الأكل والشرب والجماع والشهوة) ^١.

.....
قال الإمام أحمد حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ
أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا
وَيَشْرَبُونَ وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ أَقْرَبَ لِي بِهَذِهِ حَصْمَتُهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَلَى وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ
قَالَ فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ فَإِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حَاجَةُ أَحَدِهِمْ عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِمْ مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ فَإِذَا الْبَطْنُ قَدْ ضَمُرَ ^٢.

(٥٧) التخریج : روي مرفوعاً من طريق زيد بن أرقم و أنس بن مالك و أما حديث
زيد بن أرقم فمداره على الأعمش عن ثمامة بن عقبة المحاربي أخرجه أحمد ^٣، بسند المتن
، وأخرجه النسائي ^٤ من حديث علي بن حجر عن علي بن مسهر به .
أما حديث أنس فمداره على عمران القطان عن قتادة ، أخرجه ابن حبان ^٥ من حديث
محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف عن عبد الله بن جرير بن جبلة عن عمرو بن
مرزوق به ، وأخرجه الترمذي ^٦ من حديث محمد بن بشار ومحمود بن غيلان كلاهما
عن أبي داود الطيالسي به .

^١ - فتح الباري : ٣٧٨ / ١ باب إذا جامع ثم عاد.

^٢ - أحمد في المسند : برقم ١٨٤٦٩.

^٣ - مسند أحمد ٤ / ٣٧ .

^٤ - السنن الكبرى : ٦ / ٤٥٤ برقم ١١٤٧٨ .

^٥ - ابن حبان : ١٦ / ٤١٣ .

^٦ - الترمذي : ٤ / ٦٧٧ برقم ٢٥٣٦ .

رجال سند الإمام أحمد :

- ١- أبو معاوية عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي البصري ثقة ربما وهم من السابعة مات سنة تسع وسبعين ع^١.
 - ٢- الأعمش سليمان بن مهران الكاهلي ت هـ ١٤٨ ع^٢ ثقة يدللس ع^٣ ، تقدم ح^٦.
 - ٣- ثمامة بن عُقبة الحلبي ، عن يحيى بن معين انه قال ثمامة بن عقبة ثقة^٤.
- الحكم علي سند أحمد :

صحيح .

رجال سند النسائي :

- ١- علي بن حجر السعدي المروزي ، روى عنه مسلم بن الحجاج النيسابوري^٥.
 - ٢- علي بن مسهر قرشي من أنفسهم وكان ممن جمع الحديث والفقہ ثقة^٦.
- الحكم علي سند النسائي :

صحيح .

رجال سند ابن حبان :

- ١- عمران القطان أبو العوام ، قال الحاكم : أما مسلم فإنه لم يخرج في كتابه عن عمران القطان إلا أنه صدوق في روايته وقد احتج به البخاري في الجامع الصحيح^٧.
- ٢- قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت^٨ تقدم ح^٢.
- ٣- محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي مولى ثقيف يغرب^٩ تقدم ح^{٣٢}.

^١-تقريب التهذيب : ٢٩٠/١

^٢- الكاشف : ٤٦٤/١

^٣- تهذيب التهذيب : ٢٠٢ ، /٤ ، وتقريب التهذيب /١ /٢٥٤ برقم ١٢٦١٥

^٤- الجرح والتعديل : ٤٦٥ / ٢

^٥- الجرح و التعديل : ١٨٣/ ٦

^٦- الثقات : ١٥٨ / ٢

^٧- المستدرک علی الصحیحین : ٦٦٦/١

^٨- تقريب التهذيب : ٤٥/١

^٩- الثقات : ١٢٩/ ٢

- ٤- عبد الله بن جرير بن جبلة بن أبي رواد أبو العباس وكان ثقة ، مات ٢٦٢هـ^١ .
 ٥- عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان قال علي بن المديني تركوا حديث الفهدين
 والعمرين يعني فهد بن عوف وفهد بن حيان وعمرو بن مرزوق وعمرو بن حكام^٢ .

الحكم على سند ابن حبان :

ضعيف فيه عمرو بن مرزوق الباهلي .

سند الترمذي :

- ١- محمد بن بشار بن عثمان العبدي بن دار ثقة من العاشرة مات سنة اثنتين وخمسين ع^٣ .
 ٢- محمود بن غيلان أبو أحمد أخرج له البخاري ، مات ٢٣٩هـ قال أبو حاتم هو ثقة^٤ .
 ٣- م ٤ أبو داود الطيالسي الحافظ الكبير سليمان بن داود بن الجارود الفارسي الأصل
 مولى آل الزبير البصري ، صاحب المسند ، كان يقول أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر
 وثقوه وقال إبراهيم بن سعد الجوهري أخطأ في ألف حديث^٥ .

الحكم على سند الترمذي :

قال أبو عيسى: صحيح غريب لا نعرفه من حديث قتادة عن أنس إلا من حديث عمران
 القطان ، و الحديث بمجموع طريقة يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره .

^١- تاريخ بغداد : ١٠ / ٣٢٥

^٢ _ الضعفاء الكبير : ٣ / ٢٩٢

^٣ - تقريب التهذيب : ١ / ٤٦٩

^٤ - التعديل والتجريح : ٢ / ٧٣٦

^٥ - ذكر أسماء من تكلم فيه و هو موثق ٩٢/١ (المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
 أبو عبد الله، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء ، ١٤٠٦ ، الطبعة: الأولى، المحقق: محمد شكور أمير الميادين)

و تذكرة الحفاظ ١ / ٣٥١

(٥٨) قال الحافظ : (وقع في روايات للنسائي وابن خزيمة وابن حبان التقييد بالغسل الواحد من غير ذكر الليلة في روايات أخرى لهم ولمسلم) ^١ .

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ يَعْنِي ابْنَ بُكَيْرٍ الْحَدَّاءَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بَعْسُلٍ وَاحِدٍ ^٢ .

(٥٨) التخريج : مداره على شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ وقد أخرجه مسلم ^٣ بسند المتن ، وأخرجه النسائي ^٤ من حديث عمرو بن علي عن عبد الرحمن عن سفيان عن معمر عن قتادة ، وأخرجه أحمد ^٥ ، من حديث هشيم به ، وأخرجه ابن حبان ^٦ عن الفضل بن الحباب عن مسدد عن إسماعيل به .

رواة إسناد النسائي :

١- عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الحافظ الإمام الثبت أبو حفص الباهلي الفلاس أحد الأعلام ع ^٧ .

٢- عبد الرحمن بن يونس أبو مسلم المستملي بغدادي أصله رومي مولى أبي جعفر المنصور ، سمع بن عيينة مات سنة خمس وعشرين ومائتين ^٨ .

٣- سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ثقة حافظ ^٩ تقدم ح ٣ .

^١ - فتح الباري : ٣٧٩/١ خ ٢٦٦

^٢ - مسلم : برقم ٤٦٧ باب غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم .

^٣ - مسلم برقم ٤٦٧ باب غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم .

^٤ - النسائي في الكبرى ٥ / ٣٢٩ برقم ٩٠٣٦ .

^٥ - مسند أحمد ٣ / ٩٩ .

^٦ - صحيح ابن حبان : ٧/٤

^٧ - تذكرة الحفاظ : ٤٨٧/٢

^٨ - التاريخ الكبير : ٥ / ٣٦٩ ، ونظر أيضا و الثقات ٨ / ٣٧٩ .

^٩ - - تقريب التهذيب : ١ / ٢٤٤ ت ٢٤٤

- ٤- معمر بن راشد الأزدي البصري نزيل اليمن ثقة ثبت^١ .
 ٥- قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت^٢ تقدم ح ٢ .
رجال سند أحمد :

هشيم بن بشير السلمى الواسطي أبو معاوية روى عن الزهري وأحمد بن حنبل كان عبد الرحمن بن مهدي يقول: حفظ هشيم اثبت من حفظ أبي عوانة ، ما رأيت أحفظ من هشيم كان هشيم يقوى من الحفظ على شيء لا يقوى عليه غيره^٣ .

رجال سند ابن حبان :

١- الفضل بن الحباب أبو خليفة الجمحي البصري الإمام الثقة محدث البصرة ، وكان محدثا صادقا كثيرا ، مات سنة خمس وثلاث مائة^٤ .

٢- مسدد بن مسرهد الحافظ الحجّة أبو الحسن الأسدي البصري قال بن معين هو ثقة ثقة ، وقال أبو حاتم أحاديثه كاللدنانير كأنك تسمعها من النبي ﷺ قلت لمسدد مسند سمعت بعضه وتوفي سنة ثمان وعشرين ومائتين د ت س .^٥

٣- إسماعيل بن علية إمام حجة بلا نزاع في الحفظ والدين وقد بدت منه هفوة وتاب منها في حديث (تجىء البقرة وآل عمران يحاجان عن صاحبهما فقيل ألهما لسان فقال نعم وإلا كيف تكلمتا) فقالوا يقول القرآن مخلوق وهذا تحرير ومبالغة وتزيير من السلف فامتنع لذلك منصور بن سلمة الخزاعي من الرواية عنه وقال الفضل بن زياد عن أحمد بن حنبل وهيب أحب إلي منه^٦ .

الحكم على الحديث : صحيح الإسناد .

^١ - تقريب التهذيب : ٥٤/١

^٢ - تقريب التهذيب : ٤٥/١

^٣ - الجرح والتعديل ٩ : ١١٥/

^٤ - تذكرة الحفاظ : ٦٧١/٢

^٥ - تذكرة الحفاظ : ٤٢١ / ٢

^٦ - الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم : ١ / ٦١ ، (لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٩٩٢ ، الطبعة: الأولى، المحقق: محمد إبراهيم الموصلي) .

١٣- (باب غَسَلِ الْمَذْيِ وَالْوُضُوءِ مِنْهُ)

(٥٩) قال الحافظ: قوله (لمكان ابنته) في رواية مسلم عن ابن الحنفية عن علي (من أجل)^١ .
قال الإمام مسلم : حدثنا يحيى حدثنا خالد يعني بن الحارث حدثنا شعبة أخبرني سليمان
قال سمعت منذرا عن محمد بن علي عن علي أنه قال استحيت أن أسأل النبي ﷺ عن
المذي من أجل فاطمة فأمرت المقداد فسأله فقال منه الوضوء)^٢ .

(٥٩) التخريج : مداره علي شعبة عن الأعمش عن منذر أبي يعلى عن بن الحنفية عن أبيه
أخرجه مسلم^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه النسائي^٤ من طريق محمد بن عبد الأعلى عن
خالد يعني بن الحارث به ، كما أخرجه في (المجتبى)^٥ بسند الكبرى سواء ، و أخرجه
الطيالسي^٦ ، من حديث أبي داود به .
غريب الحديث :

(مذاء) : بفتح الميم وتشديد الذال والمد أي كثير المذي بفتح الميم وسكون الذال
المعجمة في الأشهر ويقال بكسر الذال مع تشديد الياء وتخفيفها ، ونضح بكسر الضاد أغسل
وفي (المذي) : لغات أفصحها بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وتخفيف الياء ثم بكسر
الذال وتشديد الياء وهو ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند الملاعبة أو تذكر الجماع أو
ارادته وقد لا يحس بخروجه . (٧)

^١ - فتح الباري : ٣٧٩/١ خ ٢٦٦ باب غسل المذي والوضوء منه أي بسببه .

^٢ - صحيح مسلم : ٢٤٧/١ باب المذي برقم ٣٠٣ .

^٣ - مسلم : ٢٤٧/١ باب المذي .

^٤ - النسائي في الكبرى ٩٦/١ برقم ١٤٩

^٥ - المجتبى : ٩٧/١

^٦ - الطيالسي : ١٧/١ برقم ١٠٤

٧- غريب الحديث ٣٠٠/٣ .

رجال سند النسائي :

- ١- محمد بن عبد الأعلى الصنعائي ثقة من العاشرة مات سنة ٤٥ م قد ت س ق^١ .
- ٢- خالد بن الحارث بن عبيد بن سفيان أبو عثمان الهجيمي الحافظ الحجّة الإمام ، وكان من أوعية العلم كثير التحري مليح الإتقان متين الديانة سمع شعبة والثوري حدث عنه شعبة وهو من شيوخه ومسدد وأحمد بن حنبل ، مات سنة ست وثمانين ومائة^٢ .

مرتبة الحديث :

سند النسائي صحيح ، و الحديث أخرجه مسلم .

^١ _ الجرح والتعديل : ١٦ / ٨

^٢ - التاريخ الكبير : ١٤٥ / ٣

- (١٤) بَابُ مِنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيِّبِ ^١ .
- (١٥) بَابُ تَخْلِيلِ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشَرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ ^٢ .
- (١٦) بَابُ مِنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يُعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ
مَرَّةً أُخْرَى ^٣ .

^١ - ليس فيه حديث و لا أثر ، قال الحافظ في فتح الباري: ١ / ٣٨١ عن (باب طيب ثم اغتسل)
تقدم الكلام على الحديث قبل باب.

^٢ - ليس في هذا الباب حديث قال الحافظ في فتح الباري: ١ / ٣٨٢ وقد تقدم من رواية مالك عن
هشام في أول كتاب الغسل.

^٣ - ليس فيه حديث و لا أثر .

١٧ - (بَابُ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنُبٌ يَخْرُجُ كَمَا هُوَ وَلَا يَتَيَّمُّ)

٦٠) قال الحافظ: قوله (تابعه عبد الأعلى هو بن عبد الأعلى البصري وروايته موصولة عند الإمام أحمد عنه) ^١.

قال عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال أقيمت الصلاة فجاء رسول الله ﷺ فقام في صلاة فذكر انه لم يعتسل فأنصرف ثم قال كما أنتم فصففنا وان رأسه لينطف فصلى بنا ^٢.

٦٠) التخريج: متابعة عبد الأعلى انفراد بها الإمام أحمد في المسند

غريب الحديث: (لَيَنْطِفُ) يقطر ماء

رواة الإسناد:

١- عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي أبو محمد قال ابن حجر ثقة، قال أحمد: عبد الأعلى، كان يرى القدر وثقه ابن معين وابو زرعة وقال أبو حاتم صالح الحديث وقال النسائي لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات وقال متقنا في الحديث قدريا غير داعيا إليه (٣).

٤- معمر بن راشد الأزدي البصري نزيل اليمن ثقة ثبت ^٣ تقدم ح ٥.

٣- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري يكنى أبا بكر ^٤ تقدم ح ١١.

٤- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة ^٥ تقدم ح ١٤.

الحكم على سند الحديث:

صحيح الإسناد.

^١ - فتح الباري: ٣٨٤/١ خ ٢٦٩ قوله باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم.

^٢ - مسند أحمد: ٢/٢٥٩ برقم ٧٥٠٦

^٣ - تقريب التهذيب: ٥٤/١، تهذيب التهذيب ٩٦/٦.

^٤ - صفة الصفوة: ١٣٦/٢ (المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، دار المعرفة، بيروت

١٩٧٩، الطبعة الثانية، المحقق: محمود فاحوري، د. محمد رواس قلعه جي).

^٥ - اسعاف المبطل: ٣٢/١

١٨- (بَابُ نَفْضِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْغُسْلِ عَنِ الْجَنَابَةِ^١)

١٩ (بَابُ مَنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْغُسْلِ^٢)

^١ - ليس في هذا الباب حديث قال الحافظ في فتح الباري: ١ / ٣٨٤ (وهو ينفض يديه استدل به على جواز نفض ماء الغسل والوضوء وقد تقدم ذلك في أوائل الغسل).

^٢ - ليس في هذا الباب حديث قال الحافظ في فتح الباري: ١ / ٣٨٥ (سبق في باب من بدأ بالحلاب).

٢٠- (باب من اغتسلَ عُرْيَانًا وَحَدَهُ فِي الْخَلْوَةِ وَمَنْ تَسْتَرَّ فَالْتَسْتَرُ أَفْضَلُ)

(٦١) قال الحافظ : (كأنه تمسك بحديث يعلى بن أمية مرفوعا إذا اغتسل أحدكم فليستتر رواه أبو داود) ^١.

قال أبو داود : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُفَيْلٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَرْزَمِيِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ يَعْلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَغْتَسِلُ .. فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَرِ ^٢.

(٦١) التخریج : مداره على عبد الملك بن أبي سليمان العزمي عن عطاء عن يعلى ، أخرجه أبو داود ^٣ ، بسند المتن ، ، كما ساقه أيضا من حديث مُحَمَّد بن أَحْمَد بن أَبِي خَلْفٍ عن الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ به ، أخرجه النسائي ^٤ ، من حديث إبراهيم بن يعقوب عن النفيلي عن زهير به .

رجال سند أبي داود :

- ١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُفَيْلٍ أَبُو جَعْفَرٍ الْحِرَانِيُّ الْإِمَامُ سَمِعَ زُهَيْرًا وَمَعْقِلَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَمَاتَ بِحِرَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ ثِقَةٌ حَافِظٌ ^٥.
- ٢- زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ بْنِ حَرْبٍ النَّسَائِيُّ الْحَافِظُ الْكَبِيرُ مَحْدَثٌ بَغْدَادٌ وَعَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَثِقَةٌ بِنِ مَعِينٍ تُوُفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ ^٦.
- ٣- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَرْزَمِيُّ الْحَافِظُ الْكَبِيرُ ، قَالَ : أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ثِقَةٌ وَكَذَا وَثِقَةٌ النَّسَائِيُّ وَأَمَّا الْبُخَارِيُّ فَلَمْ يَحْتَجْ بِهِ بَلِ اسْتَشْهَدَ بِهِ مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً ^٧.

^١ - فتح الباري : ٣٨٥/١ خ ٢٧٣

^٢ - سنن أبي داود : ٤٠-٣٩/٤

^٣ - سنن أبو داود : ٤٠-٣٩/٤

^٤ - النسائي في (المجتبى) : ٢٥٣/١ باب (الاستتار عند الاغتسال) .

^٥ - التاريخ الكني : ١٨٩/٥ - تقريب التهذيب ٤٤٨/١

^٦ - الجرح والتعديل : ٥٩١/٣

^٧ - التاريخ الكبير : ١٤٧/٥ ، ونظر أيضا تذكرة الحفاظ ١ : ١٥٥ .

٤- عطاء بن أبي رباح مكي تابعي ثقة، قال ابن حجر ثقة فقيه فاضل^١.

الحكم على سند أبي داود الأول :

صحيح .

رجال سند أبي داود الرواية الثانية :

١- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ الْبَغْدَادِي رَوَى عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ ثِقَّةٌ صَدُوقٌ رِمَا أخطأ ، مات سنة سبع وثلاثين ومائتين^٢.

٢- أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : صَدُوقٌ ثِقَّةٌ صَاحِبُ قُرْآنٍ^٣.

٣- الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَافِظُ شَاذَانَ أَحَدِ الْأَثْبَاتِ، مَاتَ ٢٠٨ هـ ع^٤.

رجال سند النسائي :

١- إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِي الثَّقَةُ الْحَافِظُ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ د س ق^٥.

٢- أَبُو جَعْفَرِ النَّفِيلِيِّ الْحَافِظُ الثَّبِتُ الْمُسْنَدُ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَفِيلِ بْنِ زُرَاعِ الْقَضَاعِيِّ الْخِرَانِيِّ لَقِيَ مُحَمَّدَ بْنَ عِمْرَانَ وَزُهَيْرَ بْنَ مَعَاوِيَةَ وَعَفِيرَ بْنَ مَعْدَانَ وَعَنْهُ بِنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدُ وَالدَّهْلِيُّ خ^٦.

٣- زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَدِيدِ بْنِ الرَّحِيلِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ خَيْثِمَةَ بْنِ زُهَيْرِ أَبِي خَيْثِمَةَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : ثَبِتَ بَخِ بَخِ وَفِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ لَيْنَ سَمِعَ مِنْهُ بِأَخْرَجَةٍ^٧.

الحكم على سند النسائي :

صحيح ، و عليه الحديث صحيح لذاته . تقدم ح. ٢٢.

^١ - جامع التحصيل : ١ / ٢٢٧ - تقريب التهذيب ٢٢/٢

^٢ - الجرح و التعديل : ١٨٣/٧

^٣ - الجرح و التعديل : ٩ / ٣٤٨

^٤ - تذكرة الحفاظ : ١ / ٣٦٩

^٥ - الجرح و التعديل : ٢ / ١٤٨ ، ميزان الاعتدال : ١ / ٢٥٠ .

^٦ - تذكرة الحفاظ : ٢ / ٤٤٠

^٧ - الجرح و التعديل : ٣ / ٥٨٨

٦٢) قال الحافظ : (وللبزار نحوه من حديث ابن عباس)^١ .

قال البزار : حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي قال نا أبو غسان قال نا مندل بن علي عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ (إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجرّد تجرّد العيرين)^٢ .

٦٢) التخرّيج : مداره علي أبي غسان عن مندل بن علي عن الأعمش عن أبي وائل فقد أخرجه البزار^٣ ، بسند المتن ، وأخرجه البيهقي في الكبرى^٤ من حديث أبي نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة عن أبي علي حامد بن محمد الرفاء عن علي بن عبد العزيز به ، ووله شاهد أخرجه ابن ماجه^٥ من حديث إسحاق بن وهب الواسطي ثنا الوليد بن القاسم الهمداني ثنا الأخصب بن حكيم عن أبيه ورأشد بن سعد وعبد الأعلى بن عدي عن عبدة بن عبد السلمى^٦ .

دراسة رواة البزار :

- ١- أحمد بن إسحاق الأهوازي أحمد بن إسحاق الأهوازي البزاز عن أبي أحمد الزبيري وعدة وعنه أبو داود وابن جرير وطائفة صدوق د^٦ .
- ٢- أبو غسان مالك بن اسماعيل بن درهم الحافظ الحجة الإمام النهدي سبط اسماعيل بن حماد بن ابي سليمان الفقيه حدث عن عبد العزيز بن الماجشون و مندل بن علي^٧ .

^١ - فتح الباري : ٣٨٥/١ خ ٢٧٣ قوله باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل تقدم مثل ذلك في باب من بدأ بالخلاب

^٢ - مسند البزار : ٤-٩ ١١٨/٥

^٣ - البزار ٤ : -٩- ١١٨ /٥

^٤ - البيهقي في الكبرى : ١٩٣/٧ ، باب (الاستبثار في حال الوطء) .

^٥ - ابن ماجه : ١ / ٦١٨ برقم ١٩٢١ ، (سنن ابن ماجه ، المؤلف : محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، الناشر : دار الفكر ، بيروت ، المحقق : محمد فؤاد عبد الباقي) .

^٦ - الكاشف : ١ / ١٩٠

^٧ - سير أعلام النبلاء : ١٠ / ٤٣٠

- ٣- مندل بن علي العتري ، قال يحيى : مندل ضعيف الحديث الضعفاء^١ .
 ٤- الأعمشُ سليمان بن مهران الكاهلي ت هـ ١٤٨ ع^٢ ثقة يدللس^٣ ، تقدم ح^٦ .
 ٥- أبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً سمع عمر قال
 لي إبراهيم عليكم بشقيق فإني أدرك الناس^٤ عن ابن معين انه قال أبو وائل ثقة^٥ .
الحكم سند البزار :

ضعيف لضعف مندل .

سند البيهقي في الكبرى:

- ١- أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة .
 ٢- حامد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن معاذ أبو علي الرفا الهروي ، كتب الناس عنه
 بانتخاب الدارقطني ، وكان ثقة توفي سنة ست وخمسين وثلاثمائة^٦ .
 ٣- علي بن عبد العزيز أبو الحسن البغوي^٧ تقدم ح ٤٢ .
سند ابن ماجه :

- ١- إسحاق بن وهب الواسطي العلاف ، عنه خ و ق قال أبو حاتم صدوق^٨ .
 ٢- الوليد بن القاسم الهمداني ، روى عن أبيه ، قال ابن معين : ضعيف الحديث^٩ .

^١ - التاريخ الكبير : ٢٦٦/٤

^٢ - الكاشف : ٤٦٤/١

^٣ - تهذيب التهذيب : ٢٠٢ ، /٤ و تقريب التهذيب : ٢٥٤ /١ برقم ١٢٦١٥ .

^٤ - التاريخ الكبير : ٤٢٠/٨

^٥ - الجرح و التعديل ٤ : ٣٧١/

^٦ - تاريخ بغداد ٨ : ١٧٢ /

^٧ - فتح الباب في لكني والألقاب : ٢٣٦/١

^٨ - الكشف الخثيث : ٦٧/١ ، (الكشف الخثيث عمن رمي بوضع الحديث ، المؤلف : إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي ، الناشر : عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، بيروت ، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ ، الطبعة : الأولى ، المحقق : صبحي السامرائي) .

^٩ - الجرح و التعديل : ١٣/٩

- ٣- الأَخْوَصُ بن حَكِيم بن عمير شامي لا بأس به، قال ابن معين : منكر الحديث^١ .
 ٤- حَكِيم بن عمير، أبو عمير شامي الحمصي روى عن عمر وجابر ، لا بأس به^٢ .
 ٤- رَاشِدُ بن سَعْدِ المقرئ ثقة تابعي، شد بن حزم فقال ضعيف، وقال أبو زرعة مرسل^٣
 ٥- عُبْدُ الأعلى بن عَدِيَّ البهراني تابعي ، لا تصح له صحبة ، عنه البخاري ت ١٠٤ هـ^٤ -
 ٦- عُبَيْبَةُ بن عَبْدِ السَّلْمِيِّ أبو الوليد روي عن النبي ﷺ وعنه ابنه يحيى ، ت ٨٧ هـ^٥ .
 الحكم سند ابن ماجه :

سنده ضعيف .

الحكم على سند مجموع طرق حديث يعلى و ابن عباس و أبي أمامه :

قال الحافظ الهيثمي : حديث عبدالله (إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ..) رواه البزار والطبراني وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق وقال البزار أخطأ مندل في رفعه والصواب أنه مرسل وبقية رجاله رجال الصحيح ، وحديث أبي أمامة (إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ..) رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف ، وعن أبي أمامة أيضاً بلفظ (ليكشفان عنهما اللحاف ينظر أحدهما إلى عورة صاحبه كأنهما حماران ..) رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف^٦ .

قال البزار عن طريق ابن عباس : (وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله إلا مندل وأخطأ فيه وذكر شريك أنه كان هو و عند الأعمش وعنده عاصم الأحول فحدث عاصم عن أبي قلابة عن النبي .. مرسل^٧) ، وقال الحسن بن أبي القاسم

^١ - الجرح والتعديل : ٢ / ٣٢٧

^٢ - الجرح والتعديل : ٣ / ٢٠٦

^٣ - جامع التحصيل : ١ / ١٧٤

^٤ - الإصابة ٥ : ١٧٩

^٥ - تهذيب التهذيب : ٧ / ٩١

^٦ - مجمع الزوائد : ٤ / ٢٩٤

^٧ - مسند البزار : ٤-٩ / ١١٨

(فذكرته لشريك فقال كذب أنا أخبرت الأعمش بهذا عن عاصم عن أبي قلابة قال فجعل يستعديني قال فرجعنا إلى مندل فأخبرناه كذب بمرة) ^١.

(٦٣) قال الحافظ: (قوله أن يستحي منه من الناس) كذا لأكثر الرواة وللسرخسي (أحق أن يستتر منه) وهذا بالمعنى وقد أخرجه أصحاب السنن وغيرهم من طرق عن بهز وحسنه الترمذي وصححه الحاكم ^٢.

قال أبو داود حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى نَحْوَهُ عَنْ بَهْزٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قُلْتُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ عَوْرَاتُنَا مَا تَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ قَالَ أَحْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ.. قَالَ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ) ^٣.

(٦٣) التحريج: مداره على يحيى بن سعيد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، أخرجه أبو داود بسند المتن ، وأخرجه الترمذي ^٤ ، من حديث محمد بن بشار به ، وأخرجه الحاكم ^٥ ، من حديث أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام بن ملابس النميري ثنا مروان بن معاوية الفزاري وأخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون به ، وأخرجه أحمد ^٦ من حديث يحيى بن سعيد وإسماعيل بن إبراهيم به .

غريب الحديث:

قال البيهقي : الحياء لم يزل ممدوحا على ألسن الأنبياء والمرسلين ومأمورا به لم ينسخ فيما نسخ من الشرائع فالأولون والآخرون فيه على منهاج واحد وقوله إذا لم تستح لفظه لفظ أمر ومعناه الخبر تقول إذا لم يكن لك حياء يمنعك من القبيح صنعت ما شئت يريد ما

^١ - ضعفاء العقيلي : ٢٦٦/٤

^٢ - فتح الباري ٣٨٦/١ خ ٢٧٣ باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل تقدم مثل ذلك في باب من بدأ بالحلاب

^٣ - أبو داود : ٣٥٠١ باب ما جاء في التعري .

^٤ - سنن الترمذي : ٩٧/٥ برقم ٢٧٦ باب (ما جاء في حفظ العورة) .

^٥ - المستدرک : ١٩٩/٤

^٦ - مسند أحمد : ٣/٥

تأمرك به النفس وتحملك عليه مما لا يحمد عاقبته وحقيقته من لم يستح صنع ما شاء وفيه وجه آخر هو أن يكون أراد به أفعال ما شئت من شيء لا يستحيا منه أي ما يستحيا

منه فلا يفعله وفيه ثالث وهو أن يكون معناه الوعيد كقوله عز وجل في سورة فصلت آية ٤٠

﴿اعملوا ما شئتم﴾^١ وقال المبارك فوري : (والمراد بالحياء هنا معناه اللغوي إذ الحياء الشرعي خير كله والحياء لغة تغير وانكسار وهو مستحيل في حق الله تعالى فيحمل هنا على أن المراد أن لا يأمر بالحياء في الحق أو يمنع من ذكر الحق وقد يقال إنما يحتاج إلى التأويل في الإثبات ولا يشترط في النفي أن يكون ممكنا لكن لما كان المفهوم يقتضي أنه يستحيا الحق عاد إلى جانب الإثبات فاحتجج إلى تأويله قاله ابن دقيق العيد)^٢.

قال في عون المعبود : (عوراتنا أي عورة نسترها ونصف عورة نترك سترها أحفظ عورتك أي استرها كلها إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك فيه دليل على أنه يجوز لهما النظر إلى ذلك منه وقياسه أنه يجوز له النظر)^٣.

رجال سند أبي داود :

١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بن قَعْنَبَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدِينِيُّ ، كان من المتقشفة الخشن وكان لا يحدث إلا بالليل ، وكان من المتقين في الحديث وكان يحيى بن معين لا يقدم عليه في مالك أحدا ولو صح عندنا سماع مسلمة من وردان من أنس لأدخلنا القعني في أتباع التابع ، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين^٤.

٢- مسلمة بن قعنب القعني من أهل المدينة يروى عن هشام بن عروة روى عنه ابنه إسماعيل وعبد الله ابنا مسلمة القعنيان مستقيم الحديث قال ابن حجر ثقة ° .

^١- شعب الإيمان: ١٤٤ / ٦ ، (المؤلف أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠، الطبعة الأولى، المحقق: محمد السعيد بسيوي زغلول) .

^٢- تحفة الأحوذى ١/٣٢٦، (تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، المؤلف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبارك فوري أبو العلا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت).

^٣- عون المعبود: ٣٩ / ١١

^٤- الجرح والتعديل: ١٨١ / ٥ ، ونظر أيضا الثقات ٨ / ٣٥٣ .

° - الثقات: ٧ / ٤٩٠ - تقريب التهذيب ٢ / ٤٩٠

- ٣- محمد ابنُ بَشَّارٍ بن عثمان بن داود بن كيسان أبو بكر العبدى بندار ع^١ .
 ٤- يحيى بن سعيد أبو سعيد القطان البصري الأحول^٢ تقدم ح٤٦ .
 ٥- بَهْزِ بن حكيم بن معاوية القشيري البصري سمع أباه روى عنه الثوري وحماد بن سلمة
 ومعمر وأبو عاصم ومروان وابن المبارك ، صدوق مشهور وثقه غير واحد ولينه بعضهم
 وقال ابن عدي لم أر له حديثا منكرا^٣ .
 ٦- حكيم بن معاوية بن حيدة أبو هزب تابعي ثقة وأبوه من أصحاب النبي ﷺ^٤ .
 ٧- معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة
 القشيري جد هزب بن حكيم^٥ .
 رجال سند الحاكم :

- ١- الأصم الإمام المفيد الثقة محدث المشرق أبو العباس محمد بن يعقوب النيسابوري ولم
 يختلف في صدقه وصحة سماعه^٦ تقدم ح٥ .
 ٢- محمد بن هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي عن هشام عن أبيه ،
 حديثه في أهل المدينة ، مستقيم الحديث جدا^٧ .
 ٣- مروان بن معاوية الفزاري بن معاوية ثبت حافظ^٨ تقدم ح٤ .
 ٤- أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل البغدادي الحنبلي الفقيه أبو بكر النجاد الإمام
 الحافظ الفقيه شيخ العلماء ببغداد^٩ .

^١-فتح الباب في لكنى والألقاب ١٠٩/١

^٢-الثقات: ٤٩٠/٧

^٣- التاريخ الكبير: ١٤٢/٢ ، ونظر أيضا ذكر من تكلم فيه وهو موثق: ٥٥/١ .

^٤-الثقات: ٣١٧/١

^٥-الإصابة: ١٤٩/٦

^٦-تذكرة الحفاظ: ٨٦١/٣

^٧- التاريخ الكبير: ٢٥٦/١ ، ونظر أيضا الثقات: ٤٢٤/٧ .

^٨-الجرح والتعديل: ٢٧٢/٨

^٩- تاريخ مدينة دمشق: ٣٠٠/٥٦ ، ونظر أيضا تذكرة الحفاظ: ٨٦٨/٣ .

٥- الحسن بن مكرم بن حسان أبو علي البغدادي البزاز ، كان ثقة ، مات سنة أربع وسبعين ومائتين^١ .

٦- يزيد بن هارون بن زاذى أبو خالد السلمي ، الحافظ القدوة^٢ تقدم ح ١٤ .
رجال أحمد :

إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة إمام حجة بلا نزاع في الحفظ والدين وقد بدت منه هفوة وتاب منها في حديث (تجيء البقرة وآل عمران يحاجان عن صاحبهما فقيل ألهما لسان فقال نعم وإلا كيف تكلمتا) فقالوا يقول القرآن مخلوق وهذا تحريف ومبالغة وتزيير من السلف فامتنع لذلك منصور الخزاعي من الرواية ، عن أحمد : وهيب أحب إلي منه^٣ .

الحكم على سند الحديث :

قال أبو عيسى : (هذا حديث حسن)^٤ .

^١ - الثقات : ١٨٠/٨ ، و نظر أيضا تاريخ بغداد ٣٢٤/٤ .

^٢ - تذكرة الحفاظ : ٣١٧/١ ، و نظر أيضا الثقات : ٦٩٢/٧ .

^٣ - الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم : ٦١/١ .

^٤ - الترمذي : ٩٧/٥ برقم ٢٧٦٩ .

(٦٤) قال الحافظ: (وقال بن أبي شيبه حدثنا يزيد بن هارون حدثنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: (قلت يا نبي الله عوراتنا ما تأتي.. قال الله أحق أن يستحي منه من الناس)^١)

.....
 (٦٤)التخريج : مداره على يزيد بن هارون حدثنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.
رجال سند ابن أبي شيبه :

- ١- يزيد بن هارون بن زاذى أبو خالد السلمى ، الحافظ القدوة^٢ تقدم ح ١٤
- ٢- بهز بن حكيم بن معاوية القشيري ، صدوق^٣ تقدم ح ١٤ .
- ٣- حكيم بن معاوية بن حيدة أبو بهز تابعي ثقة وأبوه من أصحاب النبي ﷺ ح ٥٦
- ٤- معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير تقدم ح ٦٣ .

الحكم على سند بن أبي شيبه :

قال الحافظ عن حديث ابن أبي شيبه : (فالإسناد إلى بهز صحيح ولهذا جزم به البخاري وأما بهز وأبوه فليسا من شرطه ولهذا لما علق في النكاح شيئا من حديث جد بهز لم يجزم به بل قال ويذكر عن معاوية بن حيدة)^٤ .

^١ - فتح الباري: ٣٨٦/١ خ ٢٧٣ باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل تقدم مثل ذلك في باب من بدأ بالحلاب.

^٢ - تذكرة الحفاظ: ٣١٧/١ ، و الثقات ٦٩٢/٧

^٣ - التاريخ الكبير: ١٤٢/٢ ، ذكر من تكلم فيه وهو موثق: ٥٥/١.

^٤ - الثقات: ٣١٧/١

^٥ - فتح الباري ٣٨٦/١ خ ٢٧٣ باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل تقدم مثل ذلك في باب من بدأ بالحلاب

(٦٥) قال الحافظ قوله: (إلا من زوجتك) ويدل أيضا على أنه لا يجوز النظر لغير من استثنى ومنه الرجل للرجل والمرأة للمرأة وفيه حديث في صحيح مسلم^١.

قال الإمام مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب عن الضحاك بن عثمان قال أخبرني زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال (لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة)^٢.

(٦٥) التخريج: مداره على زيد بن الحباب عن الضحاك بن عثمان عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه، أخرجه مسلم^٣، بسند المتن، وأخرجه الترمذي^٤ من حديث عبد الله بن أبي زياد به، وأخرجه أبو داود^٥، من حديث عبد الرحمن بن إبراهيم عن ابن أبي فديك به، وأخرجه أحمد^٦ من حديث محمد بن إسماعيل بن أبي فديك به.

رواة إسناده الترمذي:

عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني وكان ثقة، سئل أبي عنه فقال كوفي صدوق^٧
الحكم على سند حديث الترمذي:

قال أبو عيسى عن طريق أبي سعيد (هذا حديث حسن غريب صحيح)^٨.

^١ - فتح الباري ١/٣٨٦ خ ٢٧٣ باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل تقدم مثل ذلك في باب من بدأ بالخلاب

^٢ - صحيح مسلم ١/٢٦٦ برقم ٣٣٨

^٣ - صحيح مسلم ١/٢٦٦ برقم ٣٣٨

^٤ - سنن الترمذي ١٠٩/٥

^٥ - سنن أبو داود ٤/٤١ برقم ٤٠١٨

^٦ - مسند أحمد: ٦٣/٣ برقم ١١٦١٩.

^٧ - الكنى والأسماء: ١/٥٣١، الجرح والتعديل: ٣٨/٥.

^٨ - الترمذي: ١٠٩/٥

رواة إسناد أبي داود :

١- عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم يقال له دحيم الدمشقي سمع عمر بن عبد الواحد والوليد الدمشقي سنة خمس وأربعين^١

٢- محمد بن إسماعيل بن أبي فديك الديلي مولاهم عن سلمة بن وردان وخلق وعنه سلمة بن شبيب وعبد ، صدوق مات سنة مائتين ع^٢.

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ - التاريخ الكبير: ٢٥٦/٥

^٢ - الكاشف: ١٥٨ / ٢

(٢١- باب التَّسْتُرِ فِي الْعُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ)

(٦٦) قال الحافظ: (قوله ورواه إبراهيم هو بن طهمان وروايته موصولة بهذا الإسناد عند النسائي)^١.

قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (بَيْنَمَا أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يَحْتِي فِي ثَوْبِهِ قَالَ فَنَادَاهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَعْنَيْتَكَ قَالَ بَلَى يَا رَبُّ وَلَكِنْ لَأَغْنِي بِي عَنْ بَرَكَاتِكَ)^٢.

(٦٦) التخريج: مداره على إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أخرجه النسائي^٣، بسند المتن، و من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة، وأخرجه^٤ ابن حبان، من حديث الحسن بن سفيان عن عباس بن عبد العظيم به.

غريب الحديث:

(يحتي) بإسكان المهملة وفتح المثناة بعدها مثلثة والحيثية هي الأخذ باليد ووقع في رواية القابسي عن أبي زيد (يحتثن) بنون في آخره بدل الياء، والمعنى واحد.

^١ - فتح الباري: ١/٣٨٧ حديث رقم ٢٧٥ باب التستر لما فرغ من الاستدلال لأحد الشقيين وهو التعرى في الخلوة أورد الشق الآخر

^٢ - النسائي: برقم ٤٠٦ باب الاستتار ثم الاغتسال

^٣ - سنن النسائي: (المجتبى) ١/٢٠٠

ابن حبان: ١٤/١٢٠ (باب ذكر البيان بأن أيوب عند اغتساله أمطر عليه جراد من ذهب)

^٤ - ١٤/١٢٠

رواة إسناده النسائي :

- ١- أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ النِّسَابُورِيِّ أَبُو بَكْرٍ الْفَقِيهَ الْعَلَامَةَ شَيْخَ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ أَبُو حَفْصِ الْبَخَارِيِّ الْحَنْفِي حَدَّثَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَبِي عَصَمَةَ ع^١.
- ٢- حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَمْرٍو السَّلْمِيِّ النِّسَابُورِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو سَعِيدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ^٢.
- ٣- إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ الْخُرَاسَانِيِّ كَانَ يَغْلُو فِي الْإِرْجَاءِ ، كَانَ رَجُلًا مِنَ الْمَغَارِبَةِ يَجَالِسُ سَفِيَانَ وَكَانَ سَفِيَانَ يَسْتَحْفَهُ ثُمَّ جَفَاهُ ، قَالَ جَرِيرٌ : عَلَى بَابِ الْأَعْمَشِ رَجُلٌ أَدَكُنَ الْوَجْهَ فَقَالَ كَانَ نُوحُ النَّبِيِّ ﷺ مَرَجْنَا فذَكَرْتَهُ لِلْمَغِيرَةِ فَقَالَ فَعَلَّ اللَّهُ بِهِمْ وَفَعَلَ لَا يَرْضُونَ حَتَّى يَنْحَلُونَ بِدَعْتِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ قَالَ وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ ثَقَّةٌ يَغْرُبُ تَكَلِّمُ فِيهِ فِي الْإِرْجَاءِ^٣.
- ٤- مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي عِيَاشٍ الْقُرَشِيِّ مَوْلَاهُمُ الْمَدِينِيُّ ، رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ وَخَلَقَ وَعَنْهُ مَالِكٌ وَشُعْبَةُ وَالسَّفِيَانَانِ ، كَانَ مَالِكٌ إِذَا سَأَلَ عَنِ الْمَغَازِيِّ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِمَغَازِي الرَّجُلِ الصَّالِحِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فَإِنَّمَا أَصْحَحَ الْمَغَازِي مَا تَمَّ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً^٤.
- ٥- صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ مَوْلَى حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ قَالَ : صَفْوَانَ بْنُ سُلَيْمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ زَيْدٍ ، قَالَ أَحْمَدُ : ثَقَّةٌ^٥.
- ٦- عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ الْإِمَامُ الرَّبَائِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ مَوْلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ الْفَقِيهَةَ ع^٦.
- ٧- عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ بْنُ نَافِعٍ^٧ تَقَدَّمَ ح ٣٤.
- ٨- مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ أَبُو عُرْوَةَ الْبَصْرِيُّ ثَقَّةٌ ثَبَتَ^٨ تَقَدَّمَ ح ٥.

^١ - فتح الباب في لكنى والألقاب: ١٤٨/١

^٢ - التاريخ الكبير ٣٦١/٢

^٣ - الضعفاء الكبير ٥٦/١ - تقريب التهذيب ١٨٦/١

^٤ - طبقات الحفاظ ٧٠/١

^٥ - معرفة الثقات ١ / ٤٦٧

^٦ - تذكرة الحفاظ ٩٠/١

^٧ - تقريب التهذيب: ٣٥٤/١

^٨ - التاريخ الكبير ٧ / ٣٧٨

٩- همام بن منبه من أبناء فارس سمع أبا هريرة ومعاوية بن أبي سفيان^١.

الحكم على سند حديث النسائي :

ضعف فيه إبراهيم بن طهمان الخراساني.

رواة إسناد ابن حبان:

١- الحسن بن سفيان النسائي صدوق^٢ تقدم ح٨.

٢- عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل العنبري سئل أبي عنه فقال صدوق قال ابن حجر

ثقة حافظ^٣.

الحكم على سند حديث ابن حبان :

فيه الحسن بن سفيان صدوق .و عباس بن عبد العظيم ، فالحديث صحيح لغيره.

^١ - التاريخ الكبير: ٢٣٦/٨

^٢ - الجرح والتعديل ١٦/٣

^٣ - الجرح والتعديل ٦ / ٢١٦ - تقريب التهذيب ٣٩٧م١ .

(٢٢ - بَابُ إِذَا احْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ)

(٦٧) قال الحافظ (قوله باب إذا احتلمت المرأة) إنما قيده بالمرأة مع أن حكم الرجل كذلك .. ولالإشارة إلى الرد على من منع منه في حق المرأة دون الرجل كما حكاه ابن المنذر وغيره عن إبراهيم النخعي واستبعد النووي .. صحته عنه لكن رواه بن أبي شيبة عنه بإسناد جيد^٢ قال ابن أبي شيبة : حدثنا جرير عن مغيرة قال (كان إبراهيم ينكر احتلام النساء)^٣ .

(٦٧) التخريج: أخرجه ابن أبي شيبة في موطنين من مصنفه^٤ ، بسند المتين ، كما أخرجه^٥ من حديث أبي معاوية عن عوف عن إسماعيل بن رجاء عن إبراهيم بلفظ (ليس عليها غسل) .
رواة سند عبد الرزاق :

١- جرير بن حازم أبو النضر الأزدي العتكي البصري قال شعبة : ما رأيت بالبصرة أحفظ من رجلين من هشام الدستوائي وجرير بن حازم ، مات سنة سبعين ومائة قال ابن حجر ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف^٦ .
٢- مغيرة بن حكيم الصنعاني روى عن بن عمر وأبي هريرة عن يحيى بن معين قال مغيرة بن حكيم ثقة^٧ .

الحكم على سند الحديث : قال الحافظ (رواه بن أبي شيبة بإسناد جيد)^٨ .

^١ - يقصد الحافظ ما في صحيح البخاري: ١٠٨/١ باب ٢٢ إذا احتلمت المرأة ٢٧٨ عن أم سلمة أم المؤمنين أنها قالت ثم جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت فقال رسول الله ﷺ نعم إذا رأت الماء.

^٢ - فتح الباري: ٣٨٨/١ خ ٢٧٧ .

^٣ - مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٨١ برقم: ٨٨٥ في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل .

^٤ - مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٨٠ برقم ٨٨٥ .

^٥ - مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٨٠ برقم ٨٨٧ .

^٦ - التاريخ الكبير ٢ / ٢١٣ - تقريب التهذيب ١ / ١٢٧

^٧ - الجرح والتعديل ٨ / ٢٢٠

^٨ - فتح الباري ١ / ٣٨٨ خ ٢٧٧ .

(٦٨) قال الحافظ: (اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عنها ، ورواه مسلم أيضا من رواية الزهري عن عروة لكن قال عن عائشة وفيه أن المراجعة وقعت بين أم سليم وعائشة) ^١.

قال الإمام مسلم حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ أُمَّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ (دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ غَيْرَ أَنَّ فِيهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لَهَا أَفْ لَكَ أَتَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ) ^٢.

(٦٨) التخريج : مداره على ابن شهاب عروة بن الزبير عن عائشة ، أخرجه مسلم بسند المتن ، و أخرجه ابن حبان ^٤ من حديث بن قتيبة عن حرملة بن يحيى عن بن وهب عن يونس به ، و أخرجه النسائي ^٥ ، من حديث كثير بن عبيد عن محمد بن حرب عن الزبيدي به ، و أخرجه أبو داود ^٦ من حديث أحمد بن صالح عن عنبسة عن يونس به .

^١ - فتح الباري: ٣٨٨ / ١ باب إذا احتلمت المرأة

^٢ - يعني الإمام مسلم ما أخرجه من طريق يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : (جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ فَقَالَ تَرَبَّتْ يَدَاكَ فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَكِنَّهَا) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ وَزَادَ قَالَتْ (قُلْتُ فَضَحَّتِ النَّسَاءُ) .

^٣ - رواه مسلم: يرقم ٤٧١ باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها .

^٤ - صحيح ابن حبان: ٤٤١/٣

^٥ - سنن النسائي الكبرى: ١٠٩/١

^٦ - سنن أبي داود: ٦١/١

رجال سند ابن حبان :

- ١- عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، صاحب التصانيف ، حدث عن إسحاق بن راهويه قال أبو بكر الخطيب كان ثقة دينا فاضلا ، مات سنة ست وسبعين ومئتين^١ .
- ٢- حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران أبو حفص التجيبي المصري صاحب الشافعي صدوق من الحادية عشرة مات سنة ثلاث وأربعين وكان مولده سنة ستين م س ق^٢
- ٣- عبد الله بن وهب المصري ثقة^٣ .
- ٤- يونس بن عبد الأعلى الصديفي أبو موسى من أهل مصر يروى عن سفيان وعبد الله بن وهب ، روى عنه أبي وأبو زرعة و سمعت أبي يقول قدمت مصر فلقيت أبا طاهر فقال لي : أتيت يونس بن عبد الأعلى قلت لا قال .. وجعل يعظم شأنه ويحث عليه ، مات سنة أربع وستين ومائتين^٤ .

الحكم على سند ابن حبان :

صحيح الإسناد.

رجال سند النسائي :

- ١- كثير بن عبيد المقتنى الحمصي أبو الحسن إمام الجامع عن بقية د س ق^٥
- ٢- محمد بن حرب الأبرش شامي ثقة^٦ .
- ٣- الزبيدي محمد بن الوليد الزبيدي أبو الهذيل ثقة سمع الزهري روى عنه عبيد الله بن سالم وبقية بن الوليد ، كان الأوزاعي يفضلته على كل من سمع من الزهري^٧

الحكم على سند النسائي :

صحيح الإسناد.

^١ - سير أعلام النبلاء ٢٩٧/١٣

^٢ - تقريب التهذيب : ١/١٥٦

^٣ - معرفة الثقات : ٢ / ٦٥

^٤ - الثقات : ٩ / ٢٩٠ ، الجرح والتعديل : ٩ / ٢٤٣

^٥ - الكاشف ١٤٦/٢

^٦ - معرفة الثقات ٢ / ٢٣٤

^٧ - لكنى و الأسماء ٢ / ٨٨٦

رجال سند أبي داود:

- ١- أَحْمَدُ بن صَالِحِ المِصْرِيِّ عبد الرحمن قال سئل أبي عن احمد بن صالح فقال ثقة^١.
- ٢- عَنَبَسَةُ بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي أخو عمرو الأشدق ثقة من الثالثة وكان عند الحجاج بالكوفة مات على رأس المائة تقريبا خ م د^٢.

الحكم على سند أبي داود :

صحيح الإسناد.

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١- الجرح والتعديل: ٥٦ / ٢

^٢- تقريب التهذيب: ٤٣٢/١

(٦٩) قال الحافظ : (وروى أحمد من حديث بن عمرو نحو هذه القصة وإنما تلقى ذلك ابن عمرو من أم سليم أو غيرها)١ .

قال أحمد حدثنا محمد بن بشر العبدي قال حدثنا عبد الله بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة يقال لها بسرة إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إحدانا ترى أنها مع زوجها في المنام فقال إذا وجدت بللاً فاغتسلي يا بسرة)٢ .

(٦٩) التحريج: مداره على محمد بن بشر العبدي عن عبد الله بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أخرجه أحمد٣ ، بسند المتن ، وأخرجه ابن أبي شيبة٤ ، بسند أحمد ولفظة .

سند الإمام أحمد و ابن أبي شيبة :

- ١- محمد بن بشر العبدي أبو عبد الله الكوفي الحافظ الثقة مات سنة ثلاث ومائتين ع° .
- ٢- عبد الله بن عامر الأسلمي المدني كان يوم بأهل المدينة في رمضان ضعيف لين٦ .
- ٣- عمرو بن شعيب قال الدوري عن يحيى قال إذا حدث عن أبيه عن جده فهو كتاب فإذا حدث عن ابن المسيب أو عن سليمان بن يسار أو عروة فهو ثقة ، صدوق من الخامسة مات سنة ١٨٧ .

١ - مستد الإمام أحمد: ٣٠٦/٦ (باب إذا احتلمت المرأة)

٢ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: ١/٨٨ برقم ٨٨١ (في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل)

٣ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: ١/٨٨ برقم ٨٨١

٤ - مصنف ابن أبي شيبة: ٨٠/١

٥ - تذكرة الحفاظ: ١/٣٢٢

٦ - الضعفاء والمتروكين للنسائي ١/٦١ ، (المؤلف: أحمد بن شعيب النسائي، دار الوعي ، حلب،

١٣٦٩، الطبعة: الأولى، المحقق: محمود إبراهيم زايد).

٧ - المقتنى في سرد لكتبي: ١/٥٧ ، تقريب التهذيب: ١/٤٢٣

٤ - شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص روى عن جده عبد الله بن عمرو روى عنه عمرو بن شعيب وثابت البناني وعطاء الخراساني سمعت أبي يقول ذلك^١.
الحكم على سند الحديث :
ضعيف الإسناد .

^١ - الجرح و التعديل: ٣٥١/٤

(٧٠) قال الحافظ : وفي رواية أحمد من حديث أم سليم أنها قالت (يا رسول الله إذا رأت المرأة أن زوجها يجامعها في المنام) ^١.

.....
قال الإمام أحمد : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ قَالَتْ (فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّ زَوْجَهَا يُجَامِعُهَا فِي الْمَنَامِ أَنْتَغَسِلُ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تَرِبَتْ يَدَاكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَضَحَّتِ النِّسَاءُ ...) ^٢.

(٧٠) التخريج : مداره على أبي المُغيرة قال حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ ، أخرجه أحمد ^٣ ، بسند المتن ، مسند أبي عوانة ^٤ ، من حديث أبي الأزهر عن محمد بن كثير به ، وأخرجه ابن أبي شيبة ^٥ من حديث جرير بن عبد الحميد به ، وأخرجه إسحاق ^٦ من حديث جرير به ، وأخرجه عبد الرزاق ^٧ ، من حديث ابن جريج عن سليمان بن عتيق أن امرأة جاءت إلى إحدى أزواج النبي ﷺ ، بلفظ (إذا رأت رطبا فلتغتسل) ، وأخرجه النسائي ^٨ من حديث هناد بن السري عن عبدة عن سعيد عن قتادة .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٨٧ خ ٢٧٥ باب إذا احتلمت المرأة

^٢ - رواه أحمد في المسند: برقم ٢٥٨٦٩ حديث أم سليم رضي الله عنها

^٣ - رواه أحمد في المسند: برقم ٢٥٨٦٩

^٤ - مسند أبي عوانة: ٢٤٤/١

^٥ - ابن أبي شيبة: ١ / ٨٠ برقم ٨٨٢

^٦ - مسند إسحاق بن راهوي: ٥ / ٥٣ (باب ما يروى عن أم سليم أم أنس).

^٧ - مصنف عبد الرزاق: ١ / ٢٨ برقم ١٠٩٨

^٨ - سنن النسائي: ٥ / ٣٤٠

غريب الحديث : (وهل ترى ذلك) بكسر الكاف المرأة ، وقال ابن عبد البر فيه دليل على أنه ليس كل النساء يحتلمن وإلا لما أنكرت عائشة وأم سلمة ذلك قال وقد يوجد عدم الاحتلام في بعض الرجال إلا أن ذلك في النساء أوجد وأكثر^١ .
قوله (احتلمت) الاحتلام افتعال من الحلم بضم المهملة وسكون اللام وهو ما يراه النائم في نومه يقال منه حلم بالفتح واحتلم والمراد به هنا أمر خاص منه وهو الجماع^٢ .

رجال مسند أحمد :

١- أبو المُغِيرَةَ عبد القدوس بن الحجاج أبو المغيرة الخولاني روى عن الأوزاعي ، روى عنه أحمد بن حنبل ، عن عبد الرحمن : سألت أبي عنه فقال صدوق ، توفي سنة ٢١٠هـ قال ابن حجر ثقة ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات^٣ .

٢- الأوزاعيُّ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، كان الأوزاعي حافظا ، ومات الأوزاعي سنة سبع وخمسين ومائة^٤ .

٣- إسحاقُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ ، روى عن أنس والطفيل بن أبي وأبي صالح روى عنه يحيى بن أبي كثير ويحيى بن سعيد الأنصاري عن يحيى بن معين انه قال ثقة^٥ الحكم على سند أحمد : صحيح الإسناد .

سند أبي عوانة

١- أبو الأزهر صالح بن درهم الباهلي البصري الدهان وقال موسى بن إسماعيل كنيته أبو نوح قال أحمد روى شعبة عن أبي الأزهر عن جهمية وهو صالح بن درهم ، قال يحيى ثقة^٦

١- شرح السيوطي: ١١٤ / ١ (شرح السيوطي على سنن النسائي ، المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر أبو عبدالرحمن السيوطي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ ، الطبعة: الثانية، المحقق: عبدالفتاح أبو غدة) ، شرح الزرقاني: ١٥٢ / ١

٢- شرح السيوطي: ١١٥ / ١

التاريخ الكبير: ١٢٠ / ٦ - وتقريب التهذيب ٥١٥ / ١ - معرفة الثقات ١٠٠ / ٢ - والثقات لابن حبان

٣- ٤١٩ / ٨ .

٤- التاريخ الكبير: ٣٢٦ / ٥

٥- الجرح والتعديل: ٢٢٦ / ٢

٦- الكنى و الأسماء / ٩٤ - وتقريب التهذيب / ١ / ٣٥٩ .

٢- محمد بن كثير العبدي البصري ثقة من العاشرة ٢٢٣هـ^١.

الحكم على سند أبي عوانة :

صحيح .

سند ابن أبي شيبة و إسحاق بن راهويه :

١- جرير بن عبد الحميد ، ثقة صحيح الكنا ، آخر عمره يهم من حفظه^٢.

الحكم على سند ابن أبي شيبة و إسحاق :

ضعيف فيه جرير بن عبد الحميد مختلط .

سند عبد الرزاق :

١- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح الامام المشهور مكثر منه^٣.

٢- سليمان بن عتيق ويقال بن عتيك ، قال النسائي ثقة وذكره بن حبان في الثقات وقال البخاري لا يصح حديثه وقال بن عبد البر لا يحتج بما تفرد به م د س ق^٤ .

الحكم على سند عبد الرزاق :

ضعيف ، فيه سليمان بن عتيق ضعفه البخاري .

رجال النسائي :

١- هناد بن السري ع م ٤ ابن مصعب بن أبي بكر شير بن صعفون الإمام الحجة

القدوة زين العابدين أبو السري التميمي الدارمي الكوفي^٥ تقدم ح ٤٤ .

٢- عبدة بن سليمان أبو محمد الكلبي المقرئ اسمه عبد الرحمن قال أحمد ثقة وزيادة مع صلاح وشدة فقر مات ١٨٨ ع^٦ .

٣- سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان الأموي ثقة ربما أخطأ^٧ .

^١ - تقريب التهذيب: ١ / ٥٠٤ .

^٢ - تقريب التهذيب: ١ / ١٣٩ .

^٣ - التبيين لأسماء المدلسين: ١ / ١٣٩ .

^٤ - تهذيب التهذيب: ٤ / ١٨٤ .

^٥ - سير أعلام النبلاء: ١١ / ٤٦٥ .

^٦ - الكاشف: ١ / ٦٧٧ .

^٧ - تقريب التهذيب: ١ / ٢٤٢ .

٤- قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ثقة ثبت^١ تقدم ح ٢.

الحكم على سند النسائي :

ضعيف فيه سعيد الأموي ثقة ربما أخطأ.

الحكم على سند الحديث بصفة عامة :

قال الهيثمي : (وفي إسناد أحمد انقطاع بين أم سليم وإسحق بن عبدالله ابن أبي طلحة)^٢
جمع عياض باحتمال أن عائشة وأم سلمة كلتاها أنكرتا على أم سليم فأجاب كل
واحدة منهما بما أجابها وإن كان أهل الحديث يقولون الصحيح هنا أم سلمة لا عائشة^٣.

^١ - تقريب التهذيب: ٤٥/١

^٢ - مجمع الزوائد: ١٦٥/٧

^٣ - شرح الزرقاني: ١٥٢/١

(٧١) قال الحافظ: روى عبد الرزاق (إذا رأيت إحداهن الماء كما يراه الرجل)^١

قال عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن الحسن أن أم سليم أم أنس بن مالك قالت (يا رسول الله متى يجب علي إحدانا الغسل قال إذا رأيت المرأة ما يراه الرجل)^٢.

(٧١) التحريج : أخرجه عبد الرزاق ^٣ ، كما أخرجه أيضاً بمعناه ^٤ ، من حديث ابن جريج عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة .
غريب الحديث:

قال الزرقاني : وحمل قوله إذا رأيت الماء أي علمت به لأن وجود العلم هنا متعذر لأنه إن أراد به علمها بذلك وهي نائمة فلا يثبت به حكم لأن الرجل لو رأى أنه جامع وعلم أنه أنزل في النوم ثم استيقظ فلم ير بللاً لم يجب عليه الغسل اتفاقاً فكذلك المرأة وإن أراد به علمها بذلك بعد أن استيقظت فلا يصح لأنه لا يستمر في اليقظة ما كان في النوم إلا إذا كان مشاهداً فحمل الرؤيا على ظاهرها هو الصواب^٥.

رواة سند عبد الرزاق الأول :

١- هشام بن حسان الأزدي مولاهم الحافظ عن الحسن وابن سيرين وعنه القطان وأبو عاصم الأنصاري مات في صفر ١٤٨ ع^٦.

٢- أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن مولى زيد بن ثابت الفقيه الزاهد المتشمر العابد وكانت أم الحسن مولاة لأم سلمة أم المؤمنين المخزومية ، كانت أم سلمة تبعث أم الحسن

^١ - فتح الباري: ٣٨٧/١ خ ٢٧٥ باب إذا احتلمت المرأة .

^٢ - مصنف عبد الرزاق: ١/ ٢٨٣ برقم ١٠٩٣ باب احتلام المرأة .

^٣ - عبد الرزاق: ١/ ٢٨٣ برقم ١٠٩٣ (باب إذا رأيت المرأة ما يراه الرجل).

^٤ - مصنف عبد الرزاق: ١/ ٢٨٢

^٥ - شرح الزرقاني ١/ ١٥٦

^٦ - الكاشف: ٢ / ٣٣٦

في الحاجة فيسكي وهو طفل فتسكته أم سلمة بثديها ، نشأ الحسن بوادي القرى وحضر الجمعة مع عثمان وسمعه يخطب وشهد يوم الدار وله يومئذ أربع عشرة سنة.^١
سند عبد الرزاق الثاني :

- ١- ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز جريج الإمام المشهور أكثر منه من رجال م .^٢
- ٢- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ثقة فقيه ع^٣ تقدم ح. ١.
- ٣- عروة بن الزبير بن العوام ثقة من الثالثة مات سنة أربع وتسعين ع^٤ تقدم ح. ١.
- ٤- زينب بنت أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومية ولدت بأرض الحبشة وكان اسمها برة فسمها النبي ﷺ زينب روت عن النبي ﷺ وعن أمها أم سلمة وعائشة وغيرهم وعن ابنها أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعلي بن الحسين والشعبي وغيرهم ماتت سنة ثلاث وسبعين .^٥

الحكم على سند عبد الرزاق :

الأول والثاني صحيح

^١ - سير أعلام النبلاء : ٥٦٤/٤

^٢ - التبيين لأسماء المدلسين : ١٣٩/١

^٣ - تقريب التهذيب : ٥٧٣/١

^٤ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

^٥ - اسعاف المبتأ : ٣٥/١ - الإصابة في تميز الصحابة ٢٨٢/١٢

(٧٢) قال الحافظ : (وقد روى أحمد من حديث أم سليم في هذه القصة أن أم سلمة قالت يا رسول الله (وهل للمرأة ماء فقال هن شقائق الرجال) ^١ .

قال الإمام أحمد: عن أبي المغيرة قال ثنا الأوزاعي قال حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن جدته أم سليم : (.. فقالت أم سلمة يا رسول الله وهل للمرأة ماء فقال النبي ﷺ فأني يشبهها ولدها هن شقائق الرجال) ^٢ .

(٧٢) التحريج : مداره على الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أخرجه أحمد ^٣ بسند المتن ، وأخرجه الدارمي ^٤ من حديث محمد بن كثير به وبلفظه ، وأخرجه أبو عوانة ^٥ عن أبي الأزهر عن محمد بن كثير به ، وفيه (وهل للنساء من ماء) بدل (المرأة) .

الغريب :

(هن شقائق الرجال) قال الرافعي أي نظائرهم وأمتالهم في الخلق فقالت لها عائشة (أف لك) قال عياض أي استحقارا أو هي كلمة تستعمل في الأقدار والاستحقار وقيل التضجر والكراهة قال الباجي وهي هنا بمعنى الإنكار قال ابن العراقي ولا مانع من أنها على باهما أي أنها تضجرت من ذكر ذلك وكرهته أو استقدرت ذكره بحضرة الرجال قال عياض وأصل الأف وسخ الأظفار وقيل وسخ الأذن وهو بضم الهمزة وكسر الفاء وضمها وفتحها بالتنوين وتركه فهذه ستة وأفه بالهاء وإف بكسر الهمزة وفتح

^١ - فتح الباري : ١ / ٣٨٩ باب إذا احتلمت المرأة

^٢ - مسند أحمد : ٦ / ٣٧٧ برقم ٢٧١٦٢ حديث أم سليم رضي الله عنها .

^٣ - مسند أحمد : ٦ / ٣٧٧ برقم ٢٧١٦٢

^٤ - سنن الدارمي : ١ / ٢١٥ برقم ٧٦٤

^٥ - أبو عوانة : ١ / ٢٤٤ برقم ٨٣٢

الفاء وأف بضمها وسكون الفاء وأفي بضم الهمزة والقصر قال السيوطي بل فيه نحو أربعين لغة حكاها أبو حيان وغيره^١.

رجال مسند أحمد :

- ١- أبو المُعِيرَةَ عبد القدوس بن الحجاج أبو المغيرة الخولاني تقدم ح ٧٠ .
- ٢- الأوزاعيُّ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي تقدم ح/٧٠ .
- ٣- إسحاقُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أبي طَلْحَةَ الأنصاريُّ تقدم ح/٧٠ .

الحكم على سند أحمد :

صحيح الإسناد .

رجال مسند الدارمي :

محمد بن كثير محمد بن كثير العبدي البصري ثقة من العاشرة ٢٢٣هـ^٢
سند أبي عوانة :

١- أبو الأزهر مبارك بن مجاهد أبو الأزهر المروزي قدريا وضعفه جدا مات قبل الثوري بسنة أو سنتين بالري^٣.

الحكم على سند الحديث :

قال الهيثمي في مجمع الزوائد : حديث (هن شقائق الرجال) رواه أحمد وهو في الصحيح باختصار وفي إسناد أحمد انقطاع بين أم سليم وإسحق بن عبد الله ابن أبي طلحة^٤.

^١ - شرح الزرقاني : ١ / ١٥٢

^٢ - تقريب التهذيب : ١ / ٥٠٤ ص ٦٢٥٢

^٣ - التاريخ الأوسط : ٢ / ١٣٧

^٤ - مجمع الزوائد : ٧ / ١٦٥

(٧٣) قال الحافظ: (وفي رواية الحميدي عن سفيان عن هشام (إذا رأته إحدان الماء فلتغتسل) وزاد فقالت أم سلمة: (وهل تحتلم المرأة) ^١).

قال الحميدي ثنا سفيان قال ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة: (أن أم سليم سألت رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت فقال رسول الله ﷺ إذا رأته إحدان الماء فلتغتسل فقالت أم سلمة وهل تحتلم المرأة ..) ^٢.

(٧٣) التخریج : مداره على هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عنها ، أخرجه الحميدى ^٣ و أخرجه ابن خزيمة من حديث أبي طاهر نا أبو بكر نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي نا وكيع به ، و أخرجه الترمذي من حديث بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة به ، و أخرجه ابن ماجه ^٤ من حديث أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد كلاهما عن وكيع به .

رجال الحميدى :

- ١- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ثقة ربما دلس ع^٥ تقدم ح ١٠ .
- ٢- عروة بن الزبير بن العوام ثقة من الثالثة مات سنة أربع وتسعين ع^٦ تقدم ح ١ .

^١ - فتح الباري : ١ / ٣٨٩ باب إذا احتلمت المرأة .

^٢ - مسند الحميدى : ١ / ١٤٣ برقم ٢٩٨

^٣ - مسند الحميدى به ١ / ١٤٣ برقم ٢٩٨

^٤ - صحيح ابن خزيمة : ١ / ١١٨ برقم ٢٣٥ ، باب ذكر إيجاب الغسل على المرأة في الاحتلام إذا أنزلت .

^٥ - سنن الترمذي : ١ / ٢٠٩ ، باب ما جاء في المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل .

^٦ - سنن ابن ماجه : باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١ / ١٩٧ .

^٧ - تقريب التهذيب : ١ / ٥٧٣

^٨ - تقريب التهذيب : ١ / ٣٨٩

٣- زينب بنت أبي سلمة وفي موضع آخر زينب بنت أم سلمة تابعة مدنية ثقة قلت هي ربيبة رسول الله ﷺ روت عنه^١.

٤- سفيان بن عيينة بن ميمون العلامة الحافظ شيخ الإسلام أبو محمد الهلالي الكوفي محدث الحرم مولى محمد بن مزاحم أخى الضحاك بن مزاحم ولد سنة سبع ومائة وطلب العلم في صغره^٢ تقدم ح^٣.
الحكم على سند الحميدي:
صحيح الإسناد.

رجال سند ابن خزيمة:

١- أبو طاهر محمد بن الفضل بن خزيمة^٣ تقدم ح^{٢٤}.

٢- أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الشافعي شيخ بغداد، قال الخطيب كان ثقة ورعا ثبتا لم نر في شيوخنا أثبت منه عارفا بالفقه له حظ من علم العربية كثير صنف مسندا ضمنه ما اشتمل عليه صحيح البخاري ومسلم^٤.

٣- يعقوب بن إبراهيم الدورقي، صدوق^٥، تقدم ح^{١٤}.

٤- وكيع بن الجراح بن مليح الإمام الحافظ الثبت ع^٦ تقدم ح^{٢٦}.

الحكم على سند ابن خزيمة:

حسن فيه يعقوب بن إبراهيم الدورقي صدوق.

^١ - معرفة الثقات : ٤٥٣/٢

^٢ - تذكرة الحفاظ : ١ / ٧٢٦٢

^٣ - الكواكب النيرات : ٨٠/١

^٤ - تذكرة الحفاظ : ٣ / ١٠٧٥

^٥ - الجرح والتعديل : ٩ / ٢٠٢

^٦ - التاريخ الكبير : ٨ / ١٧٩ ، تذكرة الحفاظ : ١ / ٣٠٦

رجال سند الترمذي :

أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة الشيخ الإمام قاضي القضاة نجم الدين أبو العباس بن شيخ الإسلام شمس دين ابن أبي عمر^١.

الحكم علي سند الترمذي :

صحيح الإسناد .

رجال سند ابن ماجه:

١- أبو بكر عبد الله بن أبي شيبه قيل لأبي زرعة بلغنا عنك انك قلت لم أر أحدا أحفظ من بن أبي شيبه فقال نعم في الحفظ ولكن في الحديث^٢ تقدم ح ٦٦.

٢- علي بن محمد علي بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي يروى عن أبيه محمد بن الحنفية روى عنه ابنه حسن بن علي بن محمد^٣.

الحكم علي سند ابن ماجه :

صحيح الإسناد .

^١ - المقصد الارشد : ١٢٧/١ ، (المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد ، المؤلف: يرهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٩٩٠ ، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين) .

^٢ - التاريخ الأوسط : ٣٦٥/٢

^٣ - الثقات : ٢٠٥/٧

(٧٣) قال الحافظ: ولمسلم من رواية وكيع عن هشام فقالت لها (يا أم سليم فضحت النساء).

قال الإمام مسلم : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا وكيع ح وحدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان جميعا عن هشام بن عروة بهذا الإسناد مثل معناه (وزاد قالت قلت فضحت النساء) ^١ .

(٧٣)التخريج :

مداره هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة ، أخرجه مسلم ^٢ ، بسند المتن ، و أخرجه ابن خزيمة ^٣ من حديث أبي طاهر عن أبي بكر عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، و أخرجه ابن ماجه ^٤ ، من حديث أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع به .

رجال إسناد ابن خزيمة :

- ١- أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة ، اختلط ^٥ تقدم ح ٢٤ .
- ٢- أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي قال الخطيب كان ثقة ^٦ ، تقدم ح ٦٦ .
- ٣- يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، صدوق ^٧ ، تقدم ح ١٤ .

الحكم على سند ابن خزيمة :

حسن فيه يعقوب بن إبراهيم الدورقي.

^١ - صحيح مسلم : ١ / ٢٥١ برقم ٣١٣ .

^٢ - صحيح مسلم : ١ / ٢٥١ ، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها برقم ٣١٣ .

^٣ - ابن خزيمة : ١ / ١١٨ برقم ٢٣٨ ، باب ذكر إيجاب الغسل على المرأة في الاحتلام إذا أنزلت الماء .

^٤ - سنن ابن ماجه : ١ / ١٩٧ باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل .

^٥ - الكواكب النيرات : ١ / ٨٠ .

^٦ - تذكرة الحفاظ : ٣ / ١٠٧٥ .

^٧ - الجرح والتعديل : ٩ / ٢٠٢ .

رجال سند ابن ماجه:

- ١- أبو بكر عبد الله بن أبي شيبه^١ تقدم ح ٦٦ .
 - ٢- علي بن محمد علي بن محمد بن علي بن أبي طالب^٢ تقدم ح ٦٦ .
 - ٣- وكيع بن الجراح بن مريح الإمام الحافظ الثبت محدث العراق ع^٣ تقدم ح ٢٦ .
- الحكم علي سند ابن ماجه :
صحيح الإسناد .

^١ - التاريخ الأوسط : ٣٦٥/٢

^٢ - الثقات : ٢٠٥/٧

^٣ - التاريخ الكبير : ١٧٩/٨ ، تذكرة الحفاظ : ٣٠٦/١ .

(٧٤) قال الحافظ : وروى أحمد من حديث خولة بنت حكيم في نحو هذه القصة (ليس عليها غسل حتى تنزل كما ينزل الرجل) ^١.

حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع عن سُفيان عن علي بن زيد بن جُدعان عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم أنها سألت النبي ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال ليس عليها غسل حتى ينزل الماء كما أن الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل ^٢.

(٧٤) التخريج : مدارها على وكيع عن سفيان عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم ، أخرجه أحمد^٣ ، وأخرجه ابن ماجه^٤ من حديث أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد به ، وأخرجه ابن أبي شيبة^٥ من حديث وكيع به .
غريب الحديث :

قلت ما ذهب إليه الجماعة الأولى من أن مجرد رؤية البلل في المنام موجب للاغتسال هو أوفق بحديث الباب وبحديث أم سلمة أخرجه الشيخان بلفظ (إذا رأت الماء) وبحديث خولة بنت حكيم بلفظ (ليس عليها غسل حتى تنزل) فهذه الأحاديث تدل على اعتبار مجرد وجود المني سواء انضم إلى ذلك الدفق والشهوة أم لا وهو الحق والله أعلم^٦.

^١ - فتح الباري : ١ / ٣٨٩ خ ٢٧٥ باب إذا احتلمت المرأة.

^٢ - حديث أم عطية الأنصارية ، مسند أحمد بن حنبل : ٤٠٩/٦ .

^٣ - مسند أحمد بن حنبل : ٤٠٩/٦ .

^٤ - سنن ابن ماجه : ١ / ١٩٧ .

^٥ - ابن أبي شيبة : ١ / ٨٨٠ .

^٦ - عون المعبود : ١ / ٢٧٥ .

دراسة رجال مسند أحمد :

- ١- وكيع بن الجراح بن مليح الإمام الحافظ الثبت محدث العراق ع^١ تقدم ح ٢٦.
- ٢- سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي ثقة حافظ^٢ تقدم ح ٣.
- ٣- علي بن زيد بن جدعان ، قال شعبة : كان رفاعا ، ضعيف^٣ تقدم ح ٤٩.
- ٤- سعيد بن المسيب الإمام شيخ الإسلام فقيه المدينة أجل التابعين^٤ ، تقدم ح ٣٣.

الحكم علي سند أحمد :

ضعيف فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف^٥.

دراسة رجال ابن ماجه:

- ١- أبو بكر عبد الله بن أبي شيبة قيل لأبي زرعة بلغنا عنك انك قلت لم أر أحدا أحفظ من بن أبي شيبة فقال نعم في الحفظ ولكن في الحديث^٦ تقدم ح ٦٦.
- ٢- علي بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي يروى عن أبيه محمد بن الحنفية روى عنه ابنه حسن بن علي بن محمد^٨.

الحكم علي سند الحديث :

صحيح السند.

^١ - التاريخ الكبير : ١٧٩ / ٨ ، تذكرة الحفاظ : ٣٠٦ / ١ .

^٢ - - تقريب التهذيب : ٢٤٤ / ١ ت ٢٤٤

^٣ - الضعفاء الكبير : ٢٣٠ / ٣ - تقريب التهذيب ٣٧ / ٢ - ديوان الضعفاء ٢١٩ .

^٤ - تذكرة الحفاظ : ٥٤ / ١

^٥ - مصباح الزجاجة : ٨٢ / ١ (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، المؤلف: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناي، الناشر: دار العربية، بيروت، ١٤٠٣، الطبعة: الثانية، المحقق: محمد المتقي الكشناوي)

^٦ - التاريخ الأوسط : ٣٦٥ / ٢

^٧ - التاريخ الأوسط : ٣٦٥ / ٢

^٨ - الثقات : ٢٠٥ / ٧

(٢٣ - باب عَرَقِ الْجُنُبِ وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ)

(٧٥) قال الحافظ : (ولأبي داود والنسائي - لقيته في طريق من طرق المدينة) ^١ .

قال أبو داود حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَبِشْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ بَكْرِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ (لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَأَنَا جُنُبٌ فَأَخْتَنَسْتُ فَذَهَبْتُ فَأَعْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ ... وَ قَالَ فِي حَدِيثِ بَشْرِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنِي بَكْرٌ) ^٢ .

(٧٥)التخريج : مداره على يحيى بن سعيد عن حميد الطويل عن بكر عن أبي رافع عن أبي هُرَيْرَةَ ، أخرجه مسلم ^٣ من حديث زهير بن حرب به ، و أخرجه أبو داود ^٤ ، بسند المتن ، و أخرجه النسائي ^٥ من حديث حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر يعني بن المفضل به ، و له شاهد من حديث مسعر عن واصل الأحذب عن أبي وائل عن حذيفة بمعناه أخرجه ابن ماجه ^٦ في سننه ، من حديث علي بن محمد ثنا وكيع ح وحدثنا إسحاق بن منصور أنبأنا يحيى بن سعيد به .

غريب الحديث :

(فَأَخْتَنَسْتُ) يَعْنِي تَنَحَّيْتُ عَنْهُ وَقَدْ رَخَّصَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُصَافَحَةِ الْجُنُبِ وَلَمْ يَرَوْا بِعَرَقِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ بَأْسًا (انبجست منه) تنحيت عنه ولم يثبت لي من طريق الرواية غير ما تقدم وأشبهها بالصواب الأولى ثم هذه وقد نقل الشراح فيها ألفاظا مختلفة مما صحفه بعض الرواة لا معنى .

^١ - فتح الباري: ١/٣٩٠ خ ٢٧٦ باب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس .

^٢ - أخرجه أبو داود برقم ٢٠٠ باب في الجنب يصفح .

^٣ - صحيح مسلم : ١/٢٨٢ برقم ٣٧١ .

^٤ - و أخرجه أبو داود : ١/٥٩ برقم ٢٣٠ .

^٥ - النسائي في سننه الكبرى : ١/١٢٢ .

^٦ - سنن ابن ماجه : ١/١٧٨٠ باب مصافحة الجنب .

للتشاغل بذكره (كانتجشت) بشين معجمة من النجش وبنون وحاء مهملة ثم موحدة ثم سين مهملة من الانجاس .

رجال أبي داود :

- ١- مُسَدَّدُ بن مسرهد بن مسربل ثقة حافظ^١ تقدم ح ٣٨.
- ٢- يَحْيَى بن سعيد بن فروخ الحافظ الكبير أبو سعيد ع^٢ تقدم ح ٤٦.
- ٣- بَشْرُ بن المفضل الرقاشي ثقة فقيه البدن ثبت في الحديث حسن الحديث صاحب سنة^٣
- ٤- حُمَيْدُ بن أبي حميد الطويل البصري أبو عبيدة وهو حميد بن تير ويقال بن تيرويه ع^٤.
- ٥- بَكْرُ بن عبدالله المزني ، قال الشيخ رحمه الله ومنهم الناصح الزكي الوثاق^٥ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد .

رجال النسائي :

- ١- مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة ع^٦ تقدم ح ٥٢ .
- ٢- واصل بن حيان الأحذب الأسدي من صالحى أهل الكوفة مات ١٢٩هـ -^٧
- ٣- شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي ثقة^٨ تقدم ح ٥٥ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد .

^١ - تقريب التهذيب : ٥٢٨/١

^٢ - الكاشف : ٣٦٦/٢

^٣ - معرفة الثقات : ٢٤٧/١

^٤ - التاريخ الأوسط : ٧٢/٢

^٥ - حلية الأولياء : ٢٢٤/٢

^٦ - تهذيب التهذيب : ١٠٢/١٠

^٧ - مشاهير الأمصار : ١٦٦/١

^٨ - المرح و التعديل : ٣٧١/٤

رجال ابن ماجة :

- ١- علي بن محمد بن علي بن أبي طالب^١ تقدم ح ٦٦ .
- ٢- وكيع بن الجراح بن مليح الإمام الحافظ الثبت محدث العراق ع^٢ تقدم ح ٢٦ .
- ٣- إسحاق بن منصور السلوي أخرج له البخاري، تقدم ح ١^٣ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد.

^١ - الثقات : ٢٠٥/٧

^٢ - التاريخ الكبير : ١٧٩ / ٨ ، تذكرة الحفاظ : ٣٠٦/١ .

^٣ - التعديل والتحريح : ٣٧٨ / ١

(٧٦) قال الحافظ: (كان إذا لقي أحدا من أصحابه ماسحه ودعا له) هكذا رواه النسائي وابن حبان من حديث حذيفة^١.

قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَتَانَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ مَاسَحَهُ وَدَعَا لَهُ ..)^٢.

(٧٦) التخريج: مداره على جرير عن الشيباني عن أبي بردة عن حذيفة أخرجه النسائي^٣ بسند المتن و أخرجه ابن حبان^٤، من حديث عبد الله الأزدي بسند النسائي المتقدم .
غريب الحديث :

(مَاسَحَهُ) ماسحه بالجميل أو أحسن عشرته^٥.

رجال سند النسائي :

- ١- إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بن مخلد بن راهويه ثقة حافظ^٦ خ م د ت س تقدم ح ٢ .
- ٢- جَرِيرُ بن حازم بن يزيد الأزدي العتكي ، كان يخطيء^٧ ع تقدم ح ٦٣ .
- ٣- الشَّيْبَانِيُّ سعيد بن سنان البرجمي وثقه أبو حاتم وقال أبو داود ثقة من رفقاء الناس^٨
- ع أبو بردة بن أبي موسى الأشعري الفقيه أحد الأئمة الأثبات^٩ .

^١ - فتح الباري : ٣٩١/١ خ ٢٧٥ باب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس .

^٢ - سنن النسائي (المجتبى) : ١ / ١٤٥ باب مماسة الجنب ومجالسته برقم ٢٦٧ .

^٣ - سنن النسائي الكبرى : ١ / ١٢٢ برقم ٢٦٥ .

^٤ - صحيح ابن حبان : ٦٨ / ٤

^٥ - القاموس المحيط : ١ / ١٢٦٦

^٦ - تقريب التهذيب : ١ / ٩٩

^٧ - الثقات : ٦ / ١٤٤

^٨ - سير أعلام النبلاء : ٦ / ٤٠٦

^٩ - التاريخ الكبي : ٣٦ / ٤٤٧ ، و تذكرة الحفاظ : ١ / ١٥٩

سند ابن حبان :

٤- عبد الله بن محمد الأزدي ضعيف^١ تقدم ح ٥.

الحكم على سند الحديث :

ضعيف فيه عبد الله بن محمد الأزدي ضعيف

^١-المخروحين : ١١٨/٣، (المؤلف: أبو حاتم محمد بن حبان البستي، الناشر: دار الواعي ، حلب،

المحقق: محمود إبراهيم .

(٧٧) قال الحافظ : قوله (وقال عطاء هذا التعليق وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه وزاد (ويطلى بالنورة)^١)

قال عبد الرزاق: عن ابن جريج قال (قلت لعطاء الجنب يحتجم ويطلى بالنورة ويقلم أظفاره ويحلق رأسه ولم يتوضأ قال نعم وما ذاك ؟ أي لعمرى ويتعجب)^٢

(٧٧) التخريج : أخرجه عبد الرزاق^٣ ، بسند المتن ، و ابن عبد البر في التمهيد^٤ : أن مالك عن عمارة بن عبدالله عن ابن المسيب قال (لا بأس بالإطلاء بالنورة في ذي الحجة) غريب الحديث :

(أطلي) يقال طلته بالنورة أو غيرها لطحته . (بالنورة) المعروفة وهي زرينخ وجص^٥ سند عبد الرزاق:

١- عبد الملك بن جريج الامام المشهور مكث^٦ تقدم ح ٤٩

٢- عطاء بن أبي رباح مكى تابعي ثقة^٧ تقدم ح ٥٤

الحكم سند عبد الرزاق: صحيح الإسناد

^١ - فتح الباري : ١ / ٣٩١

^٢ - مصنف عبد الرزاق : ١ / ٢٨٢ برقم ١٠٩١ (باب الرجل يحتجم ويطلي جنبا).

^٣ - عبد الرزاق : ١ / ٢٨٢ برقم ١٠٩١ (باب الرجل يحتجم ويطلي جنبا).

^٤ - التمهيد لابن عبد البر : ١٧ / ٢٣٤ (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧، المحقق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد اليكري) .

^٥ - الجامع الصغير للسيوطي : ١ / ٩٢

^٦ - التبيين لأسماء المدلسين : ١ / ١٣٩

^٧ - جامع التحصيل : ١ / ٢٣٧

سند مالك

١- عمارة بن عبد الله بن طعمة يروي عن سعيد بن المسيب روى عنه محمد بن إسحاق^١.

٢- سعيد بن المسيب الإمام شيخ الإسلام فقيه المدينة^٢ تقدم ح ٣٣ .

الحكم سند مالك :

صحيح الإسناد .

^١ - الثقات : ٢٦٠/٧

^٢ - معرفة الثقات : ٤٠٥/١ و تذكرة الحفاظ : ٥٤/١

(٧٨) (جواز تشاغل الجنب بغير الغسل وقد خالف عطاء^١ غيره كما رواه بن أبي شيبه عن الحسن البصري وغيره فقالوا (يستحب له الوضوء)^٢ .

حدثنا رَوْحُ بن عَبَّادَةَ عن مُحَمَّدِ بن عبد الرحمن العَدَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بن عَلِيٍّ يَقُولُ (فِي الْجَنْبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ)^٣ .

(٧٨) التحريج : أخرجه ابن أبي شيبه^٤ ، بسند المتن حديث روح بن عبادة عن محمد بن عبد الرحمن العدني قال عن محمد بن علي . كما أخرجه أيضاً من كلام إبراهيم من حديث وكيع عن سُفْيَانَ عن الزُّبَيْرِ بن عَدِيٍّ .

رواة سند ابن أبي شيبه الأول :

- ١- رَوْحُ بن عَبَّادَةَ بن العلاء بن حسان القيسي ثقة مات سنة خمس ومائتين ع^٦ .
- ٢- مُحَمَّدِ بن عبد الرحمن العَدَنِيِّ^٧ .
- ٣- مُحَمَّدِ بن عَلِيٍّ بن الحنفية والحنفية أمه وهو بن علي بن أبي طالب الهاشمي ثقة^٨ .

الحكم على سند ابن أبي شيبه الأول :

صحيح الإسناد .

^١ - في قول عطاء عند تبويب البخاري (باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره وقال عطاء يجتحم الجنب ويقلم أظفاره ويحلق رأسه وإن لم يتوضأ) صحيح البخاري مع فتح الباري : ١ / ٣٩١

^٢ - فتح الباري : ١ / ٣٨٧ خ ٢٨٠

^٣ - مصنف ابن أبي شيبه : ٦٣ / ١

^٤ - مصنف ابن أبي شيبه : ٦٣ / ١

^٥ - مصنف ابن أبي شيبه : ٦٣ / ١

^٦ - تقريب التهذيب : ١ / ٢١١

^٧ - الثقات : ٧ / ٤١٦

^٨ التاريخ الكبير : ١ / ١٨٢

رواة سند ابن أبي شيبة الثاني:

- ١- وكيع بن الجراح الحافظ الثبت ع^١ تقدم ح ٢٦ .
 - ٢- سُفْيَانُ بن عِيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي ثقة حافظ^٢ تقدم ح ٣ .
 - ٣- ع الزُّبَيْرِ بن عَدِيٍّ أبو عدي الهمداني ، قال أدركت ثمانية عشر من أصحاب محمد ﷺ لو كلف أحدهم أن يشتري لحما بدرهم لم يشتريه^٣ ، العلامة الثقة أبو عدي الهمداني اليامي الكوفي قاضي وثقه أحمد وكان فاضلا صاحب سنة قال العجلي ثقة ثبت من أصحاب مات سنة إحدى وثلاثين يعني ومائة^٤ .
- الحكم على سند ابن أبي شيبة الثاني :
صحيح الإسناد .

^١ - التاريخ الكبير : ١٧٩ / ٨ ، تذكرة الحفاظ : ٣٠٦ / ١ .

^٢ - - تقريب التهذيب : ٢٤٤ / ١ ت ٢٤٤

^٣ - التاريخ الكبير : ٤١٠ / ٣ - وتقريب التهذيب ٢٥٨ / ١ .

^٤ - سير أعلام النبلاء: ١٥٧ / ٦

(٢٤ - بَابُ الْجُنْبِ يُخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ)

(٧٩) قال الحافظ : قوله (وقال عطاء يحتجم الجنب ويقلم أظفاره ويحلق رأسه وإن لم يتوضأ) هذا التعليق وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه وزاد (ويطلى بالنورة)^١ .

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الجنب يحتجم ويطلي بالنورة ويقلم أظفاره ويحلق رأسه ولم يتوضأ قال نعم وما ذاك أي لعمرى ويتعجب^٢ .

(٧٩) التخريج : أخرجه عبد الرزاق بسند المتن .

دراسة رواة الإسناد:

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ع^٣ تقدم ح ٣٤ .
- ٢ - ابن جريج عبد العزيز بن جريج المكي مولى م^٤ ، تقدم ح ٦٤ .
- ٣ - عطاء بن أبي رباح ثقة^٥ تقدم ح ٥٤ .

الحكم على سند الأثر :

صحيح الإسناد .

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٩١

^٢ - مصنف عبد الرزاق: ١ / ٢٨٢

^٣ - تقريب التهذيب : ٣٥٤/١

^٤ - - تقريب التهذيب : ٣٥٦/١

^٥ - التعديل والتخريج: ١٠٣/٣

٨٠) قال الحافظ : (وقد خالف عطاء غيره كما رواه بن أبي شيبة عن الحسن البصري وغيره فقالوا (يستحب له الوضوء)^١ .

قال ابن أبي شيبة حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن شهيد عن محمد بن سيرين قال إذا أراد الجنب أن يأكل أو ينام فليتوضأ الدفع للصلاة)^٢ .

٨٠) التخريج : أخرجه ابن أبي شيبة^٣ بسند المتن .

دراسة السند :

١- معاذ بن معاذ التميمي العنبري الحافظ قاضي البصرة عن حميد والتميمي وعنه ابنه عبيد الله ومثنى وأحمد وبندار قال أحمد إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة مات ١٩٦ ع^٤ .

٢- أبو مرزوق التحيبي مولاهم المصري بالميم نزيل برقة اسمه حبيب بن شهيد علي الأشهر وثقه العجلي^٥ .

٣- محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى من الثالثة مات سنة عشر ومائة ع^٦ .

الحكم على سند الأثر :

صحيح السند .

^١ - فتح الباري: ١/ ٣٩١

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة: ١/ ٦٢ - باب في الجنب يريد أن يأكل أو ينام .

^٣ - مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٦٢ برقم ٦٦٤ - باب في الجنب يريد أن يأكل أو ينام .

^٤ - الكاشف: ٢/ ٢٧٣

^٥ - لسان الميزان: ٧/ ٤٨٢ - معرفة الثقات ١/ ٢٨٣ .

^٦ - تقريب التهذيب: ١/ ٤٨٣

(٢٥ - بَابُ كَيْنُونَةَ الْجَنْبِ فِي الْبَيْتِ إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسَلَ)

(٨١) قال الحافظ : قوله باب كينونة الجنب في البيت .. أشار المصنف بهذه الترجمة إلى تضعيف ما ورد عن علي مرفوعاً (إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ولا صورة ولا جنب) رواه أبو داود وغيره^٢ .

قال أبو داود : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ التَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّْ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ وَلَا جَنْبٌ)^٣ .

(٨١) التخريج : مداره على شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن عبد الله بن نُجَيٍّْ عن أبيه عن علي ، أخرجه أبو داود^٤ ، وأخرجه ابن حبان^٥ من حديث الفضل بن الحباب عن أبي الوليد به ، وأخرجه النسائي^٦ من حديث إسحاق بن إبراهيم عن هشام بن عبد الملك به .

غريب الحديث :

قال الإمام الخطابي : يريد الملائكة الذين يتولون بالبركة والرحمة دون الملائكة الذين هم الحفظة فإنهم لا يفارقون الجنب وغير الجنب^٧ .

^١ - قال في فتح الباري: ١ / ٣٩٢ (قوله باب كينونة الجنب في البيت أي استقراره فيه وكينونة مصدر كان يكون كونا وكينونة ولم يجيء على هذا إلا أحرف معدودة مثل ديمومة من دام) .

^٢ - فتح الباري: ١ / ٣٩٢ خ ٢٨٢ باب (كينونة الجنب في البيت) .

^٣ - سنن أبي داود : ٧٢/٤ برقم ١٩٦ باب في الصور .

^٤ - سنن أبي داود : ٧٢/٤ برقم ١٩٦ باب في الصور .

صحيح ابن حبان : ٤ / ٥ - حديث رقم : ١٢٠٥ - باب أحكام الجنب ذكر نفي دخول الملائكة^٥ - الدار التي فيها الجنب) .

^٦ - السنن الكبرى: ١ / ٢٢١ ، باب الجنب إذا لم يتوضأ .

^٧ - عون المعبود : ٢٦٠/١

سند أبي داود :

- ١- حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَارِثِ النَّمَرِيُّ بْنُ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيِّ أَبُو عَمْرِو الْحَوْضِيِّ الْبَصْرِيِّ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَخْبَرَةَ ثَبِتَ حِجَّةٌ تُوْفِي ٢٢٥ خ د س^١.
- ٢- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثقة حافظ متقن^٢ تقدم ح ١٤
- ٣- علي بن مدرك أبو مدرك النخعي مات سنة عشرين ومائة قال ابن حجر ثقة ع^٣.
- ٤- أبو زرعة ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي من ثقات التابعين^٤.
- ٥- عمرو بن جرير البجلي عن إسماعيل بن أبي خالد واه قال الذهبي متهم واه^٥.
- ٦- عبد الله بن نُجَيْيٍ الحضرمي ، قال البخاري فيه نظر^٦.
- ٧- نُجَيْيٍ الحضرمي الكوفي عن علي رضي الله عنه وعنه ابنه عبد الله قال بن حبان في الثقات لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد والد عبد الله^٧.

الحكم على سند أبي داود :

ضعيف فيه عبد الله بن نُجَيْيٍ و أبيه كلاهما ضعيف و نجى بضم النون وفتح الجيم الحضرمي ما روى عنه غير ابنه عبد الله فهو مجهول .
سند ابن حبان :

- ١- أبو خليفة الإمام الثقة محدث البصرة الفضل بن الحباب^٨ تقدم ح ٥٢.
- ٢- عبد الملك بن عبد العزيز^٩ تقدم ح ٢٥.

١- الكاشف : ٣٤١/١

٢- تقريب التهذيب : ٢٦٦/١

٣- التاريخ الكبير : ٢٩٤ / ٦ ، و الكاشف : ٤٧/٢ - تقريب التهذيب ٤٤ / ٢

٤- الثقات : ٥١٣ / ٥ ، و سير أعلام النبلاء : ٨/٥

٥- المقتنى في سرد لكني : ٤٢١/٣ ديوان الضعفاء ٢٣٤ .

٦- الكامل في الضعفاء : ٢٣٤ / ٤

٧- لسان الميزان : ٤٠٩ / ٧

٨- تذكرة الحفاظ : ٦٧٠/٢

٩- التاريخ الأوسط : ٩٨/٢

الحكم على سند ابن حبان :

صحيح الإسناد .

سند النسائي :

- ١- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه ثقة حافظ^١ خ م د ت س تقدم ح ٢ .
- ٢- هشام بن عبد الملك هشام بن عبد الملك الباهلي الطيالسي ثقة ثبت^٢ . تقدم ح ٨ .

الحكم على سند النسائي :

صحيح^٣ الإسناد .

^١ - تقريب التهذيب: ٩٩/١

^٢ - المرجع السابق: ٧٣٠١ - ٥٧٣/١

^٣ - ميزان الاعتدال: ٣٤١ - ٢٢٧/١

(٨٢) قال الحافظ (ومسلم من طريق الزهري عن أبي سلمة بلفظ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة) ^١.

قال الإمام مسلم حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن ربح قالوا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة (أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام) ^٢.

(٨٢) التخريج: مداره على سفيان عن الزهري عن أبي سلمة، أخرجه مسلم بسند المتن، وأخرجه النسائي ^٤ من حديث سويد بن نصر عن عبد الله عن يونس عن بن شهاب به، وأخرجه أحمد ^٥، من حديث سكن بن نافع عن بن أبي الأخضر به.

دراسة رجال أبي داود:

- ١- سويد بن نصر بن سويد المروزي أبو الفضل ثقة ^٦.
- ٢- عبد الله بن المبارك المروزي ثقة جمعت فيه خصال الخير ^٧.
- ٣- يونس بن عبد الأعلى عالم الديار المصرية الإمام م س ق ^٨ تقدم ح ٦١.
- ٤- ابن شهاب محمد بن مسلم متفق على جلالته وإتقانه ^٩ تقدم ح ١١.

^١ - فتح الباري : ١ / ٣٩٢ خ ٢٨٢ باب من نام أول الليل واحي آخره .

^٢ - صحيح مسلم : ١ / ٢٤٨ برقم ٣٠٥ باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع .

^٣ - صحيح مسلم ١ / ٢٤٨ برقم ٣٠٥ .

^٤ - النسائي في السنن الكبرى ٤ / ١٩٧ .

^٥ - أحمد : ٦ / ٣٦ برقم ٢٤١٢٩ .

^٦ - تقريب التهذيب : ١ / ٢٦٠ .

^٧ - تقريب التهذيب : ١ / ٣٢٠ .

^٨ - تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٢٧ .

^٩ - تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢٤ .

دراسة رجال أحمد:

١ - سكن بن نافع الباهلي ، سألت أبي عنه فقال هو شيخ^١.

٢ - صالح بن أبي الأخضر أتم في أحاديثه^٢.

الحكم على رجال أحمد :

ضعيف فيه سكن ابن الباهلي شيخ .

^١-الجرح والتعديل : ٢٨٨/٤

^٢- أحوال الرجال : ١١٣/١

٨٣) قال الحافظ : (عمر بن الخطاب سأل) ظاهره أن ابن عمر حضر هذا السؤال فيكون الحديث من مسنده وهو المشهور من رواية نافع وروى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه قال (يا رسول الله) أخرجه النسائي وعلى هذا فهو من مسند عمر وكذا رواه مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر) ^١.

قال الإمام مسلم حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال (ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله ﷺ توضأ واغسل ذكرك ثم نم) ^٢.

٨٣) التخريج : أخرجه النسائي قال أخبرنا هلال بن العلاء قال نا معلى قال نا وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن عمر ، وأيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر بلفظ (أنه سأل رسول الله ﷺ أينام أحدنا وهو جنب) ^٣ ، و أخرجه في الطبراني ^٤ ، من حديث علي بن عبد العزيز به .

سند النسائي :

- ١- هلال بن العلاء بن هلال أبو عمر الباهلي الرقي الحافظ صدوق س ^٥.
- ٢- معلى بن أسد أخو هز بن أسد العمى بصرى ، سئل أبي فقال ثقة مات سنة ٢١٨ ^٦.
- ٣- وهيب بن خالد البصري ، مات سنة خمس وستين ومائة قال ابن حجر ثقة ثبت ^٧.
- ٤- أيوب بن أبي تيممة كيسان السخيتاني البصري ثقة ^٨.

^١ - فتح الباري: ٣٩٣/١ خ ٢٨٣ باب كينونة الجنب في البيت أي استقراره فيه.

^٢ - صحيح مسلم : ٢٤٩ / ١ برقم ٣٠٦

^٣ - السنن الكبرى: ٣٣٤ / ٥ برقم ٩٠٦٣

^٤ - المعجم الكبير: ٧١ / ١

^٥ - الكاشف: ٣٤٢ / ٢

^٦ - الجرح والتعديل : ٣٣٤ / ٨

^٧ - التاريخ الكبير : ١٧٧ / ٨ - تقريب التهذيب ٣٣٩ / ٢

^٨ - تقريب التهذيب : ١١٧ / ١

٥- أبو قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي ثقة من الثالثة مات سنة أربع ومائة ع^١.

٦- نافع أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمر المدني^٢ تقدم ح ٣٢.

الحكم على سند النسائي :

حسن: فيه هلال بن العلاء بن هلال صدوق.

سند الطبراني:

علي بن عبد العزيز أبو الحسن البغوي حدث عن أبي نعيم وعارم ومسلم ابن ، عن عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل فيما كتب إلى قال سألت أبي عن علي بن غراب المحاربي فقال سمعت منه مجلسا واحدا وكان يدلّس وما أراه إلا كان صدوقا^٣ تقدم ح ٤٢ .

الحكم على سند الطبراني :

حسن، فيه علي بن عبد العزيز أبو الحسن البغوي ، وليس في هذا الإختلاف ما يقدرح في صحة الحديث .

^١ - تقريب التهذيب : ٣٠٤/١

^٢ - طبقات الحفاظ: ٤٧/١

^٣ - فتح الباب في لكنى والألقاب : ٢٣٦ / ١ ، الجرح والتعديل : ٢٠٠ / ٦

(٨٤) قال الحافظ: قوله (عن عبد الله بن دينار) هكذا رواه مالك في الموطأ باتفاق من رواية الموطأ^١.

قال مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال (ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه يصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله توضأ وأغسل ذكرك ثم نم)^٢.

(٨٤) التخريج : مداره على مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ، أخرجه مالك^٣ ، بسند المتين ، و أخرجه الطحاوي^٤ من حديث ابن مرزوق عن وهب بن جرير عن شعبة به ، كما أخرجه من حديث يونس عن ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن دينار فذكر مثله بإسناده .

رجال سند مالك :

١- مالك بن أنس بن مالك ع^٥ تقدم ح ١.

٢- عبد الله بن دينار العدوي ثقة^٦.

رجال سند الطحاوي الطريق الأول :

١- أبو الخير الإمام المحدث عبد الله بن مرزوق الهروي حافظ متقن أحمد بن محمد بن القاسم بن مرزوق المصري الأنماطي ت ٥٠٧ هـ^٧.

٢- وهب بن جرير بن حازم الأزدي الحافظ ثقة مات ٢٠٦ ع^٨ تقدم ح ٣٢.

^١ - فتح الباري: ١ / ٣٩٣ خ ٢٨٦

^٢ - موطأ مالك: ١ / ٤٧ (باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام أو يطعم قبل أن يغتسل).

^٣ - الموطأ / ١ / ٤٧: باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام أو يطعم قبل أن يغتسل.

^٤ - شرح معاني الآثار: ١ / ١٢٧، (المؤلف: أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩ ، الطبعة: الأولى، المحقق: محمد زهري النجار).

^٥ - تقريب التهذيب : ١ / ٥١٦

^٦ - تقريب التهذيب : ١ / ٣٠٢

^٧ - سير أعلام النبلاء: ١٩ / ٣٠٠

^٨ - الكاشف: ٢ / ٣٥٦

٣ - شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثقة حافظ متقن^١ تقدم ح ١٤ .

رجال سند الطحاوي الطريق الثاني :

يونس بن عبد الأعلى عالم الديار المصرية الامام أبو موسى الصدفي المصري الحافظ

المقرئ الفقيه مولده في آخر سنة سبعين ومائة قرأ القرآن س ق^٢ تقدم ح ٦١ .

الحكم على سند الحديث :

قال أبو علي والحديث محفوظ لمالك عنهما جميعاً^٣، و قال بن عبد البر الحديث لمالك

عنهما جميعاً لكن المحفوظ عن عبد الله بن دينار وحديث نافع غريب^٤ .

^١ - تقريب التهذيب : ٢٦٦/١

^٢ - تذكرة الحفاظ : ٥٢٧ / ٢

^٣ - شرح معاني الآثار : ١٢٧ / ١

^٤ - شرح الزرقاني : ١٤٢/١

(٨٥) قال الحافظ : (وقد بين النسائي سبب ذلك في روايته من طريق بن عون عن نافع قال (أصاب ابن عمر جنابة فأتى عمر فذكر ذلك له فأتى عمر النبي ﷺ فاستأمره فقال ليتوضأ ويرقد)^١ .

.....

قال النسائي : أخبرنا حميد بن مسعدة قال نا يزيد وهو بن زريع قال نا بن عون عن نافع قال (أصاب ابن عمر جنابة فأتى عمر فذكر ذلك له فأتى عمر النبي ﷺ فاستأمره فقال يتوضأ ويرقد)^٢ .

(٨٥) تخریج الحديث : انفرد به النسائي .

رواة الإسناد:

- ١- حميد بن مسعدة الباهلي ، صدوق ، عنه مسلم و الأربعة توفي ٢٤٤هـ^٣ .
- ٢- يزيد بن زريع بن يزيد العبسي ، من ارووع أهل البصرة و أوثقهم^٤ تقدم ح ٤٥ .
- ٣- عَمْرُو بن عَوْنِ الوَاسِطِي بن أوس أبو عثمان ثقة حجة^٥ .
- ٤- نَافِعِ أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمر المدني^٦ تقدم ح ٣٢ .

الحكم على سند الحديث :

حسن الإسناد .

^١ - فتح الباري: ٣٩٤/١ خ ٢٨٦ قوله ذكر عمر بن الخطاب ﷺ .

^٢ - السنن الكبرى: ٥ / ٣٣٣ برقم ٩٠٦٢ .

^٣ - الكاشف: ٤ / ٢٥٤ - تقريب التهذيب ٢٠٣/١ .

^٤ - مشاهير علماء الأمصار : ١٦٢/١ .

^٥ - الجرح والتعديل: ٢٥٢/٦ .

^٦ - طبقات الحفاظ : ٤٧/١ .

٨٦) قال الحافظ : وبوب عليه أبو عوانة في صحيحه إيجاب الوضوء على الجنب إذا أراد النوم ثم استدل بعد ذلك هو وابن خزيمة على عدم الوجوب بحديث ابن عباس مرفوعاً (إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة) ^١.

قال ابن خزيمة : أخبرنا أبو طاهر ثنا أبو بكر ثنا يعقوب بن إبراهيم وزياد بن أيوب ومؤمل بن هشام قالوا حدثنا إسماعيل وهو بن عليّة قال زياد قال ثنا أيوب وقال الآخران عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن بن عباس : (أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقرب إليه طعام فقالوا ألا نأتيك بوضوء فقال إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة) ^٢.

٨٦) التحريج : مداره على أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن بن عباس ، أخرجه ابن خزيمة ^٣، بسند المتن، وأخرجه الترمذي ^٤، من حديث أحمد بن منيع عن إسماعيل بن إبراهيم به ، وأخرجه أبو داود ^٥، من حديث مسدد عن إسماعيل به ، وأخرجه النسائي ^٦ من حديث زياد بن أيوب عن بن عليّة به .

غريب الحديث:

(الخلاء) الخلاء المكان الخالي وهو هاهنا كناية عن موضع الحدث ^٧.

سند ابن خزيمة :

١- أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة ^٨ تقدم ح ٢٤.

^١ - فتح الباري ١/٣٩٤ خ ٢٨٣ باب ما جاء في قول الله عز وجل إذا قمتم إلى الصلاة الآية
^٢ - صحيح ابن خزيمة ١/٢٣ حديث رقم ٣٥ ٢٦ باب ذكر الدليل على أن المحدث لا يجب عليه الوضوء قبل وقت الصلاة .

^٣ - صحيح ابن خزيمة : ١/٢٣ باب الوضوء قبل وقت الصلاة

^٤ - أخرجه الترمذي : ٤/٢٨٢ باب في ترك الوضوء قبل الطعام .

^٥ - أبو داود : ٣/٣٤٥ باب في غسل اليدين ثم الطعام .

^٦ - (المجتبى) : ١/٨٥ باب الوضوء لكل صلاة .

^٧ - كشف المشكل : ٣/٢٧٠

^٨ - الكواكب النيرات : ١/٨٠

- ٢- أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب ثقة^١ تقدم ح ٦٦ .
- ٣- يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، صدوق قال ابن حجر ثقة^٢ ، تقدم ح ٧٣ .
- ٤- زياد بن أيوب أبو هشام الطوسي مات سنة ثنتين وخمسين ومائتين يقال له دلويه^٣ .
- ٥- مؤمل بن هشام اليشكري حتن إسماعيل بن عليّة عنه أبي و سئل عنه فقال صدوق^٤ .
- ٦- إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة بن مقسم ثقة^٥ تقدم ح ٥٦ .
- الحكم على سند ابن خزيمة :
- صحيح الإسناد .

^١ - تذكرة الحفاظ: ٣ / ١٠٧٥

^٢ - الجرح والتعديل : ٩ / ٢٠٢ - تقريب التهذيب ٢ / ٣٧٤ الثقات لابن حبان ٩ / ٢٨٦

^٣ - التاريخ الكبير: ٣ / ٣٤٥

^٤ - الجرح والتعديل : ٨ / ٣٧٥

^٥ - الجرح والتعديل: ٢ / ١٥٣

سند الترمذي:

١- أحمد بن منيع بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي الأصم ثقة حافظ من العاشرة مات سنة أربع وأربعين وله أربع وثمانون ع^١.

الحكم على سند الترمذي :

صحيح الإسناد .

سند أبي داود :

مسدد بن مسرهد الحافظ الحجة أبو الحسن الأسدي البصري قال بن معين هو ثقة ثقة وقال أبو حاتم أحاديثه كالدينانير كأنك تسمعها من النبي ﷺ قلت لمسدد مسند سمعت بعضه وتوفي سنة ثمان وعشرين ومائتين د ت س^٢ تقدم ح ٥٢.

الحكم على سند أبي داود :

صحيح الإسناد .

^١- تقريب التهذيب : ١ / ٨٥

^٢- تذكرة الحفاظ : ٢ / ٤٢١

(٨٧) قال الحافظ: (رواية أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ كان يجنب ثم ينام ولا يمسه ماء) رواه أبو داود وغيره^١.

قال ابو داود: حَدَّثَنَا هَنَّادُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً^٢.

(٨٧) التخريج : مداره على أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أخرجه أبو داود بسند المتن ، و أخرجه النسائي^٣ ، بسند أبي داود به سواء و بلفظه ، و أخرجه ابن ماجه في سننه^٤ ، من حديث محمد عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش به ، كما أخرجه^٥ من حديث أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص به ، و كما أخرجه^٦ من حديث علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان به .

دراسة رجال سند أبي داود :

- ١- هَنَّادُ بن السري بن مصعب التميمي ثقة م^٧ ٤٠ تقدم ح .
- ٢- أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ مولى بني كاهل^٨ تقدم ح ٥٤ .
- ٣- الْأَعْمَشُ سليمان بن مهران الحافظ ع^٩ تقدم ح ٦ .
- ٤- أَبُو إِسْحَاقَ عمرو الهمداني أبو إسحاق السبيعي ثقة ت ١٢٩ هـ^{١٠} .

^١ - فتح الباري: ٣٩٤/١ خ ٢٨٣

^٢ - رواه أبو داود برقم : ١١٠

^٣ - السنن الكبرى: ٣٣٢/٨ برقم : ٩٠٥٢

^٤ - سنن ابن ماجه: ٩٨ / ١ باب في الجنب ينام كهيئته لا يمسه ماء .

^٥ - سنن ابن ماجه: أخرجه باب في الجنب ينام كهيئته لا يمسه ماء برقم ٥٨٢ .

^٦ - سنن ابن ماجه: برقم ٥٨٣ باب في الجنب ينام كهيئته لا يمسه ماء

^٧ - تقريب التهذيب: ٥٧٤ / ١

^٨ - الكنى: ١٤/٧

^٩ - الكاشف : ٤٦٤ / ١

^{١٠} - تقريب التهذيب: ٤٢٣/١

٥- الأَسْوَدُ بن يزيد النخعي الكوفي أبو عمرو^١.

دراسة رجال سند ابن ماجة:

- ١- أبو بكر عبد الله بن أبي شيبه قيل لأبي زرعة بلغنا عنك انك قلت لم أر أحدا أحفظ من بن أبي شيبه فقال نعم في الحفظ ولكن في الحديث^٢ تقدم ح ٦٦.
- ٢- عوف بن مالك بن نضلة الجشمي أبو الأحوص الكوفي ثقة^٣.
- ٣- علي بن محمد علي بن محمد بن منصور العقيلي ح ٣.
- ٤- وكيع بن الجراح بن مريح الإمام الحافظ الثبت ع تقدم ح ٢٦^٤.
- ٥- سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي ثقة حافظ^٥ تقدم ح ٣.

الحكم على سند الحديث :

صحيح .

الحكم على سند الحديث:

قال الحفاظ: (إن أبا إسحاق غلط فيه وبأنه لو صح حمل على أنه ترك الوضوء لبيان الجواز لثلا يعتقد وجوبه، أو أن معنى قوله ﷺ (لا يمس ماء).
قال البيهقي: وحديث أبي إسحاق صحيح من جهة الرواية وذلك أن أبا إسحاق بين سماعه من الأسود في رواية زهير بن معاوية عنه والمدلس إذا بين سماعه ممن روي عنه وكان ثقة فلا وجه لرده ، وقد صح عندنا حديث الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن النبي ﷺ (كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء) ^٦.

^١ - التاريخ الكبير: ٤٤٩/١

^٢ - التاريخ الأوسط: ٣٦٥/٢

^٣ تقريب التهذيب : ٤٣/١

^٤ - التاريخ الكبير: ١٧٩/٨ ، تذكرة الحفاظ: ٣٠٦/١ .

^٥ - تقريب التهذيب : ٢٤٤/١

^٦ - سنن البيهقي : ٢٠٢/١

(٨٨) قال الحافظ : روى ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات عن شداد بن أوس قال (إذا أجنب أحدكم أن ينام فليتوضأ فإنه نصف غسل الجنابة)^١.

قال ابن أبي شيبة حدثنا ابن مهدي عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن شداد بن أوس قال (إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فإنه نصف الجنابة)^٢.

(٨٨) التخريج : تفرد به ابن أبي شيبة .

رواة الإسناد :

- ١- ابن مهدي_ عبد الرحمن بن مهدي ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث^٣.
- ٢- حماد بن زيد أبو إسماعيل الأزرق تقدم ح ٢٨.
- ٣- أيوب بن أبي تميمة كيسان ثقة^٤ تقدم ح ٧٥.
- ٤- عبد الله بن زيد بن عمرو ثقة^٥ تقدم ح ٧٥.

الحكم على سند الحديث :

رجالهم ثقات^٦.

^١ - فتح الباري: ١/٣٩٤ خ ٢٨٣

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة : ١/ ٦٢ برقم ٦٦٣ باب في الجنب يريد أن يأكل أو ينام.

^٣ - تقريب التهذيب : ١/٣٥١ - ت ٤٠١

^٤ - تقريب التهذيب : ١/١١٧

^٥ - تقريب التهذيب : ١/١١٧

^٦ - شرح الزرقاني : ١/١٤٤

(٢٦ باب نَوْمِ الْجُنْبِ ^١)
(٢٧-باب الْجُنْبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ)

^١ - ليس فيه حديث و لا أثر ، قال الحافظ : ووقع في رواية كريمة قبل حديث بن عمر (باب نوم الجنب) وهذه الترجمة زائدة للاستغناء عنها (باب الجنب يتوضأ ثم ينام) .

(٨٩) قال الحافظ: (ولمسلم من طريق شعبة عن قتادة) (ثم اجتهد)^١.

قال الإمام مسلم وفي حديث مطرٍ (وإن لم ينزل) قال زهيرٌ من بينهم (بين أشعُبها الأربع) حدثنا محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة حدثنا محمد بن أبي عدي ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثني وهب بن جرير كلاهما عن شعبة عن قتادة بهذا الإسناد مثله غير أن في حديث شعبة (ثم اجتهد) ولم يقل (وإن لم ينزل)^٢.

(٨٩) مداره على وهب بن جرير عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة، أخرجه مسلم^٣ من حديث محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة عن محمد بن أبي عدي ح وحدثنا محمد بن المثنى به .

الحكم على سند الحديث :

أخرجه الإمام مسلم .

تنبيه : قال الحافظ : قوله (وأجهدها) وعرف بهذا أن شعبة رواه عن قتادة عن الحسن لا عن الحسن نفسه والضمير في تابعه يعود على هشام لا على قتادة وقرأت بخط الشيخ مغلطاي أن رواية عمرو بن مرزوق هذه عند مسلم عن محمد بن عمرو بن جبلة عن وهب بن جرير وبن أبي عدي كلاهما عن عمرو بن مرزوق عن شعبة وتبعه بعض الشراح على ذلك وهو غلط فان ذكر عمرو بن مرزوق في إسناد مسلم زيادة بل لم يخرج مسلم لعمرو بن مرزوق شيئاً)^٤.

^١ - فتح الباري : ٣٩٥/١ خ ٢٨٧.

^٢ - صحيح مسلم : ٢٧١/١ باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين .

^٣ - صحيح مسلم : ٢٧١/١ باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين برقم : ٣٤٨.

^٤ - فتح الباري : ٣٩٦/١ .

(٢٨ - بَابُ إِذَا التَّقَى الْخَتَانَانِ)

(٩٠) قال الحافظ: في رواية مسلم من طريق مطر الوراق عن الحسن في آخر هذا الحديث (وإن لم ينزل) ^١.

قال الإمام مسلم و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو غَسَّانَ الْمَسْمَعِيُّ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ وَمَطَرٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ (وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ).

(٩٠) التخریج : مدارها على معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة ومطر عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة أخرجه مسلم بسند المتن ، و أخرجه إسحاق بن راهويه ^٢ به سواء ، و أخرجه ابن حبان ^٣ من حديث عبد الله بن محمد الأزدي عن إسحاق بن إبراهيم به .
رجال سند ابن حبان :

١- عبد الله بن محمد الأزدي ^٤ تقدم ح ٥٠.

٢- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ^٥ تقدم ح ٢.

الحكم على سند ابن حبان :

صحيح الإسناد .

^١ - فتح الباري : ٣٩٦/١ ح ٢٨٧

^٢ - مسند إسحاق بن راهويه : ١-٣ / ١٠٩

^٣ - صحيح ابن حبان : ٤٥٣/٣ باب ذكر إيجاب الغسل عند التقاء الختانين وإن لم يكن الإنزال ٤٥٣/٣ .

^٤ - سير أعلام النبلاء : ٣١١/١٧

^٥ - تقريب التهذيب : ٩٩/١ - ٣٣٢

(٢٩- بَابُ غَسَلِ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ)

(٩١) قال الحافظ: (قوله باب غسل ما يصيب) ^١ أي الرجل من فرج المرأة رواية مسلم بحذف الواو ^٢) ^٣.

قال الإمام مسلم وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد قالوا حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد واللفظ له حدثني أبي عن جدي عن الحسين بن ذكوان عن يحيى بن أبي كثير أخبرني أبو سلمة أن عطاء بن يسار أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره أنه سأل عثمان بن عفان قال قلت (أرأيت إذا جامع الرجل امرأته ولم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره قال عثمان سمعته من رسول الله ﷺ) ^٤.

(٩١) التخريج: رواية زيد بن خالد الجهني أنه سأل عثمان بن عفان عن الرجل إذا جامع ولم يتزل (...) و التي نخلت من قوله: (فسألت بعد ذلك علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي بن كعب فقالوا مثل ذلك قال أبو سلمة وحدثني عروة بن الزبير أنه سأل أبا أيوب الأنصاري فقال مثل ذلك ..) مدارها على عبد الوارث بن عبد الصمد عن أبيه عن جده عن الحسين بن ذكوان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد الجهني عن عثمان بن عفان ، أخرجه مسلم ^٥.

^١ - قالت الباحثة هذا آخر باب في كتاب الغسل من صحيح البخاري ١/ ١١١ ، ٢٩ باب غسل ما يصيب من فرج المرأة .

^٢ - قالت الباحثة : مراد الحافظ بقوله: (رواية مسلم بحذف الواو) واو العطف التي بأسماء الصحابة الذين أمروا بالغسل إذا جامع الرجل امرأته ولم يتزل كما في صحيح البخاري ١/ ١٧٧ برقم ١٧٧ ، قال عثمان (سمعته من رسول الله ﷺ فسألت عن ذلك عليا والزبير وطلحة وأبي بن كعب رضي الله عنهم فأمروه بذلك) .

^٣ - فتح الباري : ١/ ٣٩٧ خ ٢٨٨

^٤ - صحيح مسلم : ١/ ٢٧٠ برقم ٣٤٧

^٥ - صحيح مسلم : ١/ ٢٧٠ حديث رقم : ٨٦ باب ذكر ما كان على من أكسل في أول الإسلام

بسند المتن ، و أخرجه ابن حبان^١ من حديث محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني عن محمد بن عبد ربه عن عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي أيوب الأنصاري عن أبي بن كعب يرفعه بنحو حديث عثمان رضي الله عنه .

رواة إسناد ابن حبان:

١- محمد بن أحمد بن عبد الله بن أبي عون الرياني النسوي حدث عن أبي مصعب الزهري ومحمد بن الوليد وغيرهما روى عنه محمد بن محمود المروزي ، مسكوت عنه^٢ .

٢- محمد بن عبد ربه بن سليمان بن تميلة أبو عبد الله مروزي روى عن محمد بن شجاع روى عنه عبد الله بن محمود توفى سنة خمسين ومائتين^٣ .

٣- عبدة بن سليمان أبو محمد الكلبي المقرئ قال أحمد ثقة وزيادة ع^٤ تقدم ح ٦٣ .

٤- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ثقة فقيه ربما دلس ع^٥ تقدم ح ١ .

الحكم على سند الحديث :

أخرجه مسلم .

الحكم على سند الحديث:

قال الدارقطني : (هو وهم لأن أبا أيوب إنما سمعه من أبي بن كعب كما قال هشام بن عروة عن أبيه) قال الحافظ ، (قلت الظاهر أن أبا أيوب سمعه منهما لاختلاف السياق لأن في روايته عن أبي بن كعب قصة ليست في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم مع أن أبا سلمة وهو بن عبد الرحمن بن عوف أكبر قدرا وسنا وعلما من هشام بن عروة وروايته عن عروة من باب رواية الأقران لأنهما تابعيان فقيهان من طبقة واحدة وكذلك رواية أبي أيوب عن أبي بن كعب لأنهما فقيهان صحبايان كبيران وقد جاء هذا الحديث من وجه آخر عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه الدارمي وابن ماجه وقد حكى الأثرم عن أحمد أن حديث

^١ - صحيح ابن حبان : ٤٤٥/١ باب ذكر من كان أكسل في أول الإسلام سوى الاغتسال .

^٢ - الإكمال : ٢٣٦/٤

^٣ - الإكمال : ٣٤/٦

^٤ - الكاشف : ٦٧٧/١

^٥ - تقريب التهذيب : ٥٧٣/١ .

زيد بن خالد المذكور في هذا الباب معلول لأنه ثبت عن هؤلاء الخمسة الفتوى بخلاف ما في هذا الحديث وقد حكى يعقوب بن شيبه عن علي بن المديني أنه شاذ والجواب عن ذلك أن الحديث ثابت من جهة اتصال إسناده وحفظ روايته وقد روى ابن عيينة أيضا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار نحو رواية أبي سلمة عن عطاء أخرجه بن أبي شيبه وغيره فليس هو فردا وأما كونهم أفتوا بخلافه فلا يقدر ذلك في صحته لاحتمال أنه ثبت عندهم ناسخه فذهبوا إليه وكم من حديث منسوخ وهو صحيح من حيث الصناعة الحديثية^١.

^١ - فتح الباري : ٣٩٧/١

(٩٢) قال الحافظ : (الاكتفاء بالوضوء إذا لم يتزل الجامع ، منسوخ والدليل على النسخ ما رواه أحمد وغيره من طريق الزهري عن سهل بن سعد قال حدثني أبي بن كعب (أن الفتيا التي كانوا يقولون الماء من الماء رخصة كان رسول الله ﷺ رخص بها في أول الإسلام ثم أمر بالاعتسال بعد) .

.....
 قال الإمام أحمد حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري قال قال سهل الأنصاري حدثني أبي بن كعب ﷺ أن الفتيا التي أتوا يقولون الماء من الماء رخصة كان رسول الله ﷺ رخص بها في أول الإسلام ثم أمرنا بالاعتسال بعدها^١

(٩٢) التخريج : مداره على الزهري عن سهل الأنصاري عن أبي بن كعب ، أخرجه أحمد^٢ ، بسند المتن ، و أخرجه أبو داود^٣ من حديث محمد بن مهران البزاز الرازي عن مبشر الحلبي عن محمد أبي غسان عن أبي حازم به ، و أخرجه الدارمي^٤ ، من حديث عبد الله بن صالح عن الليث عن عقيل به .
 رواة إسناد أحمد:

- ١- عثمان بن عمر بن موسى التيمي القاضي من أهل المدينة يروى عن الزهري وأبي الغيث وعامر بن سعد روى عنه عبد الواحد بن زياد والدراوردي وابنه عمر بن عثمان^٥ .
- ٣- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي مولى معاوية بن أبي سفيان ع الستة^٦ .
- ٤- الزهري محمد بن مسلم بين شهاب الزهري^٧ تقدم ح ١١ .

١ - مسند أحمد : ٢٠١٨٥ ، حديث سهل بن سعد عن أبي بن كعب

٢ - مسند أحمد : ٢٠١٨٥ ، حديث سهل بن سعد عن أبي بن كعب

٣ - سنن أبو داود : ٥٥/١ باب في الاكسال حديث رقم : ٢١٥، ٢١٤

٤ - سنن الدارمي : ٢١٣/١ برقم ٧٥٣

٥ - الثقات : ٢٠٠/٧

٦ - تهذيب التهذيب : ٣٩٥/ ١١

٧ - تقريب التهذيب : ٢٢٤/٢

رواة إسناد أبي داود :

- ١- مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ الْبَزَّازِ الرَّازِي الحافظ أبو جعفر خ م د^١.
- ٢- مُبَشَّرُ الْحَلْبِيِّ ، قيل يا أبا عبد الله كيف مبشر الحلبي عندك قال ثقة^٢.
- ٣- مُحَمَّدٌ أَبُو غَسَّانَ بْنِ مطرف الحافظ ، وثقه أحمد مات قبل السبعين ومائة ع^٣.
- ٤- أَبُو حَازِمِ بْنِ صخر العيلة أبو العيلة ويقال أبو حازم ابن العيلة الأحمس روى عن أبيه قال : ابن القطان انه لا يعرف حاله واخرج له أبو داود فقط^٤.

رواة إسناد الدارمي :

- ١- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ أَبُو صالح كاتب الليث مصرى روى عن معاوية بن صالح والليث بن سعد ويحيى بن أيوب و روى عنه الليث بن سعد ، ثقة مأمون^٥.
- ٢- اللَّيْثُ بْنُ سعد الامام الحافظ شيخ الديار المصرية وعالمها ورئيسها أبو الحارث الفهمي مولاهم الأصبهاني الأصل المصري ع^٦.
- ٣- عُقَيْلُ بْنُ يحيى الجعدي قال البخاري منكر الحديث وتكلم فيه ابن حبان تقدم ح ٨ .

الحكم على سند رواية الدارمي :

ضعيفة فيها عقيل بن يحيى الجعدي منكر الحديث.

الحكم على سند الحديث :

الحديث بمجموع طرقه ، صحيح ، و قد صححه بن خزيمة و ابن حبان وقال الإسماعيلي هو صحيح على شرط البخاري كذا قال ، قال الحافظ : وكأنه لم يطلع على علته فقد اختلفوا في كون الزهري سمعه من سهل نعم أخرجه أبو داود وابن خزيمة أيضا من طريق أبي حازم عن سهل ولهذا الإسناد أيضا علة أخرى ذكرها ابن أبي حاتم وفي الجملة هو

^١ - تذكرة الحفاظ : ٢ / ٤٤٨ - وتقريب التهذيب ٢ / ٢١١ .

^٢ - المقصد الارشد : ٢ / ١٩٦ - وتقريب التهذيب ٢ / ٢٢٨ .

^٣ - تذكرة الحفاظ : ١ / ٢٤٢ - وتقريب التهذيب ٢ / ٢٠٨ .

^٤ - الأسامي و لكنى : ١ / ٤٧ - تهذيب التهذيب ١٢ / ٦٤ ، وتقريب التهذيب ٢ / ٤٠٩ .

^٥ - الجرح و التعديل : ٥ / ٨٦ .

^٦ - تذكرة الحفاظ : ١ / ٢٢٤ و لكنى و الأسماء : ١ / ٢٣٥ - وتقريب التهذيب ٢ / ١٣٨ .

إسناد صالح لأن يحتج به وهو صريح في النسخ على أن حديث الغسل (وإن لم يترل) أرجح من حديث (الماء من الماء) لأنه بالمنطوق وترك الغسل من حديث الماء ، بالمفهوم أو بالمنطوق أيضا لكن ذلك أصرح منه وروى ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عباس أنه حمل حديث الماء من الماء على صورة مخصوصة وهي ما يقع في المنام من رؤية الجماع وهو تأويل يجمع بين الحديثين من غير تعارض.

فائدة لغوية :

في قوله الماء من الماء جناس تام والمراد بالماء الأول ماء الغسل وبالثاني المني^١ .

^١ - فتح الباري : ٣٩٨/١

٩٣) قال الحافظ : قوله (ثم يتوضأ) صريح في تأخير الوضوء عن غسل الذكر زاد عبد الرزاق عن الثوري عن هشام فيه (وضوءه للصلاة)^١.

قال عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي أيوب الأنصاري أنه سمع النبي ﷺ يقول (إذا جامع أحدكم فأكسل فليتوضأ وضوءه للصلاة)^٢.

٩٣) التخريج : مدارها على هشام بن عروة عن أبيه عن علي و عن أبي أيوب الأنصاري ، أخرجه عبد الرزاق^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه أيضاً ، من حديث معمر وابن جريج به ، و بسند عبد الرزاق أخرجه الطبراني^٤ من حديث إسحاق به .

رواة إسناد عبد الرزاق :

- ١- سفيان بن سعيد الثوري أبو عبدالله الإمام والورع مسلم له في الإمامة^٥ تقدم ح ١١ .
 - ٢- هشام بن عروة بن الزبير ثقة من الخامسة ت خمس وأربعين ع^٦ ، تقدم ح ١ .
 - ٣- عروة بن الزبير بن العوام ثقة من الثالثة مات سنة أربع وتسعين ع^٧ تقدم ح ١ .
 - ٤- معمر بن راشد أبو عروة البصري الأزدي سكن اليمن ، ثقة ثبت^٨ البصري تقدم ح ٥ .
 - ٥- ابن جريج عبد الملك بن جريج الامام المشهور من رجال مسلم^٩ تقدم ح ٢٥ .
- الحكم على سند الحديث : صحيح .

^١ - فتح الباري : ٣٩٨/١ خ ٢٨٩

^٢ - مصنف عبد الرزاق : ١ / ٢٥٠ برقم ٩٥٨ ، باب ما يوجب الغسل .

^٣ - مصنف عبد الرزاق : ١ / ٢٥٠ برقم ٩٥٨ ، باب ما يوجب الغسل .

^٤ - مصنف عبد الرزاق : ١ / ١٥٧ باب ما يوجب الغسل .

^٥ - المعجم الكبير : ٢ / ٢٣٨

^٦ - حلية الأولياء : ٦ / ٣٥٦ و معرفة الثقات : ١ / ٤٠٩ .

^٧ - الجرح و التعديل : ٩ / ٦٣

^٨ - تقريب التهذيب : ١ / ٣٨٩

^٩ - التاريخ الكبير : ٧ / ٣٧٨

^{١٠} - التبيين لأسماء المدلسين : ١ / ١٣٩

(٩٤) قال الحافظ: قال الخطابي (أنه قال به من الصحابة جماعة فسمى بعضهم^١ قال ومن التابعين الأعمش)^٢.

قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن أبي عياض عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد قال سألت خمسا من المهاجرين الأولين منهم علي فكل منهم قال الماء من الماء)^٣.

(٩٤) التخريج : إذا أصاب الرجل من المرأة فأكسل لم يغتسل ، قال به من الصحابة جماعة أخرجه عبد الرزاق^٤ من حديث ابن جريج عن عطاء سمعته عن ابن عباس ، و أخرجه أيضاً^٥ ، من حديث معمر عن أبي جعفر وفيه بتطويل وفيه (كانت الأنصار يقولون الماء من الماء .. وقال المهاجرون إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل ..) ، وأخرجه ابن أبي شيبة^٦ ، من حديث عبد الأعلى ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن معمر بن أبي حبيبة مولى ابنة صفوان عنه عبيد الله بن رفاعه بن رافع وفيه (بينا أنا عند عمر دخل رجل فقال .. هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد برأيه في الغسل من الجنابة فقال عمر على به فجاء زيد فلما رآه عمر قال أي عدو نفسه قد بلغت أن تفتي الناس برأيك فقال يا أمير المؤمنين بالله ما فعلت لكني سمعت من أعمامي حديثا فحدثت به من أيوب ومن أبي بن كعب ومن رفاعه فأقبل عمر على رفاعه بن رافع فقال وقد كنتم تفعلون ذلك إذا أصاب أحدكم من المرأة فأكسل لم يغتسل فقال قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله ﷺ فلم يأتنا من الله تحريم ولم يكن من رسول الله ﷺ فيه نهي قال

^١ - ذلك إذا أصاب الرجل من المرأة فأكسل لم يغتسل.

^٢ - فتح الباري : ٣٩٩/١ خ ٢٨٧.

^٣ - مصنف عبد الرزاق : ٢٥٢ / ١ برقم ٩٦٨ ، باب ما يوجب الغسل .

^٤ - مصنف عبد الرزاق : ٢٥٢ / ١ ، باب ما يوجب الغسل

^٥ - مصنف عبد الرزاق : ٢٤٩ / ١ ، باب ما يوجب الغسل .

^٦ - مصنف ابن أبي شيبة : ٨ / ١ ، باب ما يوجب الغسل .

ورسول الله ﷺ يعلم ذاك قال لا أدري فأمر عمر بجمع المهاجرين والأنصار فجمعوا له فشاورهم فأشار الناس أن لا غسل في ذلك إلا ما كان من معاذ وعلي فإنهما قالوا إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر هذا وأتم أصحاب بدر وقد اختلفتم فمن بعدكم أشد اختلافا قال فقال علي يا أمير المؤمنين أنه ليس أحد أعلم بهذا من شأن رسول الله ﷺ من أزواجه فأرسل إلى حفصة فقالت (لا علم لي بهذا فأرسل إلى عائشة فقالت إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر لا أسمع برجل فعل ذلك إلا أوجعته ضرباً)¹.

رواة إسناد عبد الرزاق:

- ١- عبد الملك بن حريج الإمام المشهور أكثر منه² تقدم ح ٢٥.
- ٢- عطاء بن أبي رباح واسمه أسلم أخرج له البخاري قال أبو زرعة هو ثقة³ تقدم ح ٥٤.
- ٣- معمر بن راشد أبو عروة البصري الأزدي سكن اليمن ، ثقة ثبت⁴ تقدم ح.
- ٤- محمد بن سوّار الأزدي أبو جعفر الكوفي نزيل مصر صدوق يغرب من صغار العاشرة مات سنة ثمان وأربعين د°.

الحكم على سند عبد الرزاق:

حسن ، فيه محمد بن سوّار الأزدي أبو جعفر صدوق يغرب .

رجال سند ابن أبي شيبة :

- ١- عبد الأعلى بن عبد الأعلى أبو همام الشامي البصري⁶ تقدم ح ٥٣.
- ٢- محمد بن إسحاق بن يسار إمام المغازي صدوق⁷ تقدم ح ٥٠.

¹- مصنف ابن أبي شيبة : ١ / باب ما يوجب الغسل .

²- التبيين لأسماء المدلسين : ١٣٩/١

³-التعديل والتجريح : ١٠٠٣/٣

⁴- التاريخ الكبير : ٣٧٨/٧

⁵-تقريب التهذيب : ٤٨٥/١

⁶- التاريخ الكبير : ٧٣/٦

⁷- تقريب التهذيب : ٤٦٧/١ برقم ٥٧٢٥.

- ٣- يزيد بن أبي حبيب، ثقة، روى عن المتقدمين والمتأخرين تقدم ح^١.
- ٤- معمر بن أبي حبيبة روى عن عبيد الله بن عدى بن الخيار وعبيد بن رفاعه بن رافع روى عنه بكير بن عبد الله بن الأشج قال يحيى بن معين معمر بن أبي حبيبة فقال ثقة^٢.
- ٥- عبيد الله بن رفاعه بن رافع يروى عن أبيه وله صحبة روى عنه ابنه إسماعيل^٣.

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد.

^١ - مشاهير علماء الأمصار : ١٢٢/١ ، الجرح والتعديل ٣١٠/٥.

^٢ - التاريخ الكبير : ٣٧٧/٧ ، والجرح والتعديل ٢٥٤/٨

^٣ - الثقات : ٦٥/٥

(٩٥) قال الحافظ: (وتبعه عياض لكن قال لم يقل به أحد بعد الصحابة غيره وهو معترض أيضا فقد ثبت ذلك عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وهو في سنن أبي داود بإسناد صحيح)^١

قال أبو داود : حدثنا أحمد بن صالح ثنا بن وهب أخبرني عمرو عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (الماء من الماء وكان أبو سلمة يفعل ذلك)^٢.

(٩٥) التخريج : انفراد به أبو داود .

رواة الإسناد :

- ١- أحمد بن صالح أبو جعفر المصري ، كان في الحديث وحفظه ، عند أهل مصر كأحمد بالعراق ولكنه كان صلفا تياها لا يكاد يعرف أقدار من يختلف إليه فكان يحسد قال ابن حجر ثقة حافظ تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة ونقل عن ابن معين تكذيبه)^٣.
- ٢- عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي^٤ تقدم ح ٦١ .
- ٣- عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي وكان ثقة ، ثقة ، ع ت سنة ١٢٦ ° .
- ٤- محمد بن مسلم بين شهاب الزهري أبو بكر متفق على جلالته وإتقانه^٥ تقدم ح ١١ .
- ٥- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، ثقة^٦ تقدم ح ١٤ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد ، و قال الحافظ (وهو في سنن أبي داود بإسناد صحيح)^٧.

^١ - فتح الباري : ٣٩٩/١ خ ٢٨٧ .

^٢ - سنن أبي داود ٥٦ / ١ باب في الاكسال برقم ٢١٧ .

^٣ - التاريخ الكبير : ٦/٢ و الثقات ٢٥/٨ - وتقريب التهذيب ١٦/١ .

^٤ - الثقات : ٣٤٦/٨ .

^٥ - تهذيب التهذيب : ٢٦/١ .

^٦ - تقريب التهذيب : ٥٠٦/١ .

^٧ - إسعاف المبطل : ٣٢/١ .

^٨ - فتح الباري : ٣٩٩/١ .

(٩٦) قال الحافظ : (وعن هشام بن عروة عند عبد الرزاق بإسناد صحيح)^١.

قال عبد الرزاق عن معمر قال سمعت هشام بن عروة يقول (لقد أصبت أهلي فأكسلت فلم أنزل فما اغتسلت)^٢.

(٩٦)التخريج : انفراد به عبد الرزاق عن معمر .

دراسة رجال الإسناد:

١- معمر بن راشد الأزدي البصري نزيل اليمن ثقة^٣ تقدم ح ٥ .

٢- هشام بن عروة بن الزبير ثقة ع^٤ ، تقدم ح ١ .

الحكم على سند الأثر :

صحيح الإسناد.

^١ - فتح الباري : ٣٩٩/١ خ ٢٨٧ .

^٢ - مصنف عبد الرزاق : ١/٢٤٩ برقم ٩٥٦ .

^٣ - تقريب التهذيب : ١/٥٤١-٦٨٠٩ .

^٤ - الجرح و التعديل : ٦٣/٩ .

٩٧) قال الحافظ : وقال عبد الرزاق أيضا عن ابن جريج عن عطاء أنه قال (لا تطيب نفسي إذا لم انزل حتى اغتسل من أجل اختلاف الناس لأخذنا بالعمرة الوثقى)^١.

.....

قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء أن عائشة قالت (إذا التقى الختانان وجب الغسل ، قال عطاء ولا تطيب نفسي إذا التقى الختانان وإن لم أهرق الماء حتى أغتسل بالماء من أجل اختلاف الناس حتى آخذ بالوقتي) .

٩٧ (تخریج الحديث : انفرد به عبد الرزاق عن ابن جريج.

رواة الإسناد :

١- ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الامام المشهور اكثر منه^٢ تقدم ح ٢٥ .
٢- عَطَاءُ ابْنِ يَسَارٍ الإمام الرباني أبو محمد المدني مولى أم المؤمنين ميمونة الفقيه الواعظ أخو الفقيه سليمان وعبد الله وعبد الملك روى عن زيد بن ثابت وعائشة ع^٣.

الحكم على سند الحديث :

صحيح.

^١ - فتح الباري : ٣٩٩/١ خ ٢٨٧

^٢ - التبيين لأسماء المدلسين : ١٣٩/١

^٣ - تذكرة الحفاظ : ٩٠/١

خاتمة

اشتمل كتاب الغسل وما معه من أحكام الجنابة من الأحاديث المرفوعة على ثلاثة وستين حديثا المكرر منها فيه وفيما مضى خمسة وثلاثون حديثا الموصول منها واحد وعشرون والبقية تعليق ومتابعة والخالص ثمانية وعشرون منها واحد معلق وهو حديث بهز عن أبيه عن جده وقد وافقه مسلم على تخريجها سواء وسوى حديث جابر في الاكتفاء في الغسل بصاع وحديث أنس كان يدور على نسائه وهن إحدى عشرة امرأة في ليلة واحدة وحديثه في الاغتسال مع المرأة من إناء واحد وحديث عائشة في صفة غسل المرأة من الجنابة وفيه من الآثار الموقوفة على الصحابة والتابعين عشرة المعلق منها سبعة والموصول ثلاثة وهي حديث زيد بن خالد عن علي وطلحة والزبير المذكور في الباب الأخير فإن كان مرفوعا عنهم فتزيد عدة الخالص من المرفوع ثلاثة وهي أيضا من إفراده عن مسلم

والله أعلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْحَيْضِ^١

^١ - في التعريفات: ((الحيض في اللغة السيلان وفي الشرع عبارة عن الدم الذي ينفذه رحم بالغة سليمة عن الداء والصغر احتراز بقوله رحم امرأة عن دم الاستحاضة وعن الدماء الخارجة من غيره ويقوله سليمة عن الداء عن النفاس إذ النفاس في حكم المرض حتى اعتبر تصرفها من الثلث وبالصغر عن دم تراه ابنة تسع سنين فإنه ليس بمعتبر في الشرع) التعريفات : ١٢٧/١ .

١ - (بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ)

(٩٨) قال الحافظ: روى مسلم وأبو داود من حديث أنس (أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة أخرجوها من البيت ..)^١.

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه (أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَأَنْزَلَ اللَّهُ جل جلاله ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ^٢﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَّعَى مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ فَقَالَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَلَا نُجَامِعُهُنَّ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَأَرْسَلَ فِي آثَرِهِمَا فَسَقَاهُمَا فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا) .

(٩٨) التخریج : مداره على عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن ثابت، أخرجه مسلم^٣ بسند المتن ، و أخرجه أبو داود^٤ من حديث موسى بن إسماعيل به ، و أخرجه النسائي^٥ من حديث إسحاق بن إبراهيم عن سليمان بن حرب به ،

^١ - فتح الباري : ٣٩٩/١ .

^٢ - البقرة ٢٢٢

^٣ - صحيح مسلم : ١ / ٢٤٦ ٣ باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه .

^٤ - أبو داود : ١ / ٦٧ في باب في مؤاكلة الحائض وبجامعتها برقم ٢٥٨ .

^٥ - سنن النسائي : ١ / ١٢٦ برقم ٢٨١ باب تأويل قوله تعالى (و يسألونك عن المحيض).

و أخرجه الترمذي^١ من حديث عبد بن حميد عن سليمان بن حرب .
رجال سند أبي داود :

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيِّ^١ أَبُو سَلْمَةَ ثِقَةٌ^٢ تقدم ح ٣٩ .
رجال سند النسائي :

١- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد أبو يعقوب الخنظلي ثقو حافظ مجتهد^٣ تقدم ح ٢ .
٢- سليمان بن حرب الإمام أبو أيوب الواشحي ثقة إمام حافظ تقدم ح ٣١ ع^٤ .
رجال سند الترمذي:

١- عبد بن حميد بن نصر الإمام الحافظ أبو محمد الكسى مصنف المسند الكبير والتفسير وغير ذلك اسمه عبد الحميد فخفف قال ابن حجر ثقة حافظ م ت^٥ .

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

١- الترمذي : ٢١٤/٥ برقم ٢٩٧٧ .

٢- معرفة الثقات : ٢٠٣/٢ ، فتح الباب في لكنى و الألقاب : ٢٩٧/١

٣- التاريخ الكبير : ١/٣٧٩ و تذكرة الحفاظ : ٣/٣٤٤ ، وتقريب التهذيب : ١/٥٤

٤- الكاشف : ١/٤٥٨ ، وتقريب التهذيب : ١/٣٢٢

٥- تذكرة الحفاظ : ٢/٥٣٤ ، وتقريب التهذيب : ١/٥٢٩

(٩٩) قال الحافظ : حديث (إن اليهود كانوا .. وروى الطبري عن السدي أن الذي سأل أولاً عن ذلك هو ثابت بن الدحداح)^١.

.....

قال الطبري : وقيل إن السائل الذي سأل رسول الله عن ذلك كان ثابت بن الدحداح الأنصاري ، حدثني موسى بن هارون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي)^٢ .

(٩٩) التخريج : انفرد به الطبري^٣ بسند المتن .

رجال السند :

١- مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيِّ الْمَنْقَرِيِّ أَبُو سَلْمَةَ ثِقَّةٌ^٤ تَقْدِمُ ح ٣٩ .

٢- عمرو بن حماد بن طلحة القناد الكوفي ، صدوق رافضي^٥ .

٣- أسباط بن نصر الهمداني سمع منه عمرو بن طلحة القناد ، وثقه ابن معين وضعفه أبو نعيم قال النسائي ليس بالقوي^٦ ، قال ابن حجر صدوق كثير الخطأ يغرب (٦)

٤- محمد بن مروان أبو عبد الرحمن السدي الصغير الكوفي مضعف ، قال يحيى ليس بثقة وقال مرة ليس بشيء وقال إبراهيم كذاب وقال السعدي ذاهب وقال النسائي وأبو حاتم الرازي

١ - مقصد الحافظ : حديث (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَلَا نُجَامِعُهُنَّ ..) .

٢- تفسير الطبري ٣٨١/٢ ، (جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، الناشر: دار الفكر، بيروت ، ١٤٠٥) .

٣ - تفسير الطبري ٣٨١/٢ .

٤- معرفة الثقات ٢/٢٠٣ ، فتح الباب في لكني و الألقاب ١/٢٩٧

٥- ذكر من تكلم فيه و هو موثق : ٤١/١

٦- التاريخ الكبير : ٦/٣٢٣ ، و من تكلم فيه و هو موثق : ٤١/١ ، تقريب التهذيب : ٥٣/١

والأزدي متروك الحديث وقال البخاري لا يكتب حديثه وقال الدار قطني ضعيف وقال ابن حبان لا يجل كتب حديثه إلا اعتبارا ولا الاحتجاج به بحال^١.

الحكم على سند الحديث :

ضعيف جداً فيه السدي الصغير.

^١ - الضعفاء و المتروكين لابن الجوزي : ٩٨/٣ (المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الله القاضي) .

(١٠٠) قال الحافظ: (وكانه يشير إلى ما أخرجه عبد الرزاق عن بن مسعود بإسناد صحيح قال (...فكانت المرأة تتشرف للرجل ..) ^١).

قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: (كان نساء بني إسرائيل يتخذن أرجلا من خشب يتشرفن للرجال في المساجد فحرم الله عليهن المساجد وسلطت عليهن الحيضة) ^٢.

(١٠٠)التخريج :روي موقوفاً على عائشة و ابن مسعود و أبي سعيد الخدري . و طريق عائشة : مداره على ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه و قد أخرجه عبد الرزاق ^٣ بسند المتن ، و أخرجه الحافظ ^٤، و ابن راهويه ^٥ كلاهما من حديث معمر به، و طريق ابن مسعود مداره على الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر أخرجه عبد الرزاق ^٦، و الطبراني ^٧ من حديث إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق به .
و طريق أبي سعيد الخدري : مداره على أبي طاهر عن أبي بكر عن محمد بن يحيى عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن المستمر بن الريان الايادي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري بمعناه ، أخرجه ابن خزيمة ^٨.

^١ - فتح الباري: ٤٠٠/١

^٢ - مصنف عبد الرزاق: ١٤٩/٣ ، باب شهود النساء الجماعة.

^٣ - مصنف عبد الرزاق: ١٤٩/٣ ، باب شهود النساء الجماعة.

^٤ -تغليق التعليق: ١٦٧/٢

^٥ - مسند إسحاق بن راهويه: ١-٣ /٢ /١٤٧ برقم ٦٣٧.

^٦ -المصنف: ١٤٩/٣ برقم ٥١١٥ - باب شهود النساء الجماعة .

^٧ -المعجم الكبير: ٢٩٥ /٩

^٨ - ابن خزيمة: ٩٩/٣ ، باب ذكر بعض أحداث نساء بني إسرائيل الذي من أجله منعن المساجد برقم ١٦٩٩

سند عبد الرزاق (طريق عائشة) :

١- سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ ثقة حافظ^١ تقدم ح ٣.

٢- هشام بن عروة بن الزبير ثقة ع تقدم ح ١.

٣- عروة بن الزبير بن العوام ثقة ع^٣ تقدم ح ١.

سند الحفاظ في تغليق التعليق ، و ابن راهويه (طريق عائشة) :

معمر بن راشد أبو عروة البصري الأزدي ، ثقة ثبت^٤ تقدم ح ٥.

سند عبد الرزاق (طريق ابن مسعود) :

١- سفیان بن سعيد الثوري أبو عبدالله الإمام^٥ تقدم ح ١١.

٢- الأعمش سليمان بن مهران^٦ ، تقدم ح ٦ .

٣- إبراهيم النخعي فقيه العراق أبو عمران ع تقدم ح ٣٦.

٤- معمر بن راشد أبو عروة ، ثقة ثبت^٨ تقدم ح ٥.

سند لطبراني :

١- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ثقة حافظ^٩ تقدم ح ٢.

٢- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ع^{١٠} تقدم ح ٣٤.

^١ - تقريب التهذيب : ٢٤٤/١

^٢ - تقريب التهذيب : ٢٨٩/١

^٣ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

^٤ - التاريخ الكبير : ٣٧٨/٧

^٥ - حلية الأولياء : ٣٥٦/٦ و معرفة الثقات : ٤٠٩/١ .

^٦ - تهذيب التهذيب : ٢٠٢ ، /٤ و تقريب التهذيب : ٢٥٤ /١ برقم ١٢٦١٥ .

^٧ - تذكرة الحفاظ : ٧٣/١

^٨ - التاريخ الكبير : ٣٧٨/٧

^٩ - تقريب التهذيب : ٩٩/١

^{١٠} - تقريب التهذيب : ٣٥٤/١

سند ابن خزيمة (طريق أبي سعيد الخدري) :

- ١- أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق^١ تقدم ح ٢٤.
- ٢- محمد بن إسحاق الصغاني أبو بكر^٢ تقدم ح ١١.
- ٣- محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ بن عمرو ثقة^٣ تقدم ح ٢١.
- ٤- المستمر بن الريان ثقة قاله يحيى بن سعيد وقال بن معين هو ثقة وقد رأى أنس^٤.
- ٥- أبو نضرة المنذر بن مالك بن قطعه العوفي العبدي ، كان يخطيء مات سنة ثمان ومائة^٥.

الحكم على سند الحديث :

قال الحافظ عن طريق بن مسعود : (إسناده صحيح)^٦ ، قال السيوطي : (سنده صحيح عن بن مسعود)^٧ ، عن الزركشي (عزوه للصحيحين غلط)^٨ ، وفي الباب أحاديث أخرى أشار الحافظ ابن حجر لبعضها في تخريج أحاديث الهداية والقاري في الموضوعات عن ابن الهمام أنه قال في شرح الهداية لا يثبت رفعه فضلا عن شهرته والصحيح أنه موقوف على ابن مسعود)^٩.

- ١- الكواكب النيرات : ٨٠/١
- ٢- المقتنى في سرد لكنى ١٢١/١ ، الثقات : ١٣٦/٩ ، تاريخ مدينة دمشق : ٢٥٧/٥٥.
- ٣- التعديل والتجريح : ٦٨٦/٢
- ٤- تاريخ أسماء الثقات : ٢٢٥/١ ، المؤلف : عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ ، الدار السلفية : الكويت ١٤٠٤ - ١٩٨٤ الطبعة الأولى المحقق : صبحي السامرائي.
- ٥- الكنى : ٩١/١ ، الثقات : ٤٢٠/٥
- ٦- فتح الباري : ٤٠٠/١
- ٧- شرح السيوطي : ١٨٠/١
- ٨- كشف الخفاء : ٦٩/١ ، المؤلف : إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥ ، الطبعة : الرابعة ، المحقق : أحمد القلاش).
- ٩- كشف الخفاء : ٦٩/١

(١٠١) قال الحافظ: وقد روى الطبري وغيره عن بن عباس وغيره أن قوله تعالى في قصة إبراهيم ﴿وامراته قائمة فضحكت﴾ أي حاضت^١.

قال الطبري: قوله ﴿فضحكت﴾ في هذا الموضع (فحاضت) حدثني سعيد بن عمرو السكوني قال ثنا بقية بن الوليد عن علي بن هارون عن عمرو بن الأزهر عن ليث عن مجاهد في قوله ﴿فضحكت﴾ قال حاضت وكانت ابنة بضع وتسعين سنة قال وكان إبراهيم ابن مئة سنة^٢ قال ابن كثير (قال العوفي عن ابن عباس (فضحكت) أي حاضت)^٣.

(١٠١) التخريج: أخرجه الطبري^٤ بسند المتن، لكنه من كلام مجاهد، و أورده ابن كثير في تفسيره^٥ من كلام ابن عباس من طريق العوفي .

غريب الحديث:

﴿ضحكت﴾ قال الطبري: وذكر بعض أهل العربية من البصريين أن بعض أهل الحجاز أخبره عن بعضهم أن العرب تقول (ضحكت المرأة حاضت)^٦ و مما أنشد في الضحك بمعنى الحيض .

وضحك الأرناب فوق الصفا * كمثل دم الجوف يوم اللقا .

و سُمع للكُميت ينشد :

فأضحكت الضباع سيوف سعد * بقتلى ما دفن ولا ودينا .

^١ - فتح الباري : ٤٠٠/١

^٢ - تفسير الطبري : ٧٣/١٢

^٣ - تفسير ابن كثير : ٤٥٣/١٢

^٤ - الطبري : ٧٣/١٢

^٥ - تفسير ابن كثير : ٤٥٣/١٢ (تفسير القرآن العظيم ، المؤلف : إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء ، الناشر : دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١) .

^٦ - تفسير الطبري : ٧٤/١٢

وقال يريد الحيض ، قال الحارث بن كعب يقولون: ضحكت النخلة إذا أخرجت الطلع ^١ .
رواة الإسناد :

- ١- سعيد بن عمرو السكوني الحمصي أبو عثمان روى عن بقية بن الوليد وهو صدوق ^٢ .
 - ٢- بقية بن الوليد الحمصي قال النسائي إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، و قال ابن عدي إذا حدث عن أهل الشام فهو ثبت وإذا روى عن غيرهم خلط ، قال الجوزجاني إذا حدث عن الثقات فلا بأس به وقال أبو مسهر العسائي : بقية ليست أحاديثه تقيه فكن منها على تقيه قال ابن حجر صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ^٣ .
 - ٣- علي بن هارون الزيني ، شيخ ، يروي عنه مسلم بن خالد الزنجي لم احد فيه جرحا ولا تعديلا ^٤ .
 - ٤- عمرو بن الأزهر غير ثقة ، متروك الحديث ^٥ .
 - ٥- ليث بن أبي سليم يضعف حديثه ليس بثبت قال ابن حجر صدوق اختلط اخيرا ولم يتميز حديثه فترك . تقدم ح.٨. (٦)
 - ٦- مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم ^٦ .
- الحكم على سند الحديث :

ضعيف فيه عدد من الضعفاء ، بقية بن الوليد و عمرو بن الأزهر و ليث بن أبي سليم .

١- اسناد العرب : ٣٢١/٥

٢- الجرح والتعديل : ٥١/٤

٣- عون الجرح : ٢٠٤/١ - تقرير التهذيب : ١٠٥/١

٤- الإكمال : ٢٠٢/٤ - الأسناد : ١٩١/٣

٥- الإكمال : ٢٠٢/٤ . أحوال الرجال : ١٠٨/١

٦- تقرير التهذيب : ١٣٨/٢

٦- تقرير التهذيب : ٥٢٠/١ - ٦٤٨١

(١٠٢) قال الحافظ: وروى الحاكم و ابن المنذر بإسناد صحيح عن بن عباس ؓ (إن ابتداء الخيض كان على حواء ..)^١.

قال الحاكم أخبرني أبو جعفر محمد بن محمد بن سليمان المذكور حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا حدثني عمرو بن محمد الناقد حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن بن عباس ؓ قال (لما أكل آدم من الشجرة التي نُهي عنها قال الله ﷻ ﴿ ما حملك على أن عصيتني ﴾ قال رب زين لي حواء قال ﷻ ﴿ فإني أعقبتها أن لا تحمل إلا كرها ولا تضع إلا كرها ودميتها في الشهر مرتين ﴾ فلما سمعت حواء ذلك، رنت فقال ﷻ لها ﴿ عليك الرنة وعلى بناتك ﴾)^٢.

(١٠٢) التخريج: مداره على عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير، أخرجه الحاكم^٣، بسند المتن، وأخرجه البيهقي^٤ من حديث أبي نصر قتادة و أبي عمرو بن مطر عن إبراهيم بن علي الذهلي عن يحيى بن يحيى به، و أخرجه أبو الشيخ^٥ من حديث أبي يعلى عن أبي الربيع به .

غريب الحديث :

الرنة: الصيحة الحزينة، والرنين الصباح عند البكاء، وقيل: الصيحة الشديدة والصوت الحزين عند الغناء أو البكاء، وقيل الارنان صوت الشهيق مع البكاء (٦)

^١ - فتح الباري: ٤٠٠/١

^٢ - المستدرك على الصحيحين: ٤١٣/٢ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

^٣ - المستدرك: ٣٨١/٢

^٤ - البيهقي في شعب الإيمان: ٦٤/٥ .

^٥ - أبو الشيخ في العظمة ١٥٨٣/٥ .

^٦ - لسان العرب ٣٣٤/٥ .

سند الحاكم :

- ١- أبو جعفر محمد بن محمد بن سليمان المذكر الحافظ شيخ الحاكم ^١.
- ٢- أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا الحافظ ذو التصانيف ، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم كتبت عنه مع أبي وسئل أبي عنه فقال صدوق وقال عبد المؤمن بن خلف النسفي سألت أبا علي صالح بن محمد عن بن أبي الدنيا فقال صدوق وكان يختلف معنا إلا أنه كان يسمع من إنسان يقال له محمد بن إسحاق بلخي وكان يضع للكلام إسنادا وكان كذابا يروى أحاديث من ذات نفسه مناكير ^٢.
- ٣- م عمرو بن محمد الناقد ، الحافظ الثقة المسند قال بن أبي الفوارس كان ثقة متقنا أميناً ، مات سنة خمس وسبعين وثلاث مائة ^٣.
- ٤- عباد بن العوام الإمام المحدث أبو سهل الواسطي ع ^٤.
- ٥- سفيان بن حسين بن حسن السلمي من أهل واسط يروى عن طاوس و الزهري وروايته عن الزهري فإن فيها تخاليف يجب أن يجانب وهو ثقة في غير حديث الزهري مات في ولاية هارون ^٥.
- ٦- يعلى بن مسلم بن هرمز أخرج له البخاري قال أبو زرعة ثقة ^٦.
- ٧- سعيد بن جبير بن هشام أبو عبد الله قتله الحجاج وهو بن تسع وأربعين كان سفيان يقدم سعيدا على إبراهيم في العلم قال: ابن حجر ثقة ثبت فقيه وروايته عن عائشة و أبي موسى مرسله ^٧.

١ - حلية الأوراء: ٣ / ٤ - ٣

٢ - المقتضى في سرد الكنى: ١ / ١٢٩ ، تصانيف الكمال: ١٦ / ٧٢

٣ - التقدير: ٦ / ٢٥٩

٤ - معرفة القدر: ٢ / ١٧ تذكرة الحافظ: ١ / ٢٦٩

٥ - التقدير: ٦٠ / ٤٠٤

٦ - التمهيد و التحريج: ٣ / ١٢٤٦

٧ - جامع التحصيل: ١ / ١٨٢ ، و التاريخ الكبير: ٦ / ٤٦٩ - تقريره التهذيب: ١ / ٢٩٢

سند البيهقي :

- ١- يحيى بن أبي كثير اليمامي ثقة^١ تقدم ح ٤٨ .
 - ٢- أبو عمرو بن مطر النيسابوري ، مسكوت عنه^٢ .
 - ٣- أبو إسحاق إبراهيم بن علي النيسابوري ، حدث عن يحيى بن يحيى ، مسكوت عنه^٣
 - ٤- يحيى بن يحيى الإمام الحافظ خ م س ت تقدم ح ١^٤ .
- الحكم على سند الحديث :

إسناده صحيح ، و سند البيهقي فيه من هو مسكوت عنه .
قال الحافظ : (إسناده صحيح)^٥ ، قال الحاكم : (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) .

^١ - معرفة الثقات ٣٥٧/٢

^٢ - الإكمال: ٣٢٢/٧ ، التاريخ الكبير: ٤٦١/٣ .

^٣ - فتح الباب في لكني والألقاب : ٥١/١ و المقتنى في سرد لكني : ٧٢/١

^٤ - تذكرة الحفاظ: ٤١٥/٢

^٥ - فتح الباري : ٤٠٠/١

٢_ (بَابُ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ^١)

٣_ (بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ)

١٠٣) قال الحافظ : قوله (كان أبو وائل يرسل خادمه) وأثره هذا وصله بن أبي شيبة عنه^٢.

قال أبو بكر بن أبي شيبة ثنا جرير عن مغيرة قال (كان أبو وائل يرسل خادمه خادمته وهي حائض إلى أبي رزين فتأنيبه بالمصحف من عنده فتمسك بعناقته)^٣.

١٠٢) التخريج : مداره على جرير عن مغيرة ، أخرجه ابن أبي شيبة^٤ بسند ثلثين .

غريب الحديث :

(خادمه) الخادم اسم لمن يخدم غيره^٥ قوله (بعناقته) بكسر العين ما يتعلق به المصحف^٦.

رواة إسناد ابن أبي شيبة :

١- جرير بن حازم بن يزيد الأزدي قال شعبة : ما رأيت بالبصرة أحفظ منه^٧ تقدم ح ٦٠

٢- مغيرة بن حكيم الصنعاني عنه جرير بن حازم ثقة^٨

٣- أبو وائل شقيق بن سلمة أدرك النبي ﷺ ، ولم يره^٩ تقدم ح ٥٥

^١ - ليس فيه حديث ، ولا أثر .

^٢ - فتح الباري : ٤٠٢ / ١ .

^٣ - مصنف ابن أبي شيبة : ١٤٠ / ٢ ، برقم ٧٤٢٢ .

^٤ - باب ابن أبي شيبة : ١٤٠ / ٢ ، برقم ٧٤٢٢ - باب الرجل والحائض وسناد المصحف .

^٥ - عمدة القاري : ٢٦٠ / ٣ .

^٦ - عمدة القاري : ٢٦٠ / ٣ .

^٧ - التتار : ١٤٤ / ٦ .

^٨ - التاريخ الكبير : ٣٧٧ / ٧ ، والجرح والتعديل : ٢٢٠ / ٨ .

^٩ - عمدة القاري : ٢٦٠ / ٣ .

٤- أبو رزین العقیلی اسمه لقیط بن عامر له صحبة.
الحکم علی سند الحدیث :
صحیح الإسناد .

١٠٤) قال الحافظ : حديث أنس عند مسلم (اصنعوا كل شيء إلا الجماع)^١.

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا تَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه (اصنعوا كل شيء إلا النكاح ..)^٢.

١٠٤) مداره على حماد عن ثابت و قد أخرجه مسلم^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه أبو داود^٤ عن حديث موسى بن إسماعيل به ، و أخرجه أحمد^٥ من حديث عفان به، و أخرجه أبو يعلى^٦ من حديث زهير عن عبد الرحمن به .

رواة إسناده أبو داود :

موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي ثقة ٢٢٣ ع^٧ تقدم ح ٣٩ .
رواة إسناده أحمد :

عفان بن مسلم الصغار^٨ تقدم ح ٩ .

رواة إسناده أبي يعلى :

١- أبو خيثمة زهير بن حرب أبو خيثمة^٩ تقدم ح ٥٤ .

^١ - فتح الباري : ١ / ٤٠٤ خ ٢٩٦

^٢ - صحيح مسلم : ١ / ٢٤٤ باب : حواجز غسل الحائض رأس زوجها وترجاء وطهارة سورها والابتكاف في حرجها وقراءة القرآن فيها .

^٣ - صحيح مسلم : ١ / ٢٤٦

^٤ - سنن أبي داود : ١ / ٦٧ برقم ٢٥٨ - باب : ما جاء في مؤاكلة الحائض وسورها

^٥ - مسند أحمد : ٣ / ٢٤٦ برقم ١٣٦٠١

^٦ - برقم ٣٥٣٣ أبو يعلى : ٦ / ٢٣٨

^٧ - الكاشفة : ٢ / ٣٠١ و النقاة : ٨ / ٢١٥

^٨ - الحرج و التعديل : ٧ / ٣٠

^٩ - التاريخ الكبير : ٣ / ٤٢٩

٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ يَكْنَى أَبُو سَعِيدٍ وَكَانَ ثِقَّةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ ت ١٩٨ هـ^١.

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ - الطبقات الكبرى: ٢٩٧/٧

٤ - (بَابُ مِنْ سَمَّى النَّفَاسَ حَيْضًا^١)

٥ - (بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ)

١٠٥) قَالَ الْخَافِظُ : مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ قَوِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ بَعْضِ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ ﷺ (أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئًا أَلْقَى عَلَى فَرْجِهَا تَوْبًا)^٢.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ بَعْضِ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ ﷺ (كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئًا أَلْقَى عَلَى فَرْجِهَا تَوْبًا)^٣.

٤٠٤) التَّخْرِيجُ : مَدَارُهُ عَلَى حَمَادٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^٤ ، بِسَنَدٍ ثَمِينٍ ، وَأَخْرَجَهُ أَلْبَيْهَقِيُّ^٥ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ .

إِسْنَادُ أَبِي دَاوُدَ :

٥- مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيُّ الْمَنْقَرِيُّ^٦ تَقَدَّمَ ح ٣٩ .

٤- حَمَادُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَزْرَقِيُّ الْبَصْرِيُّ تَقَدَّمَ ح ٨٠ .

أيها الطالب علما * إئت حماد بن زيد

فاقتبس علما بحلم * ثم قيده بقيد^٧

^١ - ليس فيه حاء.

^٢ - فتح الباري: ١/ ٤٠٤.

^٣ - سنن أبو داود: ٧١/١ ورقة رقم ٢٣٨.

^٤ - سنن أبو داود: ٧١/١ ورقة رقم ٢٣٨.

^٥ - سنن البيهقي الكبير: ٣١٤/١.

^٦ - معرفة الصحابة: ٢٠٣/٢ . فتح الباري: في الكنى والألقاب: ٢٩٧/١.

^٧ - التاريخ الكبير: ٢٥/٣.

٣- أيوبَ بن أبي قميمة كيسان السخيتاني ثقة^١ تقدم ح ٧٥.

٤- عكرمة مولى بن عباس أبو عبد الله الهاشمي ت ١٠٧هـ - قال جابر بن زيد : هذا عكرمة مولى بن عباس هذا أعلم الناس قال علي مات سنة أربع ومائة روى عنه أيوب^٢.

الحكم على سند أبي داود :

صحيح الإسناد.

إسناد البيهقي

١- محمد بن عبد الله الضبي النيسابوري الحاكم أبو عبد الله الحافظ صاحب التصانيف إمام صدوق ولكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة فيكثر من ذلك فما أدري هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك وإن علم فهو خيانة عظيمة ثم هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين ، مات سنة خمس وأربعمائة^٣.

٢- أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحافظ الثقة^٤ تقدم ح ١١.

٣- أبو مسلم عبد الرحمن بن يونس صدوق تقدم ح ٤ .

٤- أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبو عمر^٥ تقدم ح ٣٧.

الحكم على سند الحديث :

قال الحافظ (إسناده قوي)^٦ .

^١ - تقريب التهذيب: ١١٧/١

^٢ - التاريخ الكبير: ٤٩/٧

^٣ - لسان الميزان: ٢٣٢/٥

^٤ - سير أعلام النبلاء: ٣٨٨ / ١٤

^٥ - الثقات: ٤٥/٨

^٦ - فتح الباري: ٤٠٤ / ١

١٠٦) قال الحافظ: ويؤيده ما رواه بن ماجه بإسناد حسن عن أم سلمة (كان يتقي سورة الدم ثلاثاً ثم يباشر)^١.

قال الطبراني حدثنا أبو زرعة قال نا محمد بن بكار قال نا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت (كان رسول الله ﷺ يتقي سورة الدم ثلاثاً ثم يباشر بعد ذلك)^٢.

١٠٦) مداره على محمد بن بكار عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن أمه به ، أخرجه الطبراني^٣، بسند المتن ، كما أخرج أيضاً من حديث أبي زرعة به .
غريب الحديث :

قوله (كان يكره سورة الدم) أي حدته قال الزبيدي السورة بفتح فسكون الحدة ، وسورة الجوع والخمر حدته^٤ ، (ثلاثاً) أي مدة ثلاث من الأيام، والمراد دم الحيض، ثم يباشر المرأة بعد الثلاث لأخذ الدم في الضعف والانحطاط^٥ .
رواة الإسناد :

- ١- سعيد بن بشير وثقه شعبة واختلف في الاحتجاج به قال ابن حجر ضعيف^٦ .
- ٢- قتادة بن دعامة بن قتادة ع^٧ تقدم ح٢ .

^١ - فتح الباري ١/٤٠٤ .

^٢ - المعجم الأوسط: ٦٥/٥ حديث رقم ٤٦٨٢ ، (المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥ ، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني)

^٣ - الطبراني في المعجم الأوسط ٦٥/٥ من حديث رقم ٤٦٨٢

^٤ - المعجم الكبير: ٣٦٥/٢٣

^٥ - الجامع الصغير للسيوطي : ٣٦/١

^٦ - لسان العرب ٦/٤٢٦ .

^٧ - مجمع الزوائد: ٢٨٢/١ - تهذيب التهذيب ٨/٤ - وتقریب التهذيب ١/٢٩٢ .

^٨ - تقریب التهذيب : ٤٥٣/١

- ٣- الحسن بن أبي الحسن البصري أبو سعيد ع^١ تقدم ح ٦٤ .
- ٤- أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي روى عن جده وأبي هريرة ،عن بن معين ثقة أخرج له الستة^٢ تقدم ح ٧٣ .
- ٥- محمد بن بكار بن الريان الرصافي بغدادى ،روى عن عبد الرحمن بن أبي الزناد و عنه أبو وأبو زرعة ، قال ابن معين شيخ لا بأس به قال ابن حجر ثقة^٣ .
- ٧- عمر بن سهل بن يزيد أبو القاسم التستري الدقاق^٤ تقدم ح ٤٨ .
- ٨- إبراهيم بن المستمر العروقى أبو إسحاق بصري ، ربما أغرب قال ابن حجر صدوق يغرب^٥ .

الحكم على سند الحديث :

إسناده حسن، و قال الهيثمي: (رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعيد بن بشر وثقه شعبة واختلف في الاحتجاج به) قلت تقدم ان ابن حجر قال عنه ضعيف^٦ .

^١ - حلية الأولياء : ١٣١/٢

^٢ - تهذيب التهذيب : ١٠٩ / ١٢

^٣ - الجرح و التعديل : ٢١٢/٧ - تقريب التهذيب ١٤٧/٢ .

^٤ - تاريخ بغداد ١١ / ٢٢٣

^٥ - الثقات : ٨١ / ٨ ، و الجرح و التعديل : ١٤٠/٢ - تقريب التهذيب ٤٣/١ .

^٦ - مجمع الزوائد : ٢٨٢/١

(١٠٧) قال الحافظ : (قوله تابعه خالد)^١، تابع علي بن مسهر في رواية هذا الحديث عن أبي إسحاق الشيباني ... ومتابعة خالد وصلها أبو القاسم التنوخي في فوائده من طريق وهب بن بقية عنه وقد أوردت إسنادها في تعليق التعليق)^٢.

قال الحافظ أما متابعة خالد فأثبتت عن غير واحد عن أبي الحسن بن المقير أن الحسن ابن علي السروي أخبره أنا أبو الغنائم محمد بن علق الحافظ أنا أبو القاسم التنوخي أنا إبراهيم بن أحمد بن جعفر ثنا جعفر بن محمد ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود أراه عن أبيه عن عائشة قالت (كانت إحدانا إذا حاضت فأرادا النبي ﷺ أن يباشرها أمرها فاتزرت في كورة حيضها ثم قالت أيكم يملك إربه الحديث)^٣.

(١٠٧) التحريج : انفرد به الحافظ في تعليق التعليق^٤.

دراسة رجال السند :

١- أبو الحسن بن المقير قال السمعاني شيخ صالح متدين مرضي^٥.

^١ - يقصد الحافظ ما رواه الإمام البخاري ٢٩٦، قال البخاري : حدثنا إسماعيل بن خليل قال أخبرنا علي بن مسهر قال أخبرنا أبو إسحاق هو الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت ثم كانت إحدانا إذا كانت حائضا فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تزر ... يملك إربه تابعه خالد وجرير عن الشيباني .

^٢ - فتح الباري : ٤٠٤/١

^٣ - تعليق التعليق : ١٦٩/٢

^٤ - تعليق التعليق : ١٦٩/٢

^٥ - سير أعلام النبلاء : ٢٧٨/٢٠

- ٢- الحسن بن علي بن محمد السروي الطبري أبو علي القزويني شيخ من جملة الحديث والعلم استجيز منه الحافظ^١.
- ٣- أبو الغنائم محمد بن علي بن ميمون أبو النرسي المقرئ ، الحافظ محدث الكوفة^٢.
- ٤- علي بن الحسن أبو القاسم التنوخي سماعته صحيحة ، كان رأيه الرفض والاعتزال قلت محله الصدق والستر^٣.
- ٥- إبراهيم بن أحمد بن جعفر بن موسى بن إبراهيم بن عبد الله بن سلام أبو إسحاق الخرقى المقرئ ، ثقة خيرا فاضلا جميل الأمر مات سنة أربع وسبعين وثلاثمائة^٤.
- ٦- جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي مات سنة ثمان وأربعين ومائة لم يكن به بأس^٥.
- ٧- وهب بن بقية الواسطي^٦ تقدم ح ٨٠.
- ٨- خالد بن عبد الله الواسطي سمع مغيرة قال علي سماع خالد من عطاء بن السائب أخيرا ، مات سنة تسع وسبعين في جمادى ويقال عن مسدد خالد أبو الهيثم قال: ابن حجر ثقة ثبت^٧.
- ٩- سليمان بن فيروز ويقال بن عمرو ، كان أحمد بن حنبل يعجبه حديثه ، وقال يحيى بن معين : سليمان الشيباني ثقة^٨.

^١ - التدوين في أخبار قزوين : ٤٢٦/٢ ، (المؤلف: عبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٩٨٧ ، المحقق: عزيز الله العطاردي).

^٢ - تذكرة الحافظ : ١٢٦٠/٤

^٣ - ميزان الاعتدال : ١٨٤/٥

^٤ - تاريخ بغداد : ١٧/٦

^٥ - التاريخ الكبير : ١٩٨/٢

^٦ - التاريخ الكبير : ١٦٠/٣

^٧ - التاريخ الكبير : ١٦٠/٣ - تقريب التهذيب ٢١٥/١ .

^٨ - الجرح والتعديل : ١٣٥/٤

١٠- عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي الكوفي : كنت ادخل على عائشة، وأنا غلام حتى إذا احتلمت استأذنت فعرفت صوتي فقالت يا عدو نفسه فعلتها قلت نعم يا أمتاه قالت ادخل ، عن ابن معين : عبد الرحمن بن الأسود ثقة^١ .

١١- الأُسودِ بن يزيد النخعي الكوفي أبو عمرو^٢ تقدم ح ٧٩ .

الحكم على سند الحديث :

فيه مجاهيل قال الحافظ (فأنبت عن غير واحد عن أبي الحسن بن المقير) ، كما في سنده ، و الشك في قوله (عن عبد الرحمن بن الأسود أراه عن أبيه) كما في السند بعض من و صف بأنه (شيخ) فالحديث ضعيف إلا أن الحافظ يصححه و لعل له طرق أخرى عنده ، قال الحافظ (قلت ورواه خالد أيضا وجرير عن الشيباني عن عبد الله بن شداد فالحديث صحيح من الطريقتين جميعا و محفوظ لأبي إسحاق الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة وعن عبد الله بن شداد عن ميمونة) . (٣)

١- التاريخ الكبير : ٢٥٢ / ٥ ، الجرح و التعديل ٢٠٩ / ٥ .

٢- التاريخ الكبير : ٤٤٩ / ١

٣- تغليق التعليق ١٧٠ / ٢ .

(١٠٨) قال الحافظ: (قوله (تابعه جرير) هو بن عبد الحميد تابع علي بن مسهر في رواية هذا الحديث عن أبي إسحاق الشيباني بهذا الاسناد). (٢)

قال أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت (كان الرسول ﷺ يأمرنا في فور حيضتنا أن نتزر ثم يباشرنا وأيكم يملك إربه ما كان رسول الله ﷺ يملكه ، وقال أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير به) ٢.

(١٠٨) التخريج : مداره على جرير عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة أخرجه الحافظ أبو يعلى ٣ ، بسند المتن ، وأخرجه الحاكم ٤ ، من حديث علي بن عيسى ثنا مسدد بن قطن عن عثمان بن أبي شيبة به .
دراسة سند أبي يعلى :

١- زهير بن حرب أبو خيثمة النسائي الحافظ نزل بغداد عن جرير وهشيم وعنه البخاري ومسلم ، مات ٢٣٤ هـ عن أربع وسبعين سنة قال ابن حجر ثقة ثبت خ م د س ق ٥ .

١ - يقصد الحافظ ما رواه الإمام البخاري قال البخاري: حدثنا إسماعيل بن خليل قال أخبرنا علي بن مسهر قال أخبرنا أبو إسحاق هو الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت ثم كانت إحدانا إذا كانت حائضا فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تتزر .. يملك إربه تابعه خالد وجرير عن الشيباني . فتح الباري ١/٤٠٤ .

٢ - تغليق التعليق : ١٧٠/٢ .

٣ - تغليق التعليق : ١٦٩/٢ .

٤ - المستدرك على الصحيحين : ٢٧٩/١ .

٥ - الكاشف : ١/٤٠٧ تقريب التهذيب ١/٢٦٤ . ٤٠٧ .

- ٢- جرير بن عبد الحميد ثقة^١ تقدم ح ٦٣ .
 ٣- سليمان بن فيروز ثقة^٢ تقدم ح ٩٩ .
 ٤- عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي ثقة^٣ تقدم ح ٩٩ .
 ٥- الأَسْوَدُ بن يزيد النخعي^٤ تقدم ح ٧٩ .

الحكم على سند الحديث :

قال الحافظ: (قلت ورواه خالد أيضا وجرير عن الشيباني عن عبد الله بن شداد فالحديث صحيح من الطرفين جميعا ومحفوظ لأبي إسحاق الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة وعن عبد الله بن شداد عن ميمونة)^٥.

^١ - تقريب التهذيب: ١٣٩/١

^٢ - الجرح والتعديل: ١٣٥/٤

^٣ - التاريخ الكبير: ٥ / ٢٥٢ ، الجرح والتعديل: ٥ / ٢٠٩ .

^٤ - التاريخ الكبير: ٤٤٩/١

^٥ - تغليق التعليق: ح رقم: ٣٢

(١٠٩) قال الحافظ: رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير فوقع لنا بدلا عاليا .. عن عائشة قالت: (كان الرسول ﷺ يأمرنا في فور حيضتنا)^١.

.....

قال أبو داود : حدثنا عُثْمَانُ بن أبي شَيْبَةَ ثنا جَرِيرٌ عن الشَّيْبَانِيِّ عن عبد الرحمن بن الأَسْوَدِ عن أبيه عن عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت (كان رسول الله ﷺ يَأْمُرُنَا في فَوْحِ حَيْضِنَا أَنْ نَتَزَرَ ثُمَّ يَبَاشِرُنَا وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كما كان رسول الله ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ)^٢.

(١٠٩) التحريج : مداره على جرير عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة، أخرجه أبو داود^٣ بسند المتن ، و أخرجه إسحاق بن راهويه^٤ به سواء .
غريب الحديث :

قال في النهاية : (وفيه كان يأمرنا في فوح حيضنا أن نأترز أي معظمه و أوله فوح)^٥ و قال القاريء قوله (في فوح حيضتنا) فوح الحيض بالفاء والحاء المهملة معظمة وأوله مثله فوعدة الدم يقال فاع وفاح بمعنى واحد وفوعدة الطيب أول ما يفوح منه ويروي بالغين المعجمة وهو لغة فيه)^٦.

سند الحديث:

١- عُثْمَانُ بن أبي شَيْبَةَ صدوق^٧ تقدم ح ١٩.

^١ - فتح الباري: ٤٠٤/١

^٢ - سنن أبي داود : ٧١/١ باب في إتيان الحائض .

^٣ - سنن أبي داود: ٧١/١

^٤ - مسند إسحاق بن راهويه : ٣/٣ .

^٥ - النهاية في غريب الحديث ٣ : ٢٦٨ /

^٦ - عمدة القارئ : ٢٦٨/٣

^٧ - الجرح و التعديل : ١٦٦/٦

- ٢- جرير بن عبد الحميد ثقة صحيح الكتاب، آخر عمره بهم من حفظه^١ تقدم ح ٦٣.
 ٣- سليمان بن فيروز أبو إسحاق الشيباني ثقة (تقدم ح ١٠٠).
 ٤- عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد ثقة^٢ تقدم ح ٩٩.
 ٥- الأسود بن يزيد النخعي^٤ تقدم ح ٧٩.

الحكم على سند الحديث:

قال ابن قتيبة: (ونحن نقول إن الحديث صحيح)^٥.

^١ - تقريب التهذيب: ١٣٩/١ - ٩١٦

^٢ - الجرح والتعديل: ١٣٥/٤

^٣ - التاريخ الكبير: ٥ / ٢٥٢، الجرح والتعديل: ٥ / ٢٠٩

^٤ - التاريخ الكبير: ٤٤٩/١

^٥ - تأويل مختلف الحديث: ٣٤٦/١ (المؤلف: عبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوريذ، الناشر:

دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣ - ١٩٧٢، المحقق: محمد زهري النجار).

(١١٠) قال الحافظ : ورواه الإسماعيلي عن أبي يعلى .. حديث عائشة قالت (كان الرسول ﷺ يأمرنا في فور حيضتنا) ^١.

.....

قال الإسماعيلي عن عمر بن سهل بن يزيد أبو القاسم التستري الوراق حدثنا إبراهيم بن المستمر عن حماد عن أيوب عن عكرمة ^٢.

(١١٠) التخريج : الطريق انفراد به من طريق الإسماعيلي .

غريب الحديث : فور الحيضة : اول صبتها الفتح ٤٠٤/١ .

دراسة الإسناد :

١- عمر بن سهل بن يزيد أبو القاسم التستري الوراق سكن بغداد وحدث بها عن إبراهيم

بن المستمر العروقي روى عنه أبو بكر الإسماعيلي مسكوت عنه ^٣ .

٢- إبراهيم بن المستمر العروقي أبو إسحاق ربما أغرب ^٤ تقدم ح ٩٨ .

٣- حماد بن زيد أبو إسماعيل الأزرق تقدم ح ٨٠ .

٤- أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني ثقة ^٥ تقدم ح ٧٥ .

٥- عكرمة مولى بن عباس أبو عبد الله الهاشمي ^٦ تقدم ح ١٠٢ .

الحكم على سند الحديث :

ضعيف فيه عمر بن سهل مجهول الحال .

^١ - فتح الباري : ٤٠٤/١

^٢ - معجم شيوخ أبي بكر : ٧٣٤/٣ برقم ٣٤٩

^٣ - تاريخ بغداد : ١١ / ٢٢٣

^٤ - الكاشف : ١ / ٢٢٥

^٥ - تقريب التهذيب : ١١٧/١

^٦ - التاريخ الكبير : ٤٩/٧

(١١١) قال الحافظ: قال الإمام أحمد في مسنده : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة أن النبي ﷺ (كان يباشرها وهي حائض فوق الإزار)^١ .

قال عبد الله: حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة أن النبي ﷺ كان يباشرها وهي حائض فوق الإزار^٢ .

(١١١) التخریج : مداره على الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة ، أخرجه أحمد بسند المتن ، وأخرجه الدارمي^٣ ، من حديث عمرو بن عون عن خالد به . وأخرجه الطبراني^٤ من حديث الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير به . رجال رواية أحمد :

- ١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، ثقة ° تقدم ح ٢٢ .
- ٢- سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ^٦ تقدم ح ١١ .
- ٣- سليمان بن فيروز ثقة^٧ تقدم ح ١٠٠ .
- ٤- عبد الله بن شداد بن الهاد ، تابعي ثقة قال ، قال الحافظ^٨ له رؤية^٩ .

^١ - فتح الباري : ٤٠٥/١

^٢ - مسند أحمد : ٣٣٥/٦

^٣ - سنن الدرامي : ٢٦٠/١

^٤ - المعجم الكبير : ٧/٢٤

^٥ - الطبقات الكبرى : ٢٩٧/٧

^٦ - حلية الأولياء : ٣٥٦/٦ و معرفة الثقات : ٤٠٩/١

^٧ - الجرح والتعديل : ١٣٥/٤

^٨ - فتح الباري : ٤٠٥/١

^٩ - معرفة الثقات : ٣٧/٢ - وتقريب التهذيب ٤٢٢/١ .

رجال سند الدارمي

١- إبراهيم بن المستمر ربما أغرب^١ تقدم ح ٩٨.

٢- خالد بن عبد الله الطحان من رجال مسلم^٢.

الحكم على سند الحديث:

قال الحافظ : (مما يدفع عنه توهم الاضطراب وكأن الشيباني كان يحدث به تارة من مسند عائشة وتارة من مسند ميمونة فسمعه منه جرير وخالد بالإسنادين وسمعه غيرهما بأحدهما ورواه عنه أيضا بإسناد ميمونة حفص بن غياث عند أبي داود وأبو معاوية عند الإسماعيلي وأسباط بن محمد عند أبي عوانة في صحيحه وقد تقدم ذكر من رواه عنه بإسناد عائشة)^٣.

^١ - الجرح و التعديل: ١٤٠/٢

^٢ - ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم: ٧١٢٥/١

^٣ - فتح الباري: ٤٠٥/١

(١١٢) قال الحافظ : (وقد رواه عن الشيباني أيضا بهذا الإسناد خالد بن عبد الله ، كما هو عند مسلم ..)^١ .

قال مسلم حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا خالد بن عبد الله عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت (كان رسول الله ﷺ يباشر نساءه فوق الإزار وهن حيض)^٢ .

(١١٢) التخريج : مداره على خالد بن عبد الله عن سليمان الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة ، أخرجه مسلم بسند المتن^٣ أخرجه الطبراني^٤ ، من حديث معاذ بن المثني به .

سند الطبراني :

١- أبو المثني بن معاذ بن المثني بن معاذ م^٥ .

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ - فتح الباري: ٤٠٥/١

^٢ - صحيح مسلم: ٢٤٣/١ ، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد.

^٣ - صحيح مسلم: ٢٤٢/١ .

^٤ - الطبراني في المعجم الكبير: ٨ / ٢٤

^٥ - رجال مسلم: ١٧/٢

(١١٣) قال الحافظ : ومتابعة جرير وصلها ابو داود والاسماعيلي و الحاكم في المستدرک وهذا مما وهم في استدراكه لكونه مخرجا في الصحيحين من طريق الشيباني)^١.

قال الحاكم : حدثني علي بن عيسى ثنا مسدد بن قطن عن عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت (كان رسول الله ﷺ يأمرنا في فور حيضتنا أن نتزر ثم يباشرنا وأيكم يملك أربه كما كان رسول الله ﷺ يملك أربه)^٢.

(١١٣) التخريج : مداره على جرير عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة ، أخرجه الحاكم^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه ابن أبي شيبة^٤ حديث أبي بكر به سواء ، و أخرجه إسحاق بن راهويه^٥ به سواء . و أخرجه أبو يعلى من حديث أبي خيثمة عن جرير به^٦.

رجال إسناد الحاكم :

١- علي بن عيسى بن إبراهيم الحيري ، مسكوت عنه^٧ تقدم ح ٩.

^١ - فتح الباري : ٤٠٤/١ خ ٢٩٦

^٢ - المستدرک على الصحيحين : ٢٧٩/١ برقم : ٦١٤ و قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذا اللفظ إنما أخرجا في هذا الباب حديث منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضا أن نتزر ثم يباشرنا .

^٣ - المستدرک على الصحيحين ٢٧٩/١ برقم .

^٤ - ابن أبي شيبة : ٥٣٠ / ٣ برقم ١٢٥ باب : في الرجل ما له من امرأته إذا كانت حائضا .

^٥ - أخرجه إسحاق بن راهويه : ٨٣٩ / ٣ برقم ١٤٩٢ .

^٦ - تعليق التعليق : ١٦٩/٢

^٧ - تهذيب الكمال : ٤٧٧/٦

- ٢- مسدد بن قطن ابن إبراهيم الإمام المحدث المأمون القدوة العابد النيسابوري المزكي^١.
- ٣- عُثْمَانُ بن أبي شَيْبَةَ أبو الحسن ، صدوق^٢ تقدم ح ١٩ .
- ٤- جرير بن عبد الحميد ثقة^٣ تقدم ح ٦٣ .
- ٥- سليمان بن فيروز ثقة^٤ تقدم ح ١٠٠ .
- ٦- عبد الرحمن بن الأسود أبو حفص النخعي ، قال ابن معين : ثقة قال ابن حجر ثقة^٥.
- رجال رواية ابن أبي شيبة :
- أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي ،^٦ تقدم ح ٦٨ .
- الحكم على سند الحديث :
- الحديث صحيح ، قال الحافظ: (وهذا مما وهم في استدراكه لكونه مخرجا في الصحيحين من طريق الشيباني)^٧.

^١ - سير أعلام النبلاء : ١١٩/١٤ - والنجوم الزاهرة ١٨١/٣ - شذرات الذهب ٢٣٦/٢-٢٣٧ .

^٢ - الجرح و التعديل : ١٦٦/٦

^٣ تقريب التهذيب : ١٣٩/١-٩١٦

^٤ - الجرح و التعديل : ١٣٥/٤

التاريخ الكبير : ٢٥٢ / ٥ ، الجرح و التعديل : ٢٠٩/٥ تهذيب التهذيب ١٤٠/٦ . وتقریب التهذيب

^٥ - ٤٧٣/١ .

^٦ - التاريخ الأوسط : ٣٦٥/٢

^٧ - فتح الباري : ٤٠٤/١ .

(١١٤) قال الحافظ : (ورواه عنه أيضا بإسناد ميمونة حفص بن غياث عند أبي داود)^١.

.....

حدثنا محمد بن العلاء ومُسَدَّدٌ قالا ثنا حَفْصٌ عن الشَّيْبَانِيِّ عن عبد الله بن شَدَّادٍ عن خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ أَمَرَهَا أَنْ تَتَرَّرَ ثُمَّ يُبَاشِرُهَا)^٢.

(١١٤) التخریج : مداره على محمد بن العلاء ومسدد ، عن حفص عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن خالته ميمونة بنت الحارث ، أخرجه أبو داود بسند المتن ، وأخرجه النسائي^٣ ، من حديث إسحاق بن إبراهيم عن جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود ، وأخرجه أبو عوانة^٤ ، من حديث أبي أمية عن زكريا بن عدي عن علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه .

رجال أبي داود :

١ - أبو كريب محمد بن العلاء مشهور بكنيته قال أبو حاتم: صدوق ت ٢٤٨هـ - قتل ابن حجر ثقة حافظ ° .

٢ - مُسَدَّدٌ بن مسرهد بن مسرهل الأسدي البصري ثقة حافظ ت ٢٢٨هـ - تقدم ح ٥٢ .

٣ - حَفْصٌ بن غياث ثقة مأمون^٥ تقدم ح ٤٠ .

٤ - الشَّيْبَانِيُّ سليمان بن فيروز ثقة^٦ تقدم ح ١٠٠ .

^١ - فتح الباري : ٤٠٤/١

^٢ - سنن أبي داود : ٢٥١/٢ .

^٣ - سنن النسائي (المحتقى) : ١٥١/١

^٤ - مسند أبي عوانة ١ : ٢٥٨/١

^٥ - فتح الباري : ١/١٧٦ الجرح والتعديل : ٥٢١/٨ - تقريب التهذيب ١٧٩/٢ .

^٦ - معرفة الثقات : ٣١٠/١

^٧ - الجرح والتعديل : ١٣٥/٤

٥- عبد الله بن شداد بن الهاد^١ تقدم ح ١٠٣

رجال النسائي

١- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ثقة^٢ تقدم ح ٧٣

٢- جرير بن عبد الحميد ثقة صحيح الكتاب، آخر عمره يهيم من حفظه^٣ تقدم ح ٦٣

٣- منصور بن أبي مزاحم بشير التركي ثقة من العاشرة ت خمس وثلاثين م د س^٤

٤- إبراهيم النخعي فقيه العراق أبو عمران ع^٥ تقدم ح ٣٦

٥- الأسود بن يزيد النخعي الكوفي أبو عمرو^٦ تقدم ح ٧٩

رجال أبي عوانة :

١- أبو أمية سويد بن غفلة أبو أمية تقدم ح ٨ .

٢- زكريا بن عدي بن الصلت التيمي ثقة جليل يحفظ من كبار العاشرة مات سنة إحدى عشرة ومائتين خم م مدت س ق^٧ .

٣- ع علي بن مسهر الإمام الحافظ^٨ تقدم ح ٥٠ .

٤- عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي ثقة^٩ تقدم ح ٩٩ .

الحكم على سند الحديث :

سند الحديث صحيح لغيره بجميع طرقه.

^١ - معرفة الثقات : ٣٧/٢

^٢ - تقريب التهذيب : ٩٩/١

^٣ - تقريب التهذيب : ١٣٩/١

^٤ - تقريب التهذيب : ٥٤٧/١

^٥ - تذكرة الحفاظ : ٧٣/١

^٦ - التاريخ الكبير : ٤٤٩/١

^٧ - تقريب التهذيب : ٢١٦/١

^٨ - تذكرة الحفاظ : ٢٩٠/١

^٩ - التاريخ الكبير : ٢٥٢/٥ ، الجرح والتعديل : ٢٠٩/٥ .

٦- (بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمِ^١)

٧- (بَابُ تَقْضِيِ الْحَائِضِ الْمُنَاسِكَ كُلِّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ)^٢

(١١٥) قال الحافظ: (كان يذكر الله على كل أحيانه).. وصله مسلم من حديث عائشة^٣.

قال الإمام مسلم حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى قالوا حدثنا بن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة عن البهي عن عروة عن عائشة قالت (كَانَ .. يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ)^٤.

(١١٥) التخريج: مداره على يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة عن البهي عن عروة، أخرجه مسلم بسند المتن، وأخرجه أبو داود^٥ من حديث محمد بن العلاء به.

سند أبي داود:

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ محمد بن كريب^٦، ثقة حافظ تقدم ح ٧.

مرتبة الحديث:

أخرجه مسلم.

^١ - ليس فيه حديث ولا أثر

^٢ - فتح الباري: ٤٠٧/١

^٣ - فتح الباري: ٤٠٨/١ خ ٢٩٨

^٤ - صحيح مسلم: ٢٨٢/١ برقم ٣٧٣

^٥ - أبو داود: ٥/١ برقم ١٧

^٦ - تقريب التهذيب: ٥٠٠/١

(١١٦) قال الحافظ : أورد المصنف أثر إبراهيم النخعي .. وقد وصله الدارمي وغيره بلفظ :
(أربعة لا يقرؤون القرآن الجنب والحائض وعند الخلاء وفي الحمام)^١.

.....

قال الدارمي : أخبرنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم قال :
(أربعة لا يقرؤون القرآن عند الخلاء وفي الحمام والجنب والحائض إلا الآية ونحوها للجنب
والحائض)^٢.

(١١٦) التخريج : مداره على هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم أخرجه الدارمي^٣،
بسند المتن ، وأخرجه ابن أبي شيبة^٤ من حديث عبد الصمد بن عبد الوارث به .
سند الدارمي :

١- يزيد بن هارون الواسطي أحد الأعلام^٥ تقدم ح ١٤ .

٢- هشام بن أبي عبد الله أبو بكر^٦ تقدم ح ٤٥ .

٣- حماد أبو أسامة تقدم ح ٣ .

٤- إبراهيم النخعي فقيه العراق أبو عمران^٧ ع تقدم ح ٩٣ .

سند ابن أبي شيبة :

١- عبد الصمد بن عبد الوارث^٨ تقدم ح ٢ .

^١ - فتح الباري : ٤٠٥/١ خ ٢٩٨ .

^٢ - سنن الدارمي : ٢٥٢/١ برقم ٩٩٣ .

^٣ - سنن الدارمي : ٢٥٢/١ برقم ٩٩٣ .

^٤ - ابن أبي شيبة : ١٠٨/١ من حديث ١٢٢٣ .

^٥ - طبقات المدلسين : ٢٧/١ .

^٦ - لسان الميزان : ٤١٨/٧ .

^٧ - تذكرة الحفاظ : ٧٣/١ .

^٨ - تذكرة الحفاظ : ٣٤٤/١ .

الحكم على سند الحديث :

بطرقه مجتمعةً يرتفع إلى درجة الحسن لغيره .

(وردت أحاديث في تحريم قراءة القرآن للجنب.. وفي كلها مقال لكن تحصل القوة بانضمام

بعضها إلى بعض ومجموعها يصلح لأن يتمسك بها)^١ .

^١ - تحفة الأحوذى : ٣٤٦/١

(١١٧) قال الحافظ: (وروى عنه الجواز مطلقا وروى عنه الجواز للحائض دون الجنب)^١.

.....

قال الدارمي: أخبرنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء وحماد عن إبراهيم وسعيد بن جبير قالوا (الحائض والجنب يستفتحون الآية ولا يتمون آخرها)^٢.

(١١٧) التخريج: مداره على أبي خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء وعن حماد ، أخرجه الدارمي بسند المتن ، وأخرجه ابن أبي شيبة^٣ به سواء .

دراسة رجال السند:

١- عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، قال احمد بن حنبل عبد الله بن سعيد المقبري أبو عباد منكر الحديث متروك الحديث . وقال أبو زرعة هو ضعيف^٤ .

٢- أبو خالد الأحمر جواب بن عبيد الله التيمي ، أكثر ما يروى عنه مقاطيع قال ابن حجر صدوق رمي بالإرجاء^٥ .

٣- حجاج بن محمد المصيصي الأعمور ثقة ثبت من التاسعة مات سنة ست ومائتين ع^٦ .

^١ - فتح الباري : ٤٠٨/١ خ ٢٩٨ .

^٢ - سنن الدارمي : ٢٥٢/١ برقم ٩٩٤ .

^٣ - ابن أبي شيبة : ٩٧/١ باب من رخص للجنب أن يقرأ من القرآن برقم ١٠٩٠ .

^٤ - الجرح والتعديل : ٧١/٥

^٥ - تاريخ جرجان : ١/١٧٣ ، (المؤلف: حمزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني ، الناشر: عالم الكتب، بيروت ١٤٠١ - ١٩٨١ ، الطبعة: الثالثة، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان) - تقريب التهذيب ١/١٣٥ .

^٦ - تقريب التهذيب : ١/١٥٣

- ٤- عطاء بن أبي رباح تقدم ح ٣.
- ٦- إبراهيم النخعي فقيه العراق أبو عمران ع^١ تقدم ح ٩٣.
- ٧- سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي تقدم ح ٩٤ ع^أ.
- الحكم على سند الحديث :

سنده ضعيف فيه أبو خالد الأحمر ، أكثر ما يروى عنه مقاطيع ، و كذا عبد الله بن سعيد متروك .

^١ - تذكرة الحفاظ : ٧٣/١

^٢ - تقريب التهذيب : ٢٣٤/١

(١١٨) قال الحافظ: ثم أورد أثر ابن عباس وقد وصله ابن المنذر بلفظ: (إن ابن عباس كان يقرأ ورده وهو جنب)¹.

.....

قال الطبراني: وحدثونا عن محمود بن آدم ثنا الفضل بن موسى ثنا الحسين يعني ابن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس (أنه كان يقرأ ورده وهو جنب)².

(١١٨) التحريج: مداره على عكرمة عن ابن عباس، أخرجه الطبراني³، بسند المتن و أخرجه البيهقي⁴ من حديث عمر بن عبد العزيز بن قتادة نا أبو الفضل بن حمدويه نا أحمد بن نجدة نا أحمد بن يونس نا الحسن بن حي عن عامر بن السمط عن أبي الغريف، كما أخرجه أيضاً عن محمد بن إسماعيل نا زياد بن أيوب نا أبو عبيدة نا عبيد بن عبيدة من بني عباب الناجي بلفظ (قرأ ابن عباس شيئاً من القرآن وهو جنب فقليل في ذلك فقال ما في جوفي أكثر من ذلك).

إسناد الطبراني:

- ١- محمود بن آدم المروزي وكان ثقة صدوقاً وقال: ابن حجر صدوق⁵.
- ٢- الفضل بن موسى أبو عبد الله السيناني المروزي سمع الأعمش وثقه ابن معين ووكيع وأبو نعيم وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر ثقة وربما أغرب⁶.
- ٣- الحسين ابن واقد المروزي أبو عبدالله قاضي مرو ومولى عبدالله بن عامر بن كريز قال ابن حجر ثقة له أوهام (١).

١ - فتح الباري: ٤٠٨/١ خ ٢٩٨.

٢ - معجم الطبراني الأوسط: ٩٨/٢.

٣ - معجم الطبراني الأوسط: ٩٨/٢.

٤ - البيهقي الكبرى: ٨٩/١ برقم ٤٢١.

٥ - الجرح والتعديل: ٢٩٠/٨ - تقريب التهذيب ٢/٢٣٢.

٦ - التاريخ الكبير: ٧/١١٧ - تهذيب التهذيب ٨/٢٨٦ - تقريب التهذيب ٢/١١١-١١٢.

٤- يزيد النحوي وهو يزيد بن أبي سعيد أبو الحسن ، قال يحيى بن معين : ثقة ^١ مات سنة سبع ومائة ^٢.

٥- عِكْرَمَةَ مولى بن عباس أبو عبد الله الهاشمي ^٣ تقدم ح ١٠٢.

رجال البيهقي :

١- عمر بن عبد العزيز بن قتادة أبو نصر شيخ البيهقي ، ^٤ تقدم ح ٥٥.

٢- أبو الفضل بن حمدويه بن أحمد أبو الفضل المروزي ^٥.

٣- أحمد بن عبد الوهاب الحوطي صدوق من الحادية عشرة مات سنة تسع وسبعين س ^٦.

٤- أحمد بن يونس كان ثقة ليس بحجة قاله عثمان بن أبي شيبة ^٧.

٥- الحسن بن حي بن صالح بن حي ، قال يحيى بن معين ^٨ ثقة مستقيم الحديث ^٩.

٦- عامر بن السَّمَطِ التميمي أبو كنانة الكوفي ثقة من السابعة عس ^{١٠}.

١ - تهذيب التهذيب ٣٧٣/٢ - وتقريب التهذيب ١/١٨٠.

٢- الجرح التعديل: ٢٧٠/٩

٣- التاريخ الكبير: ٤٩/٧

٤- التاريخ الكبير: ٤٩/٧

٥- تاريخ مدينة دمشق: ٣٩٩/١

٦- تاريخ بغداد: ٢٨٧/٨

٧- تقريب التهذيب: ٨٢/١

٨- تاريخ أسماء الثقات: ٤٢/١، (المؤلف: عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ ، الدار السلفية ، الكويت،

١٤٠٤ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى، المحقق: صبحي السامرائي).

٩- الكامل في ضعفاء الرجال: ٣١٠/٢

١٠ - تهذيب التهذيب: ٢٣٨/٢

^{١٠} - تقريب التهذيب: ٢٨٧/١

- ٧- أبو العريف عبيد الله بن خليفة أبو العريف الهمداني صدوق رمي بالتشيع س ق^١ .
 ٨- محمد بن إسماعيل الترمذي الإمام الحافظ^٢ تقدم ح ٥٧ .
 ٩- زياد بن أيوب أبو هشام الطوسي^٣ تقدم ح ٧٨ .
 ١٠- حميد بن أبي حميد الطويل البصري أبو عبيدة^٤ تقدم ح ٦٩ .
 ١١- عبيد بن عبيدة التمار بصري يروى عن المعتز بن سليمان^٥ .

الحكم على سند الحديث :

ضعيف السند للانقطاع الواقع بين شيوخ الطبراني المعبر عنهم بقوله (حدثونا) وفيه ابن خراش يغرب^٦ ، و بطرقه الكثيرة يرتفع إلى درجة الحسن لغيره .

^١ - تقريب التهذيب : ٣٧٠/١

^٢ - سير أعلام النبلاء : ٤٧٣/١٥

^٣ - التاريخ الكبير : ٣٤٥/٣

^٤ - التاريخ الكبير : ٣٤٨/٢

^٥ - الثقات : ٤٣١/٨

^٦ - الثقات : ٤٣١/٨

(١١٩) قال الحافظ : (وأما أثر الحكم^١ ، فوصله البغوي في الجعديات من روايته عن علي بن الجعد عن شعبة عنه ووجه الدلالة منه إن الذبح مستلزم لذكر الله بحكم الآية)^٢ .

قال الحافظ : حديث علي بن الجعد ، أنبأنا به أبو الحسن بن أبي الجعد قراءة عليه لبعضه وإجازة للباقي عن القاسم بن مظفر عن علي بن الحسين عن المبارك بن الحسن أنا أبو محمد الصريفي أنا القاسم بن حبابة ثنا البغوي به)^٣ .

(١١٩) التحريج : تفرد الحافظ بذكر سنده في تعليق التعليق^٤ .

رجال الإسناد :

- ١- أبو الحسن علي بن محمد بن أبي الجعد ، شيخ الحافظ ابن حجر^٥ .
- ٢- أبو محمد القاسم بن مظفر بن محمود بن عساكر الشهرزوري ، شيخ الإمام الذهبي مولده سنة إحدى وتسعين وأربع مئة ، مات سنة إحدى عشرة وخمس مئة^٦ .
- ٣- علي بن الحسين بن مطر البصري الدرهمي قال ابن حجر صدوق م د^٧ .
- ٤- المبارك بن الحسن بن سعيد بن محمد الأسدي بن الخشاب ، كان من أهل الثقة والصدق والمروءة ومات سنة خمس وخمس مائة^٨ .

- صحيح البخاري : ٢٦ / ١ ، و يقصد الحافظ قول الحكم الذي ما علقه البخاري (إني لأذبح و أنا جنب) .

^٢ - فتح الباري : ٤٠٧ / ١ خ ٢٩٨ .

^٣ - تعليق التعليق : ٤٧١ / ٥

^٤ - تعليق التعليق : ٤٧١ / ٥

^٥ - تعليق التعليق : ٤٦٨ / ٥

^٦ - العجالة في الأحاديث المسلسلة : ١ / ٥٧ ، و سير أعلام النبلاء ٢١ / ٥٨

^٧ - تهذيب الكمال : ١٦ / ٣٦١ - تقريب التهذيب ٢ / ٣٥ .

^٨ - سير أعلام النبلاء : ٢٠ / ٢٨٩

٥- عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفي ، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة سمعته يذكر ذلك وسمع أبا القاسم بن حبابة وأبا حفص الكتاني وأبا طاهر المخلص وكان صدوقاً

٦- القاسم بن حبابة ، مسكوت عنه ٢ .

الحكم على سند الحديث :

فيه القاسم بن حبابة ، و عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفي مسكوت عنهما، فالحديث ضعيف .

١- تاريخ بغداد : ١٠ / ١٤٦

٢- سير أعلام النبلاء : ١٣ / ٢٢٣

(١٢٠) قال الحافظ : حديث (كان رسول الله ﷺ لا يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة) رواه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان .

قال أبو داود : حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال : (دخلت على علياً ﷺ أنا ورجلان رجل منا ورجل من بني أسد وفيه فقال إن رسول الله ﷺ كان يخرج من الخلاء فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه أو قال يحجزه عن القرآن شيء ليس الجنابة)^١.

(١٢٠) التخريج : مداره على علي بن حنبل عن إسماعيل بن إبراهيم عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة ، أخرجه أبو داود^٢ ، بسند المتن ، و أخرجه النسائي^٣ به سواء ، و ابن ماجه^٤ من حديث محمد بن بشر حدثنا محمد بن جعفر شعبة به .
غريب الحديث :

قوله (يحجبه) و في رواية (لا يحجزه) بالزاي المعجمة أي لا يمنعه ويروى بالراء المهملة بمعناه ويروى لا يحجبه بمعناه أيضاً^٥ .

١ - فتح الباري : ٤٠٨/١ .

٢ - سنن أبو داود : كتاب الطهارة باب في الجنب يقرأ القرآن ٥٩/١ حديث رقم : ٢٢٩

٣ - سنن أبو داود : برقم ٢٢٩

٤ - سنن النسائي : ١٢١/١ برقم ٢٥٦ ، باب حجب الجنب من قراءة القرآن ، و في المحتجى :

١٤٤/١ برقم ١٧٧ .

٥ - سنن ابن ماجه : ١٩٥/١ ، برقم : ٥٨٧

٦ - عمدة القاري : ١٤٧/١

سند أبي داود:

- ١- عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بن سعد بن إياس بن مقاتل بن المشموخ أبو الحسن من أهل مرو ، متيقظ متقن مات سنة أربع وأربعين ومائتين^١ .
- ٢- إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الجرجاني كان شيخا صالحا مات سنة سبع وأربعين ومائتين^٢ .
- ٣- شُعْبَةُ بن الحجاج^٣ تقدم ح ١٠ .
- ٤- عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عمرو بن مرة الجملي ثقة ت ١١٨هـ - تقدم ح ٨ .
- ٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ أبو العالية الهمداني الكوفي عن شعبة : كان عبد الله يعرف وينكر^٤ ، حكى البخاري عن عمرو بن مرة كان عبد الله يعني ابن سلمة يحدثنا فتعرق وتنكر وكان قد كبر ولا يتابع في حديثه به^٥ .

سند ابن ماجة:

- ١- مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ العدني شيخ يمان أورد له الدارقطني في غرائب مالك حديثا وقال أنه حديث منكر وجعفر ما عرفت فيه جرحا ولا في شيخه وذكرته هنا لتمييز^٦ .
- ٢- مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أبو جعفر المعروف بابن البصري الجرجاني^٧ .

^١ - الثقات : ٤٦٨/٨

^٢ - تاريخ جرجان : ١٤٣/١

^٣ - تقريب التهذيب : ٢٦٦/١

^٤ - الضعفاء الكبير : ٢٦٠ / ٢

^٥ - عمدة القاري : ١٤٧/١

^٦ - تهذيب التهذيب : ٦٣ / ٩

^٧ - تاريخ جرجان : ٣٩٢/١

الحكم على سند الحديث :

قال في نصب الراية : (حديث ، منع القراءة للجنب رواه أصحاب السنن الأربعة من حديث عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي .. قال النووي في الخلاصة قال الشافعي أهل الحديث لا يثبتونه قال البيهقي لان مداره على عبد الله بن سلمة وكان قد كبر وأنكر حديثه وعقله وانما روى هذا بعد كبره قاله شعبة^١ قال الحافظ ابن حجر : (والحق أنه من قبيل الحسن يصلح للحجة لكن قيل في الاستدلال به نظر لأنه فعل مجرد فلا يدل على تحريم ما عداه)^٢ ، و في عمدة القاري (وذكر الخطابي أن الإمام أحمد كان يوهن حديث علي هذا ويضعف أمر عبد الله بن سلمة ، وذكره ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين ، وقال النسائي يعرف وينكر .قلت : الترمذي لما أخرجه قال حديث حسن صحيح وصححه ابن حبان أيضاً ، وقال الحاكم في عبد الله بن سلمة أنه غير مطعون فيه ، وقال العجلي تابعي ثقة ، وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به)^٣.

^١ - نصب الراية : ١ / ١٩٦ ، (نصب الراية لأحاديث الهداية ، المؤلف: عبدالله بن يوسف أبو محمد

الحنفي الزيلعي، دار الحدي، مصر، ١٣٥٧، المحقق: محمد يوسف البنوري).

^٢ - فتح الباري: ١ / ٤٠٨

^٣ - عمدة القاري: ١ / ١٤٧

(١٢١) قال الحافظ : حديث ابن عمر مرفوعا (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن)
فضعيف من جميع طرقه^١ .

قال الترمذي : حدثنا علي بن حجر والحسن بن عرفة قالا حدثنا إسماعيل بن عياش عن
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا
من القرآن)^٢ .

(١٢١) التخريج : مداره على إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع ، أخرجه
الترمذي^٣ بسند المتن ، و أخرجه في جزء ابن عرفة العبدي^٤ ، من حديث الحسن بن عرفة به
سواء ، وأخرجه ابن ماجه أيضا من هذا الطريق ، و أخرجه البيهقي^٥ ، من حديث أبي علي
الروذباري وأبي محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري عن إسماعيل بن محمد الصفار
به . و له شاهد عند الدارقطني حيث قال (ورويناه عن جابر بن عبد الله ثم عن عطاء وأبي
العالية والنخعي وسعيد بن جبير في الحائض لا تقرأ القرآن)^٦ .

رواة الإسناد :

١ - علي بن حجر بن سعد بن إياس بن مقاتل^٧ تقدم ح ١١٢ .

١ - فتح الباري : ٤٠٥/١ خ ٢٩٨

٢ - سنن الترمذي : كتاب الطهارة باب ماجاء في الجنب والحائض أنها لا يقرآن القرآن حديث رقم : ١٣١ / ٤١ .

٣ - سنن الترمذي ٤١ / ١ .

٤ - الأحاديث العوالي من جزء ابن عرفة ٢٢/١

٥ - سنن البيهقي الكبرى ٣٠٩/١ برقم : ١٣٧٥

٧ - الثقات ٤٦٨/٨

٢- موسى بن عقبة ابن أبي عياش ، ليس به بأس قاله يحيى ، وقال احمد : ثقة قال ابن حجر ثقة فقيه إمام في المغازي ^١ .

٣- أبو عبد الله نافع مولى عبد الله بن عمر ^٢ تقدم ح ٣٢ .

٤- الحسن بن عرفة بن يزيد مات سنة سبع وخمسين ومائتين ، وثقه ابن معين وأبو حاتم ^٣

٥- إسماعيل بن عياش له أحاديث منا كير ^٤ .

الحكم على سند الحديث :

ضُعب هذا الحديث بإسماعيل بن عياش قال البيهقي روايته عن أهل الحجاز ضعيفة لا يحتج بها قاله أحمد ويحيى وغيرهما من الحفاظ لأن إسماعيل بن عياش قد وثقه أئمة الحديث في أهل الشام وضعفوه في الحجازيين وهو روى هذا الحديث عن موسى بن عقبة وهو من أهل الحجاز قال البيهقي في المعرفة هذا حديث ينفرد به إسماعيل بن عياش وروايته عن أهل الحجاز لا يحتج بها قاله أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما من الحفاظ وقد روى هذا عن غيره وهو ضعيف انتهى وقال ابن أبي حاتم في علله سمعت أبي وذكر حديث إسماعيل بن عياش هذا فقال أخطأ إنما هو من قول ابن عمر كذا في نصب الراية ^٥ وقال الحفاظ (وأما حديث بن عمر مرفوعاً) لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن فضيع ^٦ وقال في التلخيص بعد ذكر حديث ابن عمر ما لفظه (وله شاهد من حديث جابر رواه الدارقطني مرفوعاً وفيه محمد بن الفضل وهو متروك وموقوفاً وفيه يحيى بن أبي أنيسة وهو كذاب) ^٧ .

١- تاريخ أسماء الثقات ١/٢٢٠ - رجال صحيح البخاري ٢/٦٩٧٢٢٠ - تقريب التهذيب ٢/٢٨٦ .

٢ - طبقات الحفاظ: ٤٧/١

٣- سير أعلام النبلاء: ١٦٣/١٧

٤ - سنن الترمذي: ١/٢٣٧

٥- عمدة القاري: ٣/٢٧٥

٦- فتح الباري: ١/٤٠٩

٧ - تحفة الأحوذى: ١/٣٤٩

٨- (بَابُ الْأَسْتِحَاظَةِ)

(١٢٢) قال الحافظ: وزاد (ثم توضئي لكل صلاة) رواه النسائي من طريق حماد بن زيد عن هشام وادعى أن حماداً ، تفرد بهذه الزيادة ^١ .

قال النسائي أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ (أَسْتَحْيِضْتُ فَاطِمَةَ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ أَفَادَعُ الصَّلَاةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاعْسَلِي عَنْكَ أَتَرَ الدَّمَ وَتَوَضَّئِي فَإِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ قِيلَ لَهُ فَالْعُسْلُ قَالَ ذَلِكَ لَا يَشْكُ فِيهِ أَحَدٌ) ^٢ .

(١٢٣) التخریج: مداره على هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ، وقد أخرج النسائي من حديث يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد ابن زيد به ، وأخرجه الترمذي ^٣ ، من حديث هناد حدثنا وكيع وعبدة وأبو معاوية به ، وأخرجه الطحاوي ^٤ من حديث محمد بن خزيمه قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة به ، وأخرجه إسحاق بن راهويه ^٥ ، أخبرنا وكيع نا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت به ، و ممن رواه مقطوعا أبو داود ، حيث قال: (وَرَوَى حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ

^١ - فتح الباري : ٤٠٩/١ خ ٢٩٨

^٢ - رواه النسائي: كتاب الطهارة باب القرق بين دم الحيض والاصتِحَاظَةِ ١/١١٣ - برقم ٢١٧ و قال: (قال أبو عبد الرحمن لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث وتوضئي غير حماد بن زيد وقد روى غير واحد عن هشام ولم يذكر فيه وتوضئي) .

^٣ - سنن الترمذي: ٢١٧/١

^٤ - شرح معاني الآثار ١ : ١٢٥/

^٥ - مسند إسحاق : ٩٧/٢

حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَرَكَّتِ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ^١.

غريب الحديث :

(الْمُسْتَحَاضَةُ) الْمُسْتَحَاضَةُ مِنْ تَرَى الدَّمَّ مِنْ قَبْلِهَا فِي زَمَنِ لَا يَعْدُ حَيْضًا وَلَا نَفَاسًا مُسْتَغْرَقًا وَقْتُ صَلَاةٍ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَلَا يَخْلُو وَقْتُ صَلَاةٍ عَنْهُ فِي الْبَقَاءِ^٢.

سند النسائي :

١- يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ أَبِي: صَدُوقٌ، تَوَفَّى سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ^٣.

٢- حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْأَزْرَقُ^٤ تَقَدَّمَ ح ٨٠.

٣- هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ثِقَةٌ ع تَقَدَّمَ ح ١^٥.

٤- عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ثِقَةٌ ع تَقَدَّمَ ح ١.

سند الترمذي :

١- هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ مَصْعَبِ التَّمِيمِيِّ ح ٤٠.

٢- وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَاحِ ع تَقَدَّمَ ح ٣٧^٦.

٣- عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكَلَابِيِّ ع تَقَدَّمَ ح ٦٣^٧.

٤- عَبَادُ بْنُ عَبَادِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الْمُهَلَّبِ ع تَقَدَّمَ ح ٢.

^١ - سنن أبو داود : برقم ٢٤٧

^٢ - التعاريف : ٦٥٣/١

^٣ - الجرح والتعديل : ١٣٧/٩

^٤ - التاريخ الكبير : ٢٥/٣

^٥ - تقريب التهذيب : ٢٨٩/١

^٦ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

^٧ - التاريخ الكبير : ١٧٩ / ٨ ، تذكرة الحفاظ : ٣٠٦/١ .

^٨ - الكاشف : ٦٧٧/١

^٩ - تقريب التهذيب : ٢٩٠/١

سند الطحاوي:

- ١- محمد بن خزيمة محمد مشهور ثقة^١ تقدم ح ٤٥.
- ٢- حجاج بن المنهال الحجاج أبو محمد أخرج البخاري^٢ تقدم ح ٤.
- ٣- حماد بن سلمة حماد أبو أسامة تقدم ح ٣.

سند إسحاق بن راهويه:

- ١- الأعمش سليمان^٣ ، تقدم ح ٦ .
- ٢- حبيب بن أبي ثابت الكوفي الفقيه الحافظ مات حبيب سنة تسع عشرة ومائة قال ابن حجر ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس^٤ ع.

الحكم على سند الحديث :

سنده صحيح .

^١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال: ١٣٤/٦

^٢ - التعديل و التحريج: ٥١٩/٢

^٣ - تهذيب التهذيب: ٢٠٢، ٤/١، وتقريب التهذيب: ٢٥٤ /١ برقم: ١٢٦١٥ .

^٤ - تذكرة الحفاظ: ١١٦/١ - تقريب التهذيب ١٤٨/١ .

(١٢٤) قال الحافظ: وزاد (ثم توضئي لكل صلاة) و رواه الدارمي من طريق حماد بن سلمة ،
والسراج من طريق يحيى بن سليم ، كلاهما عن هشام) ^١ .

(١٢٤)التخريج :

أخرجه الدارمي قال اخبرنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن
أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة بنت أبي حبيش قالت يا رسول الله إني امرأة
استحاض أفترك الصلاة؟ قال لا إنما ذلك عرق وليس بالحیضة فإذا أقبلت الحيضة قاتركي
الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وتوضئي وصلي. (٢)

^١ - فتح الباري : ٤٠٥/١ خ ٢٩٨

٢- سنن الدارمي ١٦٤/١ - باب في غسل المستحاضة برقم : ٧٨٥ .

(٩ بَابُ غَسْلِ دَمِ الْمَحِيضِ ^١)

(١٠ بَابُ الْاِعْتِكَافِ لِلْمَسْتَحَاضَةِ)

(١٢٥) قال الحافظ: وكذا وقع في الموطأ (إن زينب بنت جحش استحيضت) وحزم بن عبد البر بأنه خطأ لأنه ذكر . أن التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف إنما هي أم حبيبة أختها) ^٢.

قال الإمام مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة (أما رأيت زينب بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وكانت تستحاض فكانت تغتسل وتصلّي) ^٣.

(١٢٥) التخریج : مداره على عروة و عمرة عن عائشة ، أخرجه مالك^٤ بسند المتن إلا انه قال (زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ) و خالفه جمهور المحدثين بأنها (أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ وَهِيَ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ) ، و أخرجه الدارمي^٥ ، من حديث أبي المغيرة عن الأوزاعي عن الزهري^٦ به ، و أخرجه أحمد^٦ ، بسند الدارمي سواء، و أخرجه النسائي^٧ من حديث الربيع بن سليمان بن داود بن إبراهيم عن إسحاق بن بكر عن أبي عن يزيد بن عبد الله عن أبي بكر بن محمد^٧ به .

^١ - قال الحافظ في فتح الباري: ١ / ٤١٧ قوله (باب غسل المحيض تقدم توجيهه في الترجمة التي قبله)

فليس في الباب حديث ولا أثر .

^٢ - فتح الباري: ١ / ٤١١ خ ٣٠٣

^٣ - موطأ مالك: ١ / ٦٢ - باب المستحاضة

^٤ - موطأ مالك: ١ / ٦٢

^٥ - سنن الدارمي: ١ / ٢١٦

^٦ - مسند أحمد: ٦ / ٨٣

^٧ - سنن النسائي (المتقى) : ١ / ١٢٠ ، باب ذكر الإقراء .

سند الموطأ :

- ١- هشام بن عروة بن الزبير ثقة ع تقدم ح ١.
- ٢- عروة بن الزبير بن العوام ع^٢ تقدم ح ١.
- ٣- زينب بنت أبي سلمة^٣ تقدمت ح ٦٤.

سند الدارمي :

- ١- عبد القدوس بن الحجاج أبو المغيرة الخولاني ح ٦٥.
- ٢- الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ، كان حافظا ح ٦٣.
- ٣- الزهري محمد بن مسلم وإتقانه^٤ تقدم ح ٥٣ .

سند النسائي :

- ١- الربيع بن سليمان بن داود الحافظ^٥ تقدم ح ٨٠.
- ٢- إسحاق بن بكر بن مضر مولى شرحبيل بن حسنة القرشي البصري^٦.
- ٣- بكر بن مضر بن محمد بكر بن مضر بن محمد قال ابن حجر صدوق ثقة ثبت^٧.
- ٤- يزيد بن عبد الله بن الشخير ثقة مات سنة إحدى عشرة ومائة، قيل له رؤية ع^٨.
- ٥- أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن يحيى بن معين قال أبو بكر حزم ثقة قال ابن حجر ثقة عابد^٩.

^١ - تقريب التهذيب : ٢٨٩/١

^٢ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

^٣ - معرفة الثقات : ٤٥٣ / ٢

^٤ - تقريب التهذيب : ٢٢٤/٢

^٥ - الكنى والأسماء : ٣١٩ / ١ ، طبقات الحفاظ : ٢٠٦ / ١

^٦ - التاريخ الكبير : ٣٨٣/١ . تقريب التهذيب ٥٦/١ .

^٧ - الثقات : ١٠٤/٦ - تقريب التهذيب ١٠٧/١

^٨ - تقريب التهذيب : ٦٠٢/١

^٩ - الجرح و التعديل : ٣٣٧/٩ - تقريب التهذيب ٣٩٩/٢ .

الحكم على سند الحديث :

سنده ضعيف . قال أبو عوانة : (سمعت إبراهيم الحربي يقول اختلفوا في اسم هذه المرأة فقال الليث أم حبيبة ووافقه الأوزاعي ومعاوية بن يحيى وإبراهيم بن نافع ويونس فهؤلاء أوهموا عن الزهري) ^١ ، قال سفيان (الصواب هي حبيبة بنت جحش تكنى أم حبيبة أخت حمنة بنت جحش بن رئاب) ^٢ ، وقال الدارمي : (وكان ابن عيينة ربما قال في حديث عائشة حبيبة بنت جحش وهو خطأ إنما هي أم حبيبة كذلك قاله أصحاب الزهري سواء) ^٣ .

^١ - مسند أبي عوانة: ٢٧٠/١

^٢ - سنن البيهقي: ٣٣٩/١

^٣ - سنن البيهقي: ٣٣٩/١

(١٢٦) قال الحافظ : وقرأت بخط مغلطاي ، في عدد المستحاضات في زمن النبي ﷺ قال (وسودة بنت زمعة ذكرها العلاء بن المسيب عن الحكم عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين فلعلها هي المذكورة قلت وهو حديث ذكره أبو داود ، من هذا الوجه تعليقا) ^١.

قال أبو داود : وَرَوَى الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (أَنَّ سَوْدَةَ اسْتَحِيضَتْ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَضَتْ أَيَّامَهَا اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ) .

(١٢٦) التخريج : انفرد به أبو داود .

رجال السند :

١- الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعِ الْكَاهِلِيِّ الثَّعَلِيِّ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ^٢.

٢- الْحَكَمُ بْنُ نَافِعِ الْبَهْرَانِيِّ الْحَمْصِيِّ ثِقَةٌ ثَبَتَ ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ ^٣.

٣- أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِائَةً ^٤.

الحكم على سند الحديث :

سنده ضعيف أبو داود لم يدرك الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فالحديث معلق ، وهو من انواع الضعيف ، قال الحافظ ابن حجر : (ذكره أبو داود ، من هذا الوجه تعليقا) ^٥.

^١ - فتح الباري: ٤١١/١ خ ٣٠٣

^٢ - لسان الميزان : ٣٠٩/٧

^٣ - التاريخ الكبير : ٣٤٤/٢

^٤ - التعديل والتجريح : ٦٦٧ / ٢

^٥ - فتح الباري : ٤١١/١ خ ٣٠٣ - سنن أبي داود ٧٣/١ حديث رقم : ٢٨١.

(١٢٧) قال الحافظ : ذكر البيهقي أن بن خزيمة أخرجه موصولا قلت لكنه مرسل لأن أبا جعفر تابعي ولم يذكر من حدثه به^١.

.....

قال البيهقي: أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود ، وروى العلاء بن المسيب عن الحكم عن أبي جعفر (أن سودة استحيضت فأمرها رسول الله ﷺ إذا مضت أيامها اغتسلت وصلت)^٢ قال الإمام أحمد : (وهذا فيما رواه ابن خزيمة عن العطاردي عن حفص بن غياث عن العلاء أتم من ذلك)^٣.

(١٢٧) التخريج : انفراد به البيهقي .

رجال رواية البيهقي :

١- أبو علي الروذباري أحمد بن عطاء الزاهد ، عن إسماعيل الصفار بما لم يروه الصفار فعله شبه له فلا يعتمد عليه انتهى وقال الخطيب روى أحاديث وهم فيها وغلط غلطا فاحشا وقال الصوري حدث عن الصفار عن بن عرفة قال الصوري ولا أظنه ممن يعتمد الكذب قال السلمى توفي سنة تسع وستين وثلاث مائة ودفن بصور^٤.

٢- أبو بكر بن داسة محمد بن بكر بن عبدالرزاق بن داسة ، راوية السنن لأبي داود^٥
٣- العلاء بن المسيب بن رافع ، تقدم ح ١١٧^٦.

^١ - فتح الباري : ٤١٢/١ خ ٣٠٣ .

^٢ - سنن البيهقي الكبرى : ٣٣٥/١

^٣ - سنن البيهقي الكبرى : ٣٣٥ / ١

^٤ - لسان الميزان : ٢٢١/١

^٥ - التمهيد لابن عبد البر : ٢٧٥/١٤

^٦ - لسان الميزان : ٣٠٩ / ٧

-الحَكَم بن نافع البهراني ثقة ثبت ، تقدم ح ١١٧^١ .

٥- أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ح ١١٧^٢ .

رجال ابن خزيمة :

١- العطاردي أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبو عمر ، ربما خالف^٣ تقدم ح ٣٨ .

٢- حفص بن غياث ثقة مأمون فقيه^٤ تقدم ح ٤٠ .

الحكم علي سند الحديث :

ضعيف أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين ، لم يدرك سودة ، وليس بصحابي . فالسند

منقطع . قال ابن حجر : (قلت لكنه مرسل لأن أبا جعفر تابعي ولم يذكر من حدثه به)^٥ .

^١ - التاريخ الكبير : ٣٤٤/٢

^٢ - التعديل والتجريح : ٦٦٧/٢

^٣ - الثقات : ٤٥/٨

^٤ - معرفة الثقات : ٣١٠/١

^٥ - فتح الباري : ٤١١/١ خ ٣٠٣

(١٢٨) قال الحافظ : وقرأت في السنن لسعيد بن منصور حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا خالد هو الخذاء عن عكرمة (أن امرأة من أزواج النبي ﷺ كانت معتكفة وهي مستحاضه)^١

قال الحافظ : وقرأت في السنن لسعيد بن منصور حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا خالد هو الخذاء عن عكرمة (أن امرأة من أزواج النبي ﷺ كانت معتكفة وهي مستحاضه)^٢ .
قال وحدثنا به خالد مرة أخرى عن عكرمة (أن أم سلمة كانت عاكفة وهي مستحاضه وربما جعلت الطست تحتها)^٣ .

(١٢٨) التخريج : لم أجده في النسخ التي بين أيدينا لسعيد بن منصور .

سند سعيد بن منصور :

١- إسماعيل بن عليّة إمام حجة بلا نزاع في الحفظ والدين^٤ تقدم ح ٥٢ .

٢- خالد الخذاء وهو بن مهران أبو المنازل ، قال يحيى : ثقة^٥ .

٣- عكرمة مولى بن عباس ح ١٠٢ .

الحكم على سند الحديث :

قال الحافظ : (وقد أرسله إسماعيل بن عليّة عن عكرمة ووصله خالد الطحان ويزيد بن زريع وغيرهما بذكر عائشة فيه ورجح البخاري الموصول فأخرجه وقد أخرج ابن أبي شيبة عن إسماعيل ابن عليّة هذا الحديث كما أخرجه سعيد بن منصور بدون تسمية أم سلمة)^٦ .

^١ - فتح الباري: ٤١٢/١ خ ٣٠٣

^٢ - فتح الباري: ٤١٢/١

^٣ - فتح الباري: ٤١٢/١

^٤ - الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: ٦١/١

^٥ - الجرح والتعديل: ٣٥٢/٣

^٦ - فتح الباري: ٤١٢/١

رفع لإيهام :

(أن امرأة من أزواج النبي ﷺ) قال الحافظ : قلت وهو عند أبي داود على التردد هل هو أسماء أو فاطمة بنت أبي حبيش وهاتان لهما به ﷺ تعلق لأن زينب ربيته وأسماء أخت امرأته ميمونة لأمها وكذا الحمنة وأم حبيبة به تعلق وحديثهما في سنن أبي داود. فهؤلاء سبع يمكن أن تفسر المبهمة بإحداهن^١.

(١٢٩) قال الحافظ : وذكر أبو داود من طريق سليمان بن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة (استحيضت زينب بنت جحش فقال لها النبي ﷺ اغتسلي لكل صلاة)^١ .

قال أبو داود: وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَلَمْ أَسْمَعُهُ مِنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ (اسْتَحِيضَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ)^٢ .

(١٢٩) التحريج: انفرد به أبو الوليد الطيالسي .

رجال السند :

١- أبو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك بصري ثقة ثبت في الحديث وكان يروي عن سبعين امرأة وكانت الرحلة بعد أبي داود إليه^٣ .

٢- سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ عن يحيى بن معين انه قال: سليمان بن كثير ضعيف قال: ابن حجر لا بأس به في غير الزهري^٤ .

٣- الزُّهْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ ع .

٤- عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ ع° تقدم ح ١.

الحكم على سند الحديث :

قال أبو داود وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ (تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَهَذَا وَهُمْ مِنْ عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ أَبِي الْوَلِيدِ) قَالَ الشَّيْخُ وَرَوَاةُ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا غَيْرَ مَحْفُوظَةٌ فَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ ، كَمَا رَوَاهُ سَائِرُ النَّاسِ عَنْ

١- فتح الباري: ٤١١/١ خ ٣٠٣ .

٢- سنن أبي داود : ٧٨/١

٣- معرفة الثقات : ٣٣٠

٤- الجرح و التعديل : ١٣٨/٤ - تقريب التهذيب ٣٢٩/١ .

٥- تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

الزهري في الحديث ضعيف لضعف سليمان بن كثير والحديث رواه عن الزهري وهو ضعيف فيه
كما ذكر ابن حجر^١.

^١ - سنن البيهقي الكبرى : ٣٥٠/١

(١٣٠) قال الحافظ :وعلى ما زعم ابن الجوزي من أن المستحاضه ليست من أزواجه فقد روى (أن زينب بنت أم سلمة استحيضت) روى ذلك البيهقي والإسماعيلي في جمعه حديث يحيى بن أبي كثير^١.

قال البيهقي : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان ثنا بشر بن بكر ثنا الأوزاعي ثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة وعكرمة مولى بن عباس (أن زينب بنت أم سلمة كانت تعتكف مع رسول الله ﷺ وهي تريق الدم فأمرها رسول الله ﷺ أن تغتسل لكل صلاة) وروي من وجه آخر عن عكرمة بخلاف هذا^٢ و قال البيهقي أخبرنا أبو الحسين علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة أن أم حبيبة بنت جحش سألت النبي ﷺ قالت (إني أهرق الدم فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلي)^٣ ورواه الأوزاعي عن يحيى فجعل المستحاضة زينب بنت أم سلمة^٤.

(١٣٠) التخريج : انفراد به البيهقي^٥.

سند البيهقي الأول :

- ١- أبو عبد الله الحافظ محمد الضبي النيسابوري ت سنة خمس وأربع مائة تقدم ح ٩٧^٦.
- ٢- وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ،

١ - فتح الباري : ٤١٢/١ .

٢ - سنن البيهقي الكبرى : ٣٥١/١

٣ - سنن البيهقي الكبرى : ٣٥١/١

٤ - سنن البيهقي الكبرى : ٣٥١/١

٥ - البيهقي الكبرى : ٣٥١/١

٦ - جامع التحصيل : ٢٨/١ ، لسان الميزان : ٢٣٢/٥

ذاك الجاهل الذي يأتي بالموضوعات السمجة في فضائل معاوية رواها عبيد الله السقطي عنه فهو المتهم بها أو شيوخه المجهولون^١.

- ٣- أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم الإمام المفيد الثقة^٢ تقدم ح ٥ .
- ٤- سعيد بن عثمان التنوخي أبو عثمان الحمصي ، سمعنا منه بجمص محله الصدق^٣ .
- ٥- بشر بن بكر سير ، الإمام الحجة ، أخرج له البخاري ، حدث عنه الأوزاعي^٤ .
- ٦- الأوزاعي^٥ عبد الرحمن بن عمرو^٥ تقدم ح ٦٣ .
- ٧- يحيى بن أبي كثير اليمامي ثقة^٦ تقدم ح ٤٨ .
- ٨- أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثقة^٧ تقدم ح ١٤ .
- ٩- عكرمة مولى بن عباس ح ١٠٢ .

سند البيهقي الثاني :

- ١- أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الحافظ^٨ .
- ٢- أحمد بن عبيد الصفار المحدث أبو بكر مات في سنة اثنتين وخمسين وثلاث مئة^٩ .
- ٣- الشيخ الإمام الحافظ المعمر شيخ العصر أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله صاحب السنن^{١٠} .

^١ - الكشف الخفي: ٦٥/١

^٢ - تذكرة الحفاظ : ٨٦٠/٣

^٣ - الجرح والتعديل : ٤٧/٤

^٤ - سير أعلام النبلاء : ٥٠٧/٩

^٥ - التاريخ الكبير : ٣٢٦/٥

^٦ - معرفة الثقات : ٣٥٧/٢

^٧ - إسعاف الميطاء : ٣٢/١

^٨ - تاريخ جرجان : ٥٤٨/١

^٩ - سير أعلام النبلاء: ٤٤١/١٥

^{١٠} - سير أعلام النبلاء : ٤٢٣/١٣

٤- مسلم بن إبراهيم يكنى أبا عمرو الأزدي بصرى ثقة وكان قد عمى بأخرة^١.

٥- هشام الدستوائي ، قال شعبة هشام الدستوائي اعلم بحديث قتادة منى^٢.

٦- يحيى بن أبي سلمة بن سليمان أخرج له البخاري^٣ تقدم ح ٣٢.

الحكم على سند الحديث :

كلا السندين ضعيف قال البيهقي (وروي من وجه آخر عن عكرمة بخلاف هذا)^٤ ، و لم تبلغ زينب بنت أم سلمة الحلم في أيام النبي ﷺ فقد كان عمرها يوم دخل النبي ﷺ بأمها صغير، قال الحافظ : (لكن الحديث في سنن أبي داود من حكاية زينب عن غيرها وهو أشبه فإنها كانت في زمنه ﷺ صغيرة لأنه دخل على أمها في السنة الثالثة وزينب ترضع)^٥.

^١-معرفة الثقات : ٢٧٦/٢

^٢- الجرح و التعديل : ١٥٥/١

^٣-التعديل والتجريح : ١٢٢٠/٣

^٤- تذكرة الحفاظ : ٨٦٠/٣

^٥- فتح الباري : ٤١٢/١

(١٣١) قال الحافظ : (لكن الحديث في سنن أبي داود من حكاية زينب عن غيرها)^١.

قال أبو داود ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة (أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها أن تدع الصلاة أيام إقائها ثم تعتسل وتصلّي)^٢ قال أبو داود لم يسمع قتادة من عروة شيئاً^٣.

(١٣١) التحريج : طريق أبي داود تفرد به ، و قال : (ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة) .

رواة السند :

١- قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي ع^٤ تقدم ح ٢ .

٢- عروة بن الزبير ع^٥ تقدم ح ١ .

٣- زينب بنت أم سلمة^٦ تقدمت ح ٦٤ .

الحكم على سند الحديث :

سنده منقطع قال أبو داود لم يسمع قتادة من عروة شيئاً^٧.

^١ - فتح الباري : ٤١٢/١

^٢ - سنن أبي داود : ٧٣/١

^٣ - سنن أبي داود : ٧٣/١

^٤ - تقريب التهذيب : ٤٥٣/١

^٥ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

^٦ - إسعاف المبطأ : ٣٥/١

^٧ - سنن أبي داود : ٧٣/١

(١٣٢) قال الحافظ : قلت وهو عند أبي داود على التردد هل هو عن أسماء أو فاطمة بنت أبي حبيش^١ .

قال أبو داود حدثنا يوسُفُ بن موسى ثنا جريرٌ عن سهيلٍ يعني بن أبي صالحٍ عن الزُّهريِّ عن عروَةَ بن الزبيرِ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حَبِيشٍ أَنَّهَا أَمَرَتْ أَسْمَاءَ أَوْ أَسْمَاءُ^٢ حَدَّثَنِي أَنَّهَا أَمَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حَبِيشٍ أَنْ تَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْعُدَ الْيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ ثُمَّ تَغْتَسِلُ .

(١٣٢) التخریج : حدیث أبي داود على التردد ، لم يروه غيره .

رواة الإسناد :

- ١- يوسُفُ بن موسى التستري أبو غسان و سئل أبي عنه فقال صدوق^٤ .
- ٣- سهيلٌ بن أبي صالحٍ ذكوان السمان صدوق تغير حفظه بأخرة^٥ .
- ٤- الزُّهريُّ محمد بن شهاب ثقة ، تقدم ح٥٣ .
- ٥- عروَةَ بن الزبير بن العوام ع^٦ تقدم ح١ .

^١ - فتح الباري : ٤١٢/١

^٢ - في فتح الباري : ٤١٢/١ قال الحافظ : (قلت وهو عند أبي داود على التردد هل هو عن أسماء أو فاطمة بنت أبي حبيش) .

^٣ - سنن أبي داود : ٧٣/١

^٤ - الجرح و التعديل : ٢٣١/٩

^٥ - تقريب التهذيب : ٢٥٩/١ - ت ٢٦٧٥ .

^٦ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

الحكم على سند الحديث :

رجاله ثقات ، إلا ترددُ عروة بن الزبير (حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حَيْشٍ أَنَّهَا أَمَرَتْ أَسْمَاءَ أَوْ أَسْمَاءُ)^١.

^١ - في فتح الباري ٤١٢/١ قال الحافظ : (قلت وهو عند أبي داود على التردد هل هو عن أسماء أو فاطمة بنت أبي حيش)

(١٣٣) قال الحافظ : (وأما من استحيض في عهده ﷺ من الصحابيات غيرهن فسهلة بنت سهيل ذكرها أبو داود أيضا)^١.

قال أبو داود : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ (أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ اسْتَحِيضَتْ فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فَلَمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِغُسْلٍ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِغُسْلٍ وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ)^٢.

(١٣٣) التحريج : انفرد به أبو داود.

رواة الإسناد :

- ١- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى بن يوسف أبو الاصبغ الحراني ، سئل أبي عنه فقال صدوق^٣.
- ٢- مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ أبو عبد الله الحراني ، ت سنة إحدى وتسعين ومائة قال ابن حجر ثقة^٤
- ٣- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ، الصغاني، ثقة ثبت من الحادية عشرة مات سنة سبعين^٥.
- ٤- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بن محمد بن أبي بكر الصديق التميمي ابو محمد المدني قال ابن حجر ولد في حياة عائشة رضي الله عنها روى عن ابيه وروى عنه ابن اسحاق^٦.

الحكم على سند الحديث :

سند الحديث حسن .

^١ - فتح الباري: ٤١١/١ خ ٣٠٣

^٢ - سنن أبي داود : ٢١١/١

^٣ - الجرح والتعديل : ٣٩٩/٥

^٤ - التاريخ الأوسط : ٢٦٧/٢ - تقريب التهذيب ١٦٦/٢.

^٥ - تقريب التهذيب : ١ / ٤٦٧

^٦ - تهذيب التهذيب : ٢٥٤/٦ - تقريب التهذيب ٤٩٥/١.

(١٣٤) قال الحافظ : (وأسماء بنت مرثد ذكرها البيهقي وغيره)^١.

قال الحافظ^٢ : ووصله إسماعيل بن إسحاق القاضي في أحكامه من طريق الدراوردي ، وابن منده من طريق إبراهيم بن طهمان كلاهما عن حرام بن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر وأبي عتيق بن عبد الله عن جابر بن عبد الله (جاءت أسماء بنت مرثد أخت بني حارثة الى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إني تحدث لي حيضة أمكث ثلاثا أو أربعا بعد أن أظهر ثم ترجع فتحرم علي الصلاة فقال إذا رأيت ذلك فامكثي ثلاثا ثم تطهري وصلي) .

(١٣٤) التخريج : انفرد به ابن حجر .

رجال السند :

- ١- عبد العزيز بن محمد بن أبي عبيد الدراوردي^٣ تقدم ح ٤٦ .
- ٢- إبراهيم بن طهمان الخراساني كان يغلو في الإرجاء عن أحمد بن حنبل : مرجئا يتكلم^٤ .
- ٣- حرام بن عثمان السلمى الأنصاري عن ابني جابر بن عبد الله منكر الحديث^٥ .
- ٤- عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله أبو عتيق مدني تابعي ، ثقة ع^٦ .
- ٥- محمد بن جابر بن عبد الله الأنصاري السلمى^٧ مسكوت عنه .

^١-فتح الباري: ٤١٢/١ خ ٣٠٣

^٢-الإصابة: ٤٩٣/٧

^٣-الجرح والتعديل: ١٠٣/٤

الضعفاء الكبير: ٥٦/١

^٤-الضعفاء الكبير: ٥٦/١

^٥-ضعفاء البخاري: ٣٨/١

^٦_-الكاشف: ٦٢٣/١

^٧_-الجرح والتعديل: ٢١٩/٧

٦- أسماء بنت مرثد ، أمها بالإجماع بنت مسعود وقال تزوجها الضحاك بن خليفة وأسلمت أسماء وبايعت^١.

الحكم على سند الحديث :

ضعيف الإسناد فيه حرام بن عثمان، قال : أبو عمر ابن عبد البر ، لا يصح حديثها انفراد به حرام بن عثمان وهو ضعيف عند جميعهم^٢ و قال الحافظ (أسماء بنت مرثد الحارثية روى عنها حديثها في الاستحاضة جابر بن عبد الله من حديث حرام بن عثمان المدني عن ابني جابر محمد وعبد الرحمن عن أبيهما جابر بن عبد الله ولا يصح لأنه انفراد به حرام بن عثمان وهو متروك عند جميعهم قال الشافعي الحديث عن حرام بن عثمان حرام)^٣.

^١ - الاستيعاب : ٩٤٣/٧ ، (الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، المؤلف : يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، دار الجيل ، بيروت ، ١٤١٢ ، الطبعة : الأولى ، المحقق : علي محمد الجاوي).

^٢ - الإصابة : ٩٤٣/٧

^٣ - الاستيعاب : ١٧٨٥/٤

(١٣٥) قال الحافظ : (وبادية بنت غيلان ذكرها بن منده)^١

.....

قال الحافظ : أخرج بن منده من طريق أحمد بن خالد الوهبي عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن القاسم بن محمد قال: (كانت بادية بنت غيلان الثقفية في حديث عن عائشة أن النبي ﷺ أمرها أن تغتسل عند كل صلاة في الاستحاضة)^٢.

(١٣٥) التخريج : انفرد به ابن منده .

رجال السند :

- ١- أحمد بن خالد الوهبي عنه محمد بن يحيى الذهلي مات سنة أربع عشرة ومائتين^٣ .
- ٢- محمد بن إسحاق بن يسار الإمام الحافظ المدني مصنف المغازي رأى أنس م^٤ .
- ٣- محمد بن شهاب الزهري ثقة ، تقدم ح٥٣ .
- ٤- القاسم بن محمد بن أبي بكر بن أبي قحافة^٥ تقدم ح٢٤ .

الحكم على سند الحديث :

سنده صحيح .

^١ - فتح الباري: ٤١٢/١ خ ٣٠٣ .

^٢ - فتح الباري: ٤١١/١ .

^٣ - المصنف في سرد لكنى : ٢٧٣/١ ، و الثقات : ٦ / ٨ .

^٤ - تذكرة الحفاظ: ١٧٢ / ١ .

^٥ - التاريخ الكبير : ١٥٧/٧ .

(١٣٦) قال الخافظ : وأخرج الطبراني من طريق عمرو بن هاشم عن بن إسحاق بهذا إلى عائشة أن ابنة غيلان قالت : (يا رسول الله إني لا أقدر على الطهر أفأترك الصلاة فقال ليست تلك بالحیضة) الحديث قال أبو نعيم لم تسم في هذه الرواية وسماها بن منده من طريق أحمد بن خالد الوهبي ^١ .

قال الطبراني : حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني قال حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي قال حدثنا عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي عن محمد بن إسحاق عن محمد بن مسلم الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة (أن ابنة غيلان أتت النبي ﷺ فقالت إني لا أقدر على الطهر أفأترك الصلاة فقال ليست تلك بالحیضة إنما ذلك عرق فإذا ذهب قرء الحيض فارتفعي عن الدم ثم اغتسلي وصلي) ^٢ .

(١٣٦) التخریج : مداره على أحمد الحلواني عن عبد الرحمن الأزدي عن عمرو أبو مالك الجنبي عن محمد بن إسحاق عن محمد الزهري عن القاسم عن عائشة ، أخرجه الطبراني بسند المتن ، و أخرجه الدارمي ^٣ ، من حديث أحمد بن خالد به بلفظ (أما كانت بادية بنت غيلان الثقفية) .

إسناد الطبراني :

١ - أحمد بن يحيى بن إسحاق أبو جعفر البجلي الحلواني ثقة ، مات سنة ست وتسعين ومائتين ، وكان يذكر عنه زهد ونسك وكثرة حديث ^٤ .

^١ - فتح الباري: ٤١١/١

^٢ - المعجم الأوسط: ٢٤٠/١

^٣ - سنن الدارمي: ٢٢٢/١

^٤ - تاريخ بغداد: ٢١٢/٥

- ٢- عبد الرحمن بن صالح الأزدي بغدادي سئل أبي عنه فقال صدوق^١.
- ٣- عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي قال البخاري: فيه نظر ، صدوق ، له أحاديث غرائب حسان وإذا حدث عن ثقة فهو صالح الحديث وإذا حدث عن ضعيف كان يكون فيه بعض الإنكار وهو صدوق إن شاء الله^٢.
- ٥- محمد بن إسحاق بن يسار إمام المغازي صدوق يدلست ١٥٠هـ - ختم ٤٣٤^٣.
- ٦- محمد بن مسلم الزهري محمد بن مسلم بين شهاب الزهري ح ٥٣ .
- ٧- القاسم بن محمد بن أبي بكر ثقة تقدم ٢٤٤ع^٤.
- ٨- بادية بنت غيلان ذكر بن إسحاق أن حولة بنت حكيم قالت: للنبي ﷺ إن فتح الله عليك الطائف اعطني حلى بادية بنت غيلان وكانت من أحلى نساء ثقيف وغيلان هو ابن مالك الثقفي وهو الذي أسلم وتحتة عشر نسوة فأمره النبي ﷺ أن يختار أربعاً وكان من رؤساء ثقيف وعاش إلى أواخر خلافة عمر رضي الله عنه^٥.

سند الدارمي :

أحمد بن خالد الخلال ثقة^٦.

الحكم على سند الحديث

ضعيف الإسناد ، قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن الزهري عن القاسم إلا محمد بن إسحاق ولا عن ابن إسحاق إلا عمرو بن هاشم تفرد به عبد الرحمن بن صالح)^٧.

^١ - المرح والتعديل: ٢٤٦/٥

^٢ - الكامل في الضعفاء : ١٤٢ / ٥

- تقريب التهذيب : ٤٦٧/١^٣

^٤ - تقريب التهذيب : ٤٥١/١ ، و الكاشف : ١٣٠ / ٢

^٥ - فتح الباري : ٤١١/١

^٦ - معرفة الثقات : ١٩١/١

^٧ - المعجم الأوسط : ٢٤٠ / ١

(١٣٧) قال الحافظ : وفاطمة بنت أبي حبيش وقصتها عن عائشة في الصحيحين^١.

قال مسلم : وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت (جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ اسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ أَفَادَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ لَا إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتْ الْحَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاعْسَلِي عَنكَ الدَّمَ وَصَلِّي)^٢.

(١٣٧) التخريج : مداره على هشام بن عروة عن عروة عن عائشة ، أخرجه مسلم^٣ بسند المتن ، و أخرجه أبو داود^٤ ، من حديث أحمد بن يونس وعبد الله بن محمد الثفيلي عن زهير به ، و أخرجه ابن ماجه^٥ ، من حديث علي بن محمد وأبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت به ، و أخرجه الترمذي^٦ ، من حديث هناد ووكيع وعبد الله وأبي معاوية به و أخرجه النسائي^٧ ، بسند الترمذي سواء .

سند أبي داود :

١- أحمد بن يونس ، كان ثقة^٨ تقدم ح ١١٠ .

^١ - فتح الباري: ٤١٢/١

^٢ - صحيح البخاري كتاب الحيض - باب إذا حاضت في الشهر ثلاث حيض ١٠٦/١ .

مسلم ١٢٦٢/١ .

^٣ - صحيح مسلم : ١٢٦٢ / ١

^٤ - سنن أبي داود : ٧٤/١

^٥ - سنن ابن ماجه : ٢٠٤/١

^٦ - سنن الترمذي : ٢١٧/١

^٧ - سنن النسائي (المجتبى) : ١٢٢/١

^٨ - تاريخ أسماء الثقات : ٤٢/١

- ٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيِّ^١ تقدم ح ٥٤ .
 ٣- زهير بن حرب أبو خيثمة^٢ ع تقدم ح ١٠٠ .

سند ابن ماجه :

١- عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّنَافِسِيِّ ابْنِ أُخْتِ يَعْلَى وَمُحَمَّدٍ وَعَمْرِ بْنِ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ رَوَى عَنْ وَكَيْعٍ ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كَانَ ثِقَةً صَدُوقًا وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بَنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْفَضْلِ وَالصَّلَاحِ وَأَبُو بَكْرٍ أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنْهُ وَافْهَمُ قَالَ: ابْنُ حَجْرٍ ثِقَةٌ عَابِدٌ^٣ .

- ٢- أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ^٤ تقدم ح ٦٨ .
 ٣- وَكَيْعٌ بْنُ الْجِرَاحِ بْنِ مَلِيحِ الْإِمَامِ ع تقدم ح ٣٧ .
 ٤- الْأَعْمَشُ سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ هُوَ بِنُ مَهْرَانَ ع^٦ ، ح (٨) .
 ٥- حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ^٧ تقدم ح ١١٤ .

سند الترمذي :

- ١- هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ مَصْعَبِ التَّمِيمِيِّ م^٤ تقدم ح ٤٠ .
 ٢- عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكَلَابِيِّ ع^٤ تقدم ح ٦٣ .

^١ - تهذيب التهذيب : ٣٣٥/١٢

^٢ - التاريخ الكبير: ٤٢٩/٣

^٣ - الجرح و التعديل: ٢٠٢/٦ - تقريب التهذيب ٤٢/٢ .

^٤ - التاريخ الأوسط : ٣٦٥/٢

^٥ - التاريخ الكبير : ١٧٩ / ٨ ، تذكرة الحفاظ : ٣٠٦/١ .

^٦ - تهذيب التهذيب : ٢٠٢/٤

^٧ - الثقات : ٢٥٧/٦

^٨ - تقريب التهذيب : ٥٧٤/١

^٩ - الكاشف : ٦٧٧/١

٣- أبو معاويةَ يـزيد العيشي عن القواريري قال لم يكن يحيى بن سعيد يقدم في سعيد أحدا الا يزيد بن زريع قال ابن حجر ثقة ثبت^١.
مرتبة الحديث : رواه مسلم.

^١ - تهذيب التهذيب ١١/٣٢٥-تقريب التهذيب ٢/٣٦٤.

١٣٨) قال الحافظ : (وقع في سنن أبي داود عن فاطمة بنت قيس فظن بعضهم أنها القرشية الفهرية والصواب أنها بنت أبي حبيش واسم أبي حبيش قيس)^١.

قال أبو داود قال ابن المثنى حدثنا به ابن أبي عدي من كتابه هكذا ثم حدثنا به بعد حفظاً قال ثنا محمد بن عمرو عن الزهري عن عمرو بن عروة عن عائشة (أن فاطمة كانت تستحاض فذكر معناه)^٢.

١٣٨) التخريج : مداره على الزهري عن عمرو بن عائشة ، أخرجه أبو داود بسند المتن ، و أخرجه النسائي من حديث يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد بن زيد به .
سند أبي داود :

- ١ - ابن المثنى أبو موسى العتري المعروف بالزمن ، عن بن معين : ثقة^٣.
 - ٢ - ابن أبي عدي هو محمد بن إبراهيم بن عدي قال: ابن حجر ثقة روى عن محمد بن عمر (٤)
 - ٣ - محمد بن عمرو بن علقمة ليس بقوي الحديث (٥) .
 - ٤ - الزهري محمد بن شهاب ثقة ، تقدم ح ٥٣ .
 - ٥ - عمرو بن الزبير بن العوام ع^٤ تقدم ح ١ .
- سند النسائي :

- ١ - يحيى بن حبيب بن عربي ، أبو زكريا صدوق^٥ تقدم ح ١١٤ .
- ٢ - حماد بن زيد أبو إسماعيل تقدم ح ٨٠ .

١ - فتح الباري : ٤١١/١ خ ٣٠٣

٢ - سنن أبي داود : ٧٥/١

٣ - الجرح والتعديل : ٩٥/٨ ٤ - تهذيب التهذيب ١٢/٩ - تقريب التهذيب ١٤١/٢ .

٤ تهذيب التهذيب ١٢/٩ - تقريب التهذيب ١٤١/٢

٥ - الجرح والتعديل : ١٣٧/٩

الحكم على سند الحديث :

ونظم السيوطي في قلائد الفوائد تسعا فقال :

قد استحيضت في زمان المصطفى * تسع نساء قد رواها الراوي

بنت جحش سودة فاطمة * زينب أسما سهلة وبادية

فعد بنت أبي سلمة وأسقط أم سلمة وأسماء بنت عميس أو بنت مرثد لأن النظم فيه أسماء واحدة وهما اثنتان فلو قال قد استحيضت في زمان المصطفى بنات جحش سهلة وبادية وهند أسما سودة فاطمة وبنت مرثد رواها الرواية لوفى بالعشرة وسلم من عد زينب ابنة أم سلمة واسمها هند . والله أعلم^١ قال الشيخ ولي الدين العراقي في شرح أبي داود اعلم أن اللاتي ذكر أنهن استحيضن على عهد رسول الله ﷺ تسع فاطمة هذه وأم حبيبة بنت جحش وأختها حمنة وأختها زينب أم المؤمنين إن صح وسهلة بنت سهل وسودة أم المؤمنين وأسماء بنت مرثد الحارثية وزينب بنت أبي سلمة وبادية بنت غيلان الثقفية قلت .

وقد نظمتهم في بيتين وهما :

قد استحيضت في زمان المصطفى ** تسع نساء قد رواها الراوية

بنات جحش سودة والفاطمة ** زينب أسما سهلة وبادية^٢ .

^١ - شرح الزرقاني : ١٨٥/١

^٢ - شرح السيوطي لسنن النسائي : ١١٦/١

١١ - (بَابُ هَلْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي ثَوْبٍ حَاصَتْ فِيهِ)

(١٣٩) قال الحافظ : وقولها (فمصعته) ولأبي داود (بلته بريقتها) ^١.

قال أبو داود : حدثنا محمد بن كثير العبدِيُّ أخبرنا إبراهيم بن نافع قال سمعت الحسن يعني بن مسلم يذكر عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان لإحدانا إلا ثوبٌ واحدٌ تحيضُ فيه فإن أصابه شيءٌ من دمٍ بلَّته بريقتها ثم قصعته بريقتها ^٢.

(١٣٩)التحريج : مدار رواية أبي داود على مجاهد عن عائشة ، أخرجه أبو داود بسند المتن ، كما أخرجه أيضاً ^٣ ، و مداره على سفيان عن بن أبي نجيح عن عطاء عن عائشة ، من حديث النفيلي ، و أخرجه عبد الرزاق ^٤ ، به سواء ، و أخرجه الدارمي ^٥ من حديث محمد بن يوسف به ، و ابن أبي شيبة ^٦ ، من حديث أبي بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير، من كلامه .

غريب الحديث :

(القصع) ذلك ووقع في رواية له من طريق عطاء عن عائشة بمعنى هذا الحديث ثم ترى فيه قطرة من دم فتقصعه بظفرها فعلى هذا فيحمل حديث الباب على أن المراد دم يسير يعنى عن مثله والتوجيه الأول أقوى.

^١ - فتح الباري: ٣٣١/١ باب غسل ادم

^٢ - سنن أبي داود : ٩٨/١

^٣ - سنن أبي داود : ١٠٠/١

^٤ - مصنف عبد الرزاق : ٣٢٠/١

^٥ - سنن الدارمي : ٢٥٤/١

^٦ - ابن أبي شيبة : ١٨٠/١

سند أبي داود :

- ١- إبراهيم بن نافع الأموي عن فرج بن فضالة قال أبو حاتم لا أعرفه والحديث باطل قلت فأما إبراهيم بن نافع المكي صاحب عطاء فتحة قال ابن حجر ثقة^١.
- ٢- الحسن بن مسلم بن يناق المكي، سمعت أبي يقول هو صالح الحديث وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر ثقة^٢.
- ٣ مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم المكي ثقة^٣ تقدم ح ٩٣.

سند أبي داود الثاني:

- ١- النفيلي عبد الله بن محمد بن علي أخرج له البخاري^٤ تقدم ح ٥٤.
- ٢- سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ ثقة حافظ^٥ تقدم ح ٣.
- ٣- ابن أبي نجيح عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ثقة رمي بالقدر وربما دلس^٦.
- ٤- عطاء بن أبي رباح واسمه أسلم ثقة^٧ تقدم ح ٥٤.

سند الدارمي :

- ١- محمد بن يوسف بن واقد أبو عبد الله الفريابي أخرج له البخاري^٨.

سند ابن أبي شيبة :

- ١- وكيع بن الجراح بن مليح الامام الحافظ الثبت ع تقدم ح ٣٧^٩.

^١-لسان الميزان: ١١٧/١ تقريب التهذيب ٤٥/١.

^٢- مشاهير الأمصار: ١٤٣/١ - تهذيب التهذيب ٣٢٢/٢ - وتهذيب التهذيب ١٧١/١.

تقريب التهذيب: ٥٢٠/١ - ت ٦٤٨١^٣

^٤- التعديل والتحريح: ٨٢٦/٢

^٥- تقريب التهذيب: ٢٤٤/١ ت ٢٤٤

^٦- تقريب التهذيب: ٣٢٦/١

^٧- التعديل والتحريح: ١٠٠٣/٣

^٨- التعديل والتحريح: ٦٨٥/٢

^٩- التاريخ الكبير: ١٧٩/٨، تذكرة الحفاظ: ٣٠٦/١.

- ٢- عبد الله بن محمد بن الحنيفة بن علي بن أبي طالب الهاشمي قال ابن حجر ثقة^١ .
 ٣- سعيد بن جبير الأسدي مولا هم الكوفي ثقة^٢ ع^٢ تقدم ح ٩٤ .
 الحكم على سند الحديث :

قال الحافظ : (فائدة طعن بعضهم في هذا الحديث من جهة دعوى الانقطاع ومن جهة دعوى الاضطراب فأما الانقطاع فقال أبو حاتم لم يسمع مجاهد من عائشة وهذا مردود فقد وقع التصريح بسماعه منها عند البخاري في غير هذا الإسناد وأثبتته علي بن المديني فهو مقدم علي من نفاه وأما الاضطراب فلرواية أبي داود له عن محمد بن كثير عن إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم بدل ابن أبي نجیح وهذا الاختلاف لا يوجب الاضطراب لأنه محمول علي أن إبراهيم بن نافع سمعه من شيخين ولو لم يكن كذلك فأبو نعيم شيخ البخاري فيه أحفظ من محمد بن كثير شيخ أبي داود فيه وقد تابع أبا نعيم خلاد بن يحيى وأبو حذيفة والنعمان بن عبد السلام فرجحت روايته والرواية المرجوحة لا تؤثر في الرواية الراجحة والله أعلم^٣ .

١- التاريخ الكبير : ١٨٧/٥ - تقريب التهذيب ٤٤٨/١ .

٢- تقريب التهذيب : ٢٣٤/١ .

٣- فتح الباري : ٤١٣/١ .

١٢- (بَابُ الطَّيِّبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ)

١٤٠) قال الحافظ : ووقع في رواية مسلم من هذا الوجه (من قسط أو أظفار) بإثبات أو وهي للتخيير^١.

.....

قال الإمام مسلم حدثنا حسن بن الربيع حدثنا بن إدريس عن هشام عن حفصة عن أم عطية أن رسول الله ﷺ قال (لا تحذ امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار)^٢.

١٤٠) التخريج : مداره على هشام بن حسان عن حفصة عن أم عطية، أخرجه الإمام مسلم بسند المتن ، و أخرجه أبو عوانة^٣ من حديث الحسن بن عفان عن أبي أسامة به ، و أخرجه أبو داود^٤ من حديث يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن يحيى بن أبي بكير عن إبراهيم بن طهمان به ، و أخرجه النسائي^٥ من حديث حسين بن محمد عن خالد به ، و أخرجه ابن ماجه^٦ ، من حديث أبي بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير به .

غريب الحديث : (القسط) بخور معروف وكذلك (الأظفار) قال في البارع الإظفار ضرب من العطر يشبه الظفر وقال صاحب المحكم الظفر ضرب من العطر أسود مغلف من أصله على شكل ظفر الإنسان يوضع في البخور والجمع إظفار .

(الكُسْت) : بضم الكاف وسكون المهملة بعدها مثناة هو القسط قاله المصنف في الطلاق وكذا قاله غيره وحكى المفضل بن سلمة أنه يقال بالكاف والطاء أيضا قال النووي : ليس

١ - فتح الباري : ٤١٤/١

٢ - صحيح مسلم : ١١٢٧/٢

٣ - مسند أبي عوانة : ١٩٨/٣

٤ - سنن أبي داود : ٢ / ٢٩١ باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها .

٥ - سنن النسائي (المجتبى) : ٦ / ٢٠٢ ، باب ما تجتنب الحادة من الثياب المصبغة .

٦ - سنن ابن ماجه : ٦٧٤/١

القسط والظفر من مقصود التطيب ، وإنما رخص فيه للحادة إذا اغتسلت من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة .^١

سند أبي عوانة :

- ١- الحسن بن عفان أبو غسان ، يروى عن الوليد بن محمد الموقري .^٢
- ٢- حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة مات سنة إحدى ومائتين ع .^٣

الحكم على سند أبي عوانة:

صحيح الإسناد.

سند أبي داود :

- ١- يعقوب بن إبراهيم الدورقي صدوق^٤ تقدم ح ١٤ .
- ٢- يحيى بن أبي بكر قاضي كرمان كوفي ثقة .^٥
- ٣- إبراهيم بن طهمان الخراساني كان يغلو في الإرجاء ، كان رجل من المغاربة يجالس سفيان وكان سفيان يستخفه ثم جفاه ، عن أحمد بن حنبل قال : وكان مرجئا يتكلم .^٦
- ٣- حرام بن عثمان السلمى الأنصاري منكر^٧ تقدم ح ١٢٥ .

الحكم على سند أبي داود :

ضعيف فيه حرام بن عثمان منكر الحديث وابن طهمان.

^١ - كشف المشكل : ٤٦٣/٤

^٢ - طبقات المحدثين بأصبهان : ٣٢٦/٣

^٣ - تقريب التهذيب : ١٧٧/١

^٤ - الجرح والتعديل : ٢٠٢/٩

^٥ - معرفة الثقات : ٣٤٨/٢

^٦ - الضعفاء الكبير : ٥٦/١

^٧ - ضعفاء البخاري : ٣٨/١

سند النسائي :

- ١- حسين بن محمد أبو أحمد البغدادي التميمي قال ابن حجر ثقة^١.
- ٢- خالد بن عبد الله الواسطي^٢ تقدم ح ٩٩.

سند ابن ماجه:

- ١- أبو بكر بن أبي شيبة أبو بكر عبد الله^٣ تقدم ح ٦٨.
- ٢- عبد الله بن نمير الهمداني ثقة صالح الحديث صاحب سنة^٤.

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ - التاريخ الكبير: ٣٩٠/٢

^٢ - التاريخ الكبير: ١٦٠/٣

^٣ - التاريخ الأوسط: ٣٦٥/٢

^٤ - معرفة الثقات: ٦٤/٢

- (باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض)

(١٤١) قال الحافظ : قوله (أن امرأة) زاد في رواية وهيب (من الأنصار) وسماها مسلم في رواية أبي الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر أسماء بنت شكل ، ولم يسم أبها في رواية غندر عن شعبة عن إبراهيم) ^١.

.....
قال الإمام مسلم حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت دخلت أسماء بنت شكلي على رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من الحيض وساق الحديث ولم يذكر فيه غسل الجنابة.. ^٢.

(١٤١) التخريج : مداره على إبراهيم بن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة ، أخرجه الإمام مسلم ^٣ ، بسند المتن ن و أخرجه البيهقي ^٤ ، من حديث أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن معاذ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطرز ثنا يحيى بن محمد البخاري ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة به .
رجال البيهقي :

- ١- أبو علي أحمد الروذباري ، وقال الخطيب روى أحاديث وهم فيها تقدم ح ١١٨
- ٢- أبو بكر بن داسة محمد بن بكر ^٦ تقدم ح ١١٨ .

^١ - فتح الباري : ٤١٥/١ خ ٣٠٨ قال الحافظ

^٢ - صحيح مسلم : ٢٦٢/١

^٣ - صحيح مسلم : ٢٦٢/١

^٤ - سنن البيهقي الكبرى : ١٨٠/١

^٥ - لسان الميزان : ٢٢١/١

^٦ - التمهيد لابن عبد البر : ٢٧٥/١٤

٦- سليمان ابن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمران الأزدي أبو داود السجستاني مات سنة ٢٧٥^١.

٤- عبيد الله بن معاذ العنبري وثقه أبو حاتم ت ٢٣٧ خ م د س^٢.

٥- أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله الضبي تقدم ح ٩٧^٣.

٦- أبو عمرو أحمد بن عمر^٤ تقدم ح ١٢١.

٧- يحيى بن محمد البخاري الحنائي يروي عن شيبان بن فروخ^٥.

٩- شعبة بن الحجاج ثقة^٦ تقدم ح ١٠.

مرتبة الحديث :

وروى الخطيب في المبهمات من طريق يحيى بن سعيد عن شعبة هذا الحديث فقال أسماء بنت يزيد بن السكن بالمهملة والنون الانصارية التي يقال لها خطيبة النساء وتبعه ابن الجوزي في التلقيح والدمياطي وزاد أن الذي وقع في مسلم تصحيف لأنه ليس في الأنصار من يقال له شكل وهو رد للرواية الثابتة بغير دليل وقد يحتمل أن يكون شكل لقباً لا اسماً والمشهور في المسانيد والجوامع في هذا الحديث أسماء بنت شكل كما في مسلم^٧، وقال القاري (ذكر معانيه قولها إن امرأة زاد في رواية وهيب من الأنصار وسماها مسلم في رواية الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر أسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وفي آخره لام ولم يسم أباهما في رواية غندر عن شعبة عن إبراهيم وقال الخطيب أسماء بنت يزيد وجزم به الأنصارية التي يقال لها خطيبة النساء وتبعه ابن الجوزي في التلقيح والدمياطي وزاد أن وقع في مسلم

^١ - خلاصة تهذيب الكمال: ١٥٠/١

^٢ - خلاصة تهذيب الكمال: ٢٥٣/١

^٣ - جامع التحصيل: ٢٨/١ ، لسان الميزان: ٢٣٢/٥

^٤ - تاريخ جرجان: ١٢١/١

^٥ - تاريخ بغداد: ١٢٨/١٠

^٦ - تقريب التهذيب: ٢٦٦/١

^٧ - فتح الباري: ٤١٥/١

تصحيف ويحتمل أن يكون شكل لقباً لا إسماً والمشهور في المسانيد والجامع في هذا الحديث أسماء بنت شكل كما في مسلم وأسماء بغير نسب كما في أبي داود وكذا في مستخرج أبي نعيم من الطريق التي أخرجه منها الخطيب وحكى النووي في شرح مسلم الوجهين من غير ترجيح وتبع رواية مسلم جماعات منهم ابن طاهر وأبو موسى في كتابه معرفة الصحابة و صوب بعض المتأخرين ما قاله الخطيب لأنه ليس في الأنصار من اسمه شكل وفي التوضيح بنت يزيد ولم ينفرد مسلم بذلك فقد أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده وأبو نعيم في مستخرجه كما ذكره مسلم سواء قولها^١ و قال ابن جماعة في المنهل الروي (و حديث المرأة السائلة عن غسل الحيض فقال خذي فرصة من مسك هي أسماء بنت يزيد بن السكن وفي رواية لمسلم أسماء بنت شكل)^٢.

الحكم على سند الدارقطني :

ضعيف فيه أبو علي أحمد بن عطاء الروذباري ، روى عن إسماعيل الصفار بما لم يروه .

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ - عمدة القاري: ٢٨٦/٣

^٢ - المنهل الروي : ١٣٦/١ ، (المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي للمؤلف: محمد بن إبراهيم بن جماعة، الناشر: دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦، الطبعة: الثانية، المحقق: د. محي الدين عبد الرحمن رمضان).

(١٤٢) قال الحافظ : (أو أسماء لغير نسب كما في أبي داود وكذا في مستخرج أبي نعيم من الطريق التي أخرجه منها الخطيب). (١)

.....

قال أبو داود حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ (دَخَلَتْ أَسْمَاءُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْمَحِيضِ قَالَ تَأْخُذُ سِدْرَهَا وَمَاءَهَا فَتَوَضَّأُ ثُمَّ تَغْسِلُ رَأْسَهَا وَتَذْلُكُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ أُصُولَ شَعْرِهَا ثُمَّ تُفِيضُ عَلَى جَسَدِهَا ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَتَهَا فَتَطَهِّرُ بِهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَعَرَفْتُ الَّذِي يَكْنِي عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهَا تَتَّبِعِينَ بِهَا آثَارَ الدَّمِ).

(١٤٢) التخريج : مداره على إبراهيم بن مهاجر عن صفية بنت شيبه عن عائشة ، أخرجه أبو داود بسند المتن ، و أخرجه ابن خزيمة^٢ ، من حديث أبي طاهر عن أبي بكر عن بنسار عن محمد بن جعفر عن شعبة به ، و أخرجه أبو عوانة^٣ ، من حديث عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أحمد بن حنبل عن محمد بن جعفر عن شعبة به ، و أخرجه ابن ماجه^٤ محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة به ، و أخرجه أحمد^٥ ، من حديث محمد بن جعفر ثنا شعبة به .

١- أخرجه أبو داود كتاب الطهارة - باب الاغتسال في الحيض ٨٥/١ حديث رقم ٣١٤.

٢- فتح الباري ٤١٥/١ .

٣- صحيح ابن خزيمة باب غسل المرأة من الجنابة ١٢٣/١ .

٤- أبو عوانة : ٢٦٤/١ .

٥- سنن ابن ماجه : ٢١٠/١ .

٦- مسند أحمد : ١٤٧/١ .

غريب الحديث :

(الْفُرْصَةُ) الْقَطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَهِيَ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ حَكَاهُ ثَعْلَبٌ وَقَالَ بِنُ سَيِّدَةِ الْفُرْصَةِ مِنَ الْقَطْنِ أَوْ الصُّوفِ مُثَلَّثَةُ الْفَاءِ ^١ .

(الْمِسْكُ) هُوَ الطَّيِّبُ الْمَعْرُوفُ وَقَالَ عِيَّاضٌ رِوَايَةً الْأَكْثَرِينَ بَفَتْحِ الْمِيمِ وَهُوَ الْجِلْدُ وَفِيهِ نَظَرٌ لِقَوْلِهِ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَطَيِّبًا غَيْرَهُ ^٢ .

سند أبي داود :

١- عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ صَدُوقٌ ^٣ تَقْدِمُ ح ١٩ .

٢- سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ أَبُو الْأَحْوَصِ الْحَنْفِيُّ عَنْ بِنِ مَعِينٍ قَالَ: ثِقَّةٌ مَتَقْنٌ ^٤ .

٣- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ بِنَجَابِرِ الْبَجَلِيِّ الْكُوفِيُّ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ صَدُوقٌ لِيْنِ الْحَدِيثِ قَالَ الْقَطَّانُ وَالنَّسَائِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ لِأَبَسَ بِهِ ^٥ .

٤- صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ بِنِ عُثْمَانَ حَاجِبُ الْكَعْبَةِ مَكِّيَّةٌ تَابِعِيَّةٌ ثِقَّةٌ ^٦ .

الحكم على سند أبي داود :

ضعيف فيه إبراهيم بن مهاجر فيه لين .

سند ابن خزيمة :

١- أبو طاهر محمد بن الفضل ^٧ تقدم ح ٢٤ .

^١ - تلخيص الخبر : ١٤٤/١ ، (تلخيص الخبر في أحاديث الرافعي الكبير ، المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، المدينة المنورة ، ١٣٨٤ - ١٩٦٤ ، المحقق : السيد عبدالله هاشم اليماني المدني)

^٢ - تلخيص الخبر : ١٤٤/١

^٣ - الجرح و التعديل : ١٦٦/٦

^٤ - الجرح و التعديل : ٢٥٩ / ٤

^٥ - تهذيب التهذيب ١/١٦٧ - تقريب التقريب ١/٤٤ - الكاشف ١/٤٩ .

^٦ - معرفة الثقات : ٤٥٤/٢

^٧ - الكواكب النيرات : ٨٠/١

- ٢- أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة^١ تقدم ح ٦٨ .
- ٣- بندار محمد بن بشار بن عثمان العبدي ع^٢.
- ٤- محمد بن جعفر بن أبي طالب كان صغيرا على عهد النبي ﷺ وهو معدود في الصحابة وليس له سماع^٣.
- ٥ - شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن^٤ تقدم ح ١٠ .
- حكم سند ابن خزيمة :
- ضعيف فيه أبو طاهر محمد بن الفضل بن خزيمة ، اختلط .
- سند أبي عوانة :
- ١- عبد الله بن أحمد بن حنبل ثقة ، تقدم ح ١٠ .
- ٢- أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال أبو عبد الله الإمام وعنه البخاري ومسلم وأبو داود وأمم توفي ٢٤١ عن سبع وسبعين سنة وترجمته في مجلد ع^٥.
- ٣- غندر الحافظ المتقن المهود ، قال يحيى بن معين كان غندر أصح الناس كتابا^٦.
- ٤ - شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن^٧ تقدم ح ١٠ .
- الحكم على سند أبي عوانة :
- صحيح السند.
- الحكم على سند الحديث :
- بمجموع طرقه يرتفع إلى درجة الحسن .

^١ - التاريخ الأوسط : ٣٦٥/٢

^٢ - تقريب التهذيب : ٤٦٩/١

٢- جامع التحصيل : ٢٦٢/١ - الإصابة في تمييز الصحابة ١٠٧/٩ .

^٤ - تقريب التهذيب : ٢٦٦/١

^٥ - الكاشف : ٢٠٢/١

^٦ - تذكرة الحفاظ : ٣٠١/١

^٧ - تقريب التهذيب : ٢٦٦/١

١٤٣) قال الحافظ : (عن أسماء بنت أبي بكر قالت (جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت أرأيت إحدانا تحيض) الحديث في مسند الإمام الشافعي أن أسماء هي السائلة^١ .

قال الإمام الشافعي أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت (سألت امرأة النبي ﷺ فذكر نحوه)^٢ .

(١٤٣) التخريج : انفراد به الشافعي .

دراسة الإسناد :

١- الشافعي محمد بن إدريس أبو عبد الله^٣ تقدم ح ٥ .

٢- مالك بن أنس بن مالك ع^٤ تقدم ح ١ .

٣- هشام بن عروة بن ع تقدم ح ١^٥ .

٤- فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام امرأة هشام بن عروة تابعة مدنية ثقة^٦ .

البحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد رجاله ثقات و سنده متصل قال الحافظ : (وقول النووي إنه ضعيف وهم منه بل إسناده على شرط الشيخين)^٧ .

^١ - فتح الباري : ٢٥٥/١

^٢ - الأم : ١٨/١

^٣ - التاريخ الكبير : ٤٢/١

^٤ - تقريب التهذيب : ٥١٦/١

^٥ - تقريب التهذيب : ٢٨٩/١

^٦ - معرفة الثقات : ٤٥٨/٢

^٧ - فتح الباري : ٢٥٥/١

(١٤٤) قال الحافظ : (حكى أبو داود أن في رواية أبي الأحوص (قرصة) بفتح القاف ..)^١

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ (أَنَّهَا ذَكَرَتْ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَأَتَتْ عَلَيْهِنَّ وَقَالَتْ لِهِنَّ مَعْرُوفًا وَقَالَتْ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فِرْصَةٌ مُمَسَّكَةٌ قَالَ مُسَدَّدٌ كَانَ أَبُو عَوَانَةَ يَقُولُ (فِرْصَةٌ) وَكَانَ أَبُو الْأَحْوَصِ يَقُولُ (قِرْصَةٌ) .^٢

(١٤٤) التخريج : مداره على مُسَدَّدِ بْنِ مُسْرَهَدٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ صَفِيَّةَ ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^٣ ، بِسَنَدِ الْمَتَنِ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ^٤ ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ خَزِيمَةَ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ سَفِيَانَ بِهِ.

غريب الحديث:

(قرصة) بفتح القاف : وحكى ابو داود في رواية بعضهم قرصة بالقاف اي شيئاً يسيراً مثل القرصة بطرف الاصبعين .^٥

^١ - فتح الباري : ٤١٥/١ خ ٣٠٨

^٢ - سنن أبي داود : ٨٥/١

^٣ - سنن أبو داود : ٨٥ /١ .

^٤ - صحيح ابن حبان: ٤٧٢ /٣ ذكر الاستحباب للمرأة الحائض استعمال السدر في اغتسالها وتعقيب الفرصة بعده.

^٥ - النهاية في غريب الحديث: ٤٣١/٣

سند أبي داود :

- ١- مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ بن مسربل ثقة حافظ^١ تقدم ح ٣٨ .
- ٢- أَبُو عَوَّانَةَ مَوْسَى بن يوسف كان صدوقاً تقدم ح ٩ .
- ٣- بُرَاهِيمَ بن مُهَاجِرٍ بن مسمار مديني^٢ تقدم ح ١٤٢ .
- ٤- صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ بن عثمان تابعة ثقة^٣ تقدم ح ١٣٣ .

سند ابن خزيمة :

- ١- عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار العطار ، كان متقناً سمعت بن خزيمة يقول ما رأيت أسرع قراءة من بندار وعبد الجبار بن العلاء مات بمكة سنة ثمان وأربعين ومائتين^٤ .
- ٢- سفيان بن عيينة ع^٥ تقدم ح ٣ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد.

^١ - تقريب التهذيب : ٥٢٨/١

^٢ - الجرح و التعديل : ١٦٨/٨

^٣ - الكامل في الضعفاء : ٢١٦ / ١

^٤ - معرفة الثقات : ٤٥٤/٢

^٥ - الثقات : ٤١٨/٨

^٦ - تهذيب التهذيب : ١٠٤/٤

١٤٥) قال الحافظ: (ويقوى رواية الكسر وأن المراد التطيب ما في رواية عبد الرزاق حيث وقع عنده (من ذريرة)^١ .

قال عبد الرزاق عن الثوري وغيره عن إبراهيم بن المهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة أنها قالت (نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعن الحياء... وجاءت فلانة فقالت يا رسول الله إن الله لا يتسحي من الحق كيف اغتسل من الحيض قال لتأخذ إحداكن سدرتها.. ثم لتأخذ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً أو قرصة ، شك أبو بكر فلتطهر بها .. وقال بعضهم الذريرة)^٢ .

١٤٥) التخريج : مداره على الثوري عن إبراهيم بن المهاجر عن صفية بنت شيبة ، أخرجه عبد الرزاق بسند المتن^٣ ، وأخرجه الطبراني^٤ ، من حديث إسحاق به .
غريب الحديث : (فِرْصَةٌ مُمَسَّكَةٌ) بتشديد السين وفتح الكاف ولها معنيان أحدهما قطعة فيها مسك ، والآخر خرقة مستعملة بالإمساك عليها^٥ (الذريرة) بفتح الـ ذال المعجمة وكسر الراء الأولى ، قال الكرماني أي المسحوقة ، وقال النووي هي فتات قصب يجاء به من الهند، وقال الداودي تجمع مفرداته ثم تسحق وتنخل ثم تذر في الشعر والطوق فلذلك سميت ذريرة)^٦ .

رواة الإسناد :

١ - الثوري سفيان بن سعيد الثوري^٧ تقدم ح ١١ .

^١ - فتح الباري : ٤١٦/١ خ ٣٠٨

^٢ - مصنف عبد الرزاق : ٣١٤/١ برقم : ١٢٠٨

^٣ - مصنف عبد الرزاق : ٣١٤/١

^٤ - المعجم الأوسط : ١٣١/٢

^٥ - عمدة القاري : ٢٨٤/٣

^٦ عمدة القاري : ٢٨٦/٣

^٧ - حلية الأولياء : ٣٥٦/٦ و معرفة الثقات : ٤٠٩/١

٢- إبراهيم بن المهاجر بن مسمار تقدم ح ١٣٣.
الحكم على سند الحديث :
صحيح الإسناد .

^١ - معرفة الثقات : ٤٥٤ / ٢ ، الضعفاء الكبير : ٦٦ / ١

(١٤٦) قال الحافظ: زاد الدارمي (وهو يسمع فلا ينكر) ^١.

قال الدارمي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ بِنِ عَثْمَانَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ (سَأَلْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَيْضِ قَالَ خُذِي مَاءً وَسِدْرَكَ ثُمَّ اغْتَسِلِي وَأَنْقِي ثُمَّ صَبِّي عَلَى رَأْسِكَ حَتَّى تَبْلُغِي شُؤُونَ الرَّأْسِ ثُمَّ خُذِي فِرْصَةً مُمْسَكَةً قَالَتْ كَيْفَ أَصْنَعُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَكَتَ قَالَتْ فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَكَتَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ خُذِي فِرْصَةً مُمْسَكَةً فَتَبْعِي بِهَا آتَارَ الدَّمِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ فَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهَا) ^٢.

(١٤٦) التخریج : مداره علی محمد بن یحیی عن عبید الله بن موسی عن اسرائیل عن ابراهیم بن مهاجر عن صفیة بنت شیبة عن عائشة، أخرجه الدارمي بسند المتن ، وأخرجه ابن الجارود ^٣ ، به سواء .
دراسة السند :

- ١- محمد بن یحیی بن ابي عمر العدني صدوق فيه غفلة ^٤.
- ٢- أبو عمر عبید بن موسی البصري ثم النسفي مسكوت عنه ^٥.
- ٣- إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ الْهَمْدَانِيِّ ثِقَةٌ ^٦.
- ٤- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ ، فِيهِ لِينٌ ^٧ تَقَدَّمَ ح ١٣٣ .
- ٥- ع صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ بِنِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ^٨ تَقَدَّمَتْ ح ١٣٣ .

الحكم على سند الحديث :

ضعيف الإسناد فيه إبراهيم بن مهاجر .

- ١- فتح الباري : ٤١٦/١ خ ٣٠٨
- ٢- سنن الدارمي باب غسل المستحاضة : ٢١٩/١
- ٣- المنتقى لابن الجارود : ٣٩/١ ، (المنتقى من السنن المسندة ، المؤلف: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري ، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ١٤٠٨ ، طبعة: الأولى، المحقق: عبد الله البارودي).
- ٤- تقريب التهذيب : ٥١٣/١
- ٥- تهذيب الكمال : ٤٩٨/٢٤
- ٦- تقريب التهذيب : ١٠٤/١-٤٠١
- ٧- عمدة القاري: ٢٨٥/٣
- ٨- سير أعلام النبلاء : ٣/٥٠٨

(١٤٧) - قال الحافظ : كانت عائشة تقول في نساء الأنصار (لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين) كما أخرجه مسلم في بعض طرق هذا الحديث ^١ .

قال مسلم : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ سَمِعْتُ صَفِيَّةً تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ فَقَالَ تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ فَتَحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكًا شَدِيدًا حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمْسَكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا فَقَالَتْ أَسْمَاءُ وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِينَ بِهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ تَتَّبِعِينَ أَثَرَ الدَّمِ وَسَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ فَتَحْسِنُ الطُّهُورَ أَوْ تَبْلُغُ الطُّهُورَ ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ نَعَمْ النَّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَّفَقَهُنَّ فِي الدِّينِ .

(١٤٧) التخریج : مداره على محمد بن جعفر عن شعبة عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية عن عائشة ، أخرجه مسلم^٢ بسند المتن ، و أخرجه أبو عوانة^٣ ، من حديث عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، و أخرجه أبو داود^٤ ، من حديث عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه به ، و أخرجه ابن ماجه^٥ ، من حديث محمد بن بشار به .

^١ - فتح الباري : ٤١٦/١ خ ٣٠٨

^٢ مسند أبي عوانة مسند أبي عوانة : ١ / ٢٦٤ ، صحيح مسلم : ٣ / ١٦٢

^٣ - مسند أبي عوانة / ١ / ٢٦٤ .

^٤ - سنن أبي داود : ٨٥ / ١

^٥ سنن ابن ماجه : ٢١٠ / ١

سند أبي عوانة :

- ١- عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الحافظ أبو عبد الرحمن الشيباني عن أبيه وشيبان والهيثم بن خارجة وعنه النسائي والطبراني مات في جمادى الآخرة سنة ٢٩٠ هـ تقدم ح ١٠.
- ٢- أحمد بن حنبل ، الإمام الحجة تقدمت ترجمته .

سند أبي داود :

- ١- عبيد الله بن معاذ العنبري^٢ أبو عمرو البصري ثقة^٣ تقدم ح ١٣٢.
- ٢- معاذ بن معاذ العنبري ، قال يحيى بن سعيد : ما با لبصرة ولا بالكوفة ولا بالحجاز مثل معاذ بن معاذ وما أبالي إذا تابعني معاذ من خالقي^٤ .

سند ابن ماجه :

- ١- محمد بن بشار بن عثمان العبدي ع^٥ تقدم ح ٤٥.

الحكم على سند الحديث :

سنده صحيح .

^١-الكاشف: ١ / ٥٣٨

^٢ - ذكر أسماء التابعين و من بعدهم: ١٦١/٢

^٣ -طبقات الحفاظ: ٢١٥/١

^٤ - الجرح والتعديل : ٢٤٨/٨

^٥ - تقريب التهذيب : ٤٦٩/١

١٤- (١٤) بَابُ غَسْلِ الْمَحِيضِ^١

١٥- (بَابُ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ)

(١٤٨) قال الحافظ: وقع في مسلم من طريق مجاهد عن عائشة (أنها حاضت بِسْرِفٍ^١ وتطهرت بِعَرَفَةَ^٢)

قال مسلم حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا حَاضَتْ بِسْرِفٍ فَتَطَهَّرَتْ بِعَرَفَةَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجْزِيُ عَنْكَ طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ^٣ .

(١٤٨) التخریج : مداره على إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عائشة ، أخرجه مسلم^٤ بسند المتن ، و أخرجه أبو عوانة^٥ ، من حديث عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة عن خلاد بن يحيى به .

غريب الحديث : (بِسْرِفٍ) موضع بقرب مكة^٦ .

^١ - ليس فيه حديث و لا أثر قال الحافظ في فتح الباري: ٤١٧/١ (قوله باب غسل المحيض تقدم توجيهه في الترجمة التي قبله) .

^٢ - فتح الباري : ٤١٧/١ خ ٣٠٨ .

^٣ - صحيح مسلم : ٨٨٠ / ٢ ح ١٢١١ ، باب بيان وجوه الإحرام .

^٤ - صحيح مسلم : ٨٨٠ / ٢ ح ١٢١١ ، باب بيان وجوه الإحرام .

^٥ مسند أبي عوانة : ٢٨٦/٢

^٦ - عمدة القاري : ١١٦/١

سند رجال أبي عوانة :

- ١- أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة المكي، الإمام المحدث المسند ، مات سنة ٢٧٩هـ .
- ٢- خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى أبو محمد كوفي ، قال ابن نمير خلاد بن يحيى صدوق إلا أن في حديثه غلطا قليلاً قال ابن حجر صدوق رمي بالإرجاء .
مرتبة الحديث: أخرجه مسلم .

^١ - سير أعلام النبلاء : ١٢ / ٦٣٢

^٢ - المرحح والتعديل : ٣ / ٣٦٨ - وتقريب التهذيب ١ / ٢٣٠ .

١٦- (بَابُ نَقْضِ الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غُسْلِ الْمَحِيضِ)

(١٤٩) قال الحافظ: قوله (باب نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض) ظاهر الحديث الوجوب وبه قال الحسن وطاوس في الحائض دون الجنب^١.

قال ابن أبي شيبة حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن (في المرأة تَغْتَسِلُ قال يُجْزِيهَا ثَلَاثُ حَفَنَاتٍ وَإِنْ شَاءَتْ لَمْ تُنْقِضْ شَعْرَةَ)^٢.

(١٤٩) التحريج: أخرجه ابن أبي شيبة^٣، بسند المتن، وأخرجه عبد الرزاق به سواء^٤.
سند ابن أبي شيبة:

- ١- ابن إدريس بن عبد الله أبو الحسين الحافظ ع تقدم ح^٥.
٣- الحسن بن أبي الحسن البصري^٦ تقدم ح^{٦٤}.

الحكم على الأثر:

في عون المعبود: (اختلف الأئمة في نقض المرأة ضفر رأسها على أربعة أقوال.. الثالث وجوب النقض في الحيض دون الجنابة وهو قول الحسن وطاوس

و احتجا بحديث (إذا اغتسلت المرأة من حيضتها نقضت شعرها نقضا) أخرجه الدارقطني..
و في السيل الجرار في إسناده مسلم بن صبيح اليمحمدي وهو مجهول^٧.

^١ - فتح الباري : ٤١٨/١ خ ٣٠٨

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة : ٧٤/١

^٣ - مصنف ابن أبي شيبة : ٧٣/١

^٤ - مصنف عبد الرزاق : ٧٤/١

^٥ - تقريب التهذيب : ٢٨٩/١

^٦ - سير أعلام النبلاء : ٥١/٧

^٧ - عون المعبود : ٢٩٨/١

١٥٠) قال الحافظ : قوله (باب نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض) أي هل يجب أم لا وظاهر الحديث الوجوب وبه قال طاووس^١ في الحائض دون الجنب^٢ .

وقال .. وَطَاوُسٌ (يَجِبُ النَّقْضُ فِي غَسْلِ الْحَيْضِ دُونَ الْجَنَابَةِ)^٣ .

١٥٠) التخريج : لم يذكر ذلك إلا المبارك فوري^٣ .

^١ -فتح الباري: ٤١٨/١ خ ٣٠٨ .

^٢ - تحفة الأحوذى : ٣٠١/١

^٣ - تحفة الأحوزي : ٣٠١/١

(١٥١) قال الحافظ: وهو في مسلم عنه وفيه إنكار عائشة ، نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض^١.

قال الإمام مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر جميعاً عن بن علية قال يحيى أخبرنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن فقالت يا عجباً لابن عمرو هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن لقد كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفرافات^٢.

(١٥١) التحريج: مداره على إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن عبيد بن عمير، أخرجه مسلم^٣ بسند المتن ، وأخرجه ابن ماجه^٤ به ، وأخرجه ابن أبي شيبة^٥ به .

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ -فتح الباري : ٤١٨/١ خ ٣٠٨

^٢ - صحيح مسلم : ٢٦٠/١

^٣ - صحيح مسلم : ٢٦٠/١

^٤ - سنن ابن ماجه : ١٩٨/١

^٥ - مصنف ابن أبي شيبة : ٧٣/١

(١٥٢) قال الحافظ: قال بن قدامة (ولا أعلم أحدا قال بوجوب نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض ، إلا ما روى عن عبد الله بن عمرو) ^١.

قال الإمام أحمد : ثنا إسماعيلُ أنا أيُّوبُ عن أبي الزُّبيرِ عن عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرِ قال (بَلَغَ عَائِشَةَ ان عَبْدَ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ ان يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُن) ^٢.

(١٥٢) التخريج :مداره على أبي الزبير عن عبيد بن عمير عن عائشة ، أخرجه أحمد بسند المتن ، و أخرجه أبو عوانة ^٣ من حديث أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي عن سليمان ومسدد ، عن حماد عن أيوب به .

سند أحمد :

- ١- إسماعيلُ أبو العباس إسماعيل بن داود بن وردان ولم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً ^٤.
- ٢- أيُّوبُ بن موسى بن عمرو بن سعيد ثقة ^٥ تقدم ح ٣.
- ٣- أبو الزُّبيرِ محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي مولى حكيم بن حزام القرشي قال : كان عطاء يقدمني في المسألة ومات سنة ست وعشرين ومائة ^٦.
- ٤- عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرِ بن قتادة الليثي مجمع على ثقته ^٧.

^١ -فتح الباري: ٤١٨/١ خ ٣٠٨

^٢ - مسند أحمد بن حنبل : ٤٣/٦

^٣ - مسند أبي عوانة : ٢٦٢/١ ، باب افباحة للحائض ترك نقض ضفر رأسها للإغتسال .

^٤ سير أعلام النبلاء : ٥٢١/١٤ - ت ٢٩٤ .

^٥ - تقريب التهذيب : ١١٩ /١

^٦ - التاريخ الكبير : ٢٢١/١

^٧ - تقريب التهذيب : ٣٧٧/١ - ٤٣٨٥ .

سند أبي عوانة :

- ١- أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي ، وقال بن أبي حاتم سمعت منه بمكة وهو صدوق^١.
- ٢- سليمان ابن الأشعث بن إسحاق بن بشير أبو داود تقدم ح ١٤٢^٢.
- ٣- مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل أبو الحسن الأسدي البصري ثقة تقدم ح ٣٨.
- ٤- حماد بن أسامة القرشي مولا هم الكوفي ع^٣ تقدم ح ١٣١.

الحكم على سند أبي عوانة :

حسن الإسناد فيه أحمد بن محمد المقدمي صدوق .

^١- تاريخ بغداد : ٤ / ٣٩٨

^٢- خلاصة تهذيب تذهيب الكمال : ١٥٠/١

^٣- تقريب التهذيب : ١٧٧ / ١

(١٥٣) قال الحافظ : وقال النووي حكى أصحابنا عن النخعي (نقض المرأة شعرها عند غسل الحيض) ^١.

قال ابن أبي شيبة حدثنا غُنْدَرٌ عن شُعْبَةَ عن مُغِيرَةَ عن إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : (الْعَرُوسُ تَنْقُضُ شَعْرَهَا إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَغْتَسِلَ) ^٢.

(١٥٣) التخريج : انفرد به ابن أبي شيبة ^٣.

رجال السند :

- ١- غُنْدَرٌ الحافظ المتقن أبو عبد الله محمد بن جعفر الهذلي ^٤ تقدم ح ١٣٣.
- ٢- شُعْبَةَ بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثقة حافظ متقن ^٥ تقدم ح ١٠.
- ٣- مُغِيرَةَ بن مقسم الفقيه الحافظ ع ^٦.

الحكم على سند الأثر :

صحيح الاسناد.

^١ -فتح الباري: ٤١٨/١ خ ٣٠٨

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة: ٧٣/١

^٣ مصنف ابن أبي شيبة : ٧٣/١

^٤ - تذكرة الحفاظ : ٣٠١/١

^٥ - تقريب التهذيب : ٢٦٦/١

^٦ - تذكرة الحفاظ : ١٤٣/١

(١٥٤) الحافظ : واستدل الجمهور على عدم الوجوب بحديث أم سلمة قالت (يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة قال لا) رواه مسلم^١ .

قال مسلم : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي فَأَنْقُضُهُ لَغُسْلِ الْجَنَابَةِ قَالَ لَا إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْتِيَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ ثُمَّ تُفِيضِينَ عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهُرِينَ^٢) .

(١٥٤) النخريج : مداره على سُفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ رَافِعٍ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ، أخرجه مسلم^٣ بسند المتن ، و أخرجه أبو داود^٤ ، من حديث زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ به ، و أخرجه ابن ماجه^٥ ، من حديث أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ به ، وأخرجه الترمذي^٦ ، من حديث بن أَبِي عُمَرَ به ، وأخرجه النسائي^٧ ، من حديث سُلَيْمَانَ ابْنِ مَنصُورٍ به .

سند أبي داود :

زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ أَبُو خَيْثَمَةَ أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ^٨ تقدم ح ٥٤ .

^١ -فتح الباري: ٤١٨/١ خ ٣٠٨

^٢ - صحيح مسلم: ٢٥٩/١

^٣ - صحيح مسلم: ٢٥٩/١

^٤ - سنن أبي داود : ٦٥/١

^٥ - سنن ابن ماجه : ١٩٨/١

^٦ - سنن الترمذي : ١٧٥/١

^٧ - سنن النسائي : ١٣١/١

^٨ - التاريخ الكبير : ٤٢٩/٣

الحكم على سند أبي داود :

قال الحافظ ابن حجر : (كذا رواه أبو داود والصواب عن المقبري عن عبد الله بن رافع ... وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عن حديث رواه الحسين بن حفص الأصبهاني عن سفيان عن أيوب بن موسى عن سعيد المقبري عن أبي رافع عن أم سلمة قالت (قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه من الجنابة..) ، فسمعت أبي يقول هذا خطأ إنما هو سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة عن النبي ﷺ ، انتهى ما ذكره ، وفي قول أبي حاتم هذا خطأ نظر فإن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة كنيته أبو رافع فبعضهم ذكره باسمه وبعضهم بكنيته ، وقد ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه في كتابه أن كنيته أبو رافع وأن بعضهم قال فيه عبد الله بن أبي رافع والصحيح ابن رافع قاله أبو زرعة والله أعلم^١.

سند ابن ماجه:

أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي^٢ تقدم ح ٦٨.

سند الترمذي:

١- ابن أبي عمير حفص بن عمر بن الحارث بن سخيرة خ د س^٣ تقدم ح ٣.

سند النسائي:

١- سُلَيْمَانُ بْنُ مَنْصُورٍ الْبَلْخِيُّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ وَعَنْ النَّسَائِيِّ صَدُوقٌ مَاتَ ٢٠٤ س^٤.

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ - تعليقة على العلل: ٢٨٥/١

^٢ - التاريخ الأوسط: ٣٦٥/٢

^٣ - الكاشف: ٣٤١/١

^٤ - الكاشف: ٤٦٤/١

(١٥٦) قال الحافظ : وفي رواية له (للحيضة والجنابه)^١.

قال الإمام مسلم و حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فَأَنْقَضَهُ لِلْحَيْضَةِ وَالْجَنَابَةِ فَقَالَ لَا تُنْمَ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ أَفَاحِلُهُ فَأَغْسِلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَكَمْ يَذْكَرُ الْحَيْضَةَ مُسْلِمًا^٢.

(١٥٦)التخريج : أخرجه مسلم^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه أصحاب السنن ، و مداره عندهم على أيوب عن أبي قلابة عن معاذة عن عائشة ، فقد أخرجه ، أبو داود^٤ ، من حديث موسى بن إسماعيل عن وهيب به ، و أخرجه الترمذي^٥ من حديث قتيبة عن حماد بن زيد به ، و أخرجه ابن ماجه^٦ ، من حديث أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به .

غريب الحديث:

(ضَمَّرَ رَأْسِي) نَسَجَهُ أَوْ فَتَلَهُ بِالضَّادِ الْمَفْتُوحَةِ الْمُعْجَمَةِ وَالْفَاءِ السَّاكِنَةِ نَسَجُ الشَّعْرِ وَإِدْخَالَ بَعْضِهِ فِي بَعْضٍ وَالضَّفِيرَةُ الذُّوَابَةُ^٧.

^١-فتح الباري: ٤١٨/١ خ ٣٠٨

^٢- صحيح مسلم: ٢٦٥/١

^٣- صحيح مسلم: ٢٦٥/١

^٤- سنن أبو داود: ٦٥/١

^٥- سنن الترمذي: ٢٣٤/١

^٦- سنن ابن ماجه: ٢٠٧/١

^٧- النهاية في غريب الحديث: ٩٢/٣

سند أبي داود :

- ١- مُوسَى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ ثقة ثبت ع^١ تقدم ح ٣٩ .
- ٢- وَهَيْب بن خالد الباهلي مولاهم الكرايسي ع^٢ تقدم ح ٧٥ .
- ٣- أَيُّوبُ بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص ثقة ع^٣ تقدم ح ٣ .
- ٤- أَبُو قَلَابَةَ عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي ثقة ع^٤ تقدم ح ٧٥ .

سند الترمذي :

- ١- قُتَيْبَةُ بن سعيد بن حميل الثقفي البغلاني ثقة ثبت ° .
- ٢- حماد بن زيد بن درهم الأزدي ثقة ثبت ع^١ تقدم ح ٨٠ .

سند ابن ماجه :

- ١- أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي ^٧ تقدم ح ٦٨ .
- ٢- عَلِيُّ بن مُسْهِرٍ كوفي ، عن أحمد كان قد ذهب بصره وكان يحدثهم من حفظه^٨ .
- ٣- سَعِيدِ بن أَبِي عَرُوبَةَ واسم أبي عروبة ، مولى بني يشكر كنيته أبو النضر من فقهاء أهل البصرة ومتقنيهم في سماع المتأخرين عنه مناكير وأوهام كثيرة مات سنة خمسين ومائة^٩ .
- ٣- قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت ع^{١٠} تقدم ح ٢ .

مرتبة الحديث : أخرجه مسلم .

١ - الكاشف : ٣٠١/٢

٢ - الكاشف : ٣٥٨/٢

٣ - تقريب التهذيب : ١١٩/١

٤ - تقريب التهذيب : ٣٠٤/١

٥ - تقريب التهذيب : ٤٥٤/١ برقم ٥٥٢٢ .

٦ - تقريب التهذيب : ١٧٨/١

٧ - التاريخ الأوسط : ٣٦٥/٢

٨ - الضعفاء الكبير : ٢٥١ / ٣

٩ - الضعفاء الكبير : ١١١ / ٢ ، مشاهير علماء الأمصار : ١٥٨/ ١ .

١٠ تقريب التهذيب : ٤٥٣/١ - ٥٥١٨

١٧- (بَابُ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ)

(١٥٧) قال الحافظ : ما رواه الطبري من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن بن مسعود رضي الله عنه قال (إذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يا رب مخلقة أو غير مخلقة فإن قال غير مخلقة مجها الرحم دما وإن قال مخلقة قال يا رب فما صفة هذه النطفة)^١ .

قال الطبري : حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن بن مسعود قال (إذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يا رب مخلقة أو غير مخلقة فإن قال غير مخلقة مجها الرحم دما وأن قال مخلقة قال يا رب فما صفة هذه النطفة)^٢

(١٥٧) تخريج الحديث : أخرجه الطبري^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه البيهقي^٤ ، موقوفاً على أنس بن مالك من حديث أبي عبد الله الحافظ عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه عن علي بن عبد العزيز عن حجاج وأبي النعمان عن حماد بن زيد عن عبد الله بن أبي بكر .

غريب الحديث :

(مخلقة) الخَلْقَةُ الفِطْرَةُ وفلان خَلِيقٌ بكذا أي جدير به ومضغة مُخَلَّقَةٌ تامة الخلق^٥.

سند الطبري :

١- أبو معاوية يزيد بن زريع بن يزيد العبسي^٦ تقدم ح ٤٥ .

^١ -فتح الباري: ٤١٩/١ خ ٣١٢

^٢ - تفسير الطبري: ٩٠/١٧ .

^٣ - تفسير الطبري: ٩٠/١٧ .

^٤ - سنن البيهقي الكبرى: ٤٢١/٧

^٥ - مختار الصحاح: ٧٨/١

^٦ - الثقات: ٦٣٢/٧

- ٢- داود بن أبي هند الإمام الثبت حديثه في الكتب الستة في البخاري استشهدا قال ابن حجر ثقة متقن^١.
- ٣- الشعبي عامر بن شراحيل أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة قال مكحول ما رأيت أفتقه منه مات بعد المائة وله نحو من ثمانين ع^٢.
- ٤- علقمة بن قيس ثقة ثبت فقيه عابد^٣:

سند البيهقي :

- ١- محمد بن أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب الحافظ ابن الحافظ النسائي ثم البغدادي قال ابن كامل ما رأيت أحفظ منهم قال الخطيب كان أبوه يستعين به في عمل التاريخ مات سنة سبع وتسعين ومائتين^٤.
- ٢- أبو بكر بن إسحاق الفقيه شيخ الحاكم^٥.
- ٣- علي بن عبد العزيز أبو الحسن البغوي^٦ تقدم ح ٤٢.
- ٤- حجاج بن محمد المصيبي الأعور من التاسعة مات ببغداد سنة ست ومائتين ع^٧.
- ٥- عارم بن الفضل أبو النعمان السدوسي بصرى ثقة واسمه محمد وليس يعرف إلا بعارم^٨.
- ٦- حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي ع^٩ تقدم ح ٨٠.

١- تذكرة الحفاظ : ١ / ١٤٦-تقريب التهذيب ٢٠٠

٢- تقريب التهذيب : ٢٨٧/١

٣-تقريب التهذيب : ٣٩٧/١

٤- طبقات الحفاظ : ٣١٦/١

٥- تنقيح تحقيق أحاديث التعليق : ٢٨٣/١

٦- فتح الباب في الكنى والألقاب : ٢٣٦/١

٧- تقريب التهذيب : ١٥٣/١

٨- معرفة الثقات : ٥ / ٢

٩- تقريب التهذيب : ١٧٨ / ١

٧- عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، و عن يحيى بن معين قال ثقة ، و سمعت أبي يقول : ثقة^١.

الحكم على سند الحديث :

إسناده صحيح وهو موقوف لفظا مرفوع حكما^٢.

(١٥٨) قال الحافظ: وحكى الطبري قال الصواب قول من قال (المخلقة المصورة خلقا تاما وغير المخلقة السقط قبل تمام خلقه وهو قول: مجاهد و الشعبي)^٣.

قال الطبري : حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود عن عامر أنه قال (في النطفة والمضغة إذا نكست في الخلق الرابع كانت نسمة مخلقة وإذا قذفتها قبل ذلك فهي غير مخلقة)^٤.

(١٥٨) التخريج : مداره على يونس بن يزيد عن بن شهاب ، أخرجه الطبري^٥ بسند المتن ، و أخرجه مالك في المدونة^٦ ، من حديث ابن وهب .

سند الطبري :

١- محمد بن المثنى أبو موسى العتري المعروف بالزمن ثقة^٧ تقدم ح ١٢٩.

٢- عبد الأعلى بن عبد الأعلى الشامي البصري ، ثقة^٨ تقدم ح ٥٣.

^١ - الجرح والتعديل : ١٧/٥

^٢ - تفسير الطبري : ١١٦/١٧

^٣ - فتح الباري : ٤١٩/١ خ ٣٠٨

^٤ - تفسير الطبري : ٩٠/١٧

^٥ - تفسير الطبري : ٩٠/ ١٧

^٦ - المدونة الكبرى : ٣٢٨/٥ ، (المدونة الكبرى، المؤلف: مالك بن أنس، الناشر: دار صادر، بيروت).

^٧ - الجرح والتعديل : ٩٥/٨

^٨ - الجرح والتعديل : ٢٨/٦

٣- داود بن أبي هند الإمام الثبت ع^١ تقدم ح ١٤٧ .

٤- الشعبي عامر بن شراحيل ع^٢ تقدم ح ١٤٧ .

سند مالك في المدونة :

عبد الله بن محمد بن وهب الدينوري الحافظ الرحال ، قال ابن عدي : قبله قوم وصدقوة ، قال الحاكم سألت عنه أبا علي النيسابوري فقال كان حافظا^٣ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الاسناد .

^١ - تذكرة الحفاظ : ١ / ١٤٦

^٢ - تقريب التهذيب : ١ / ٢٨٧

^٣ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال : ٤ / ١٨٧

١٨- (باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة)

١٩- (باب إقبال المحيض وإدباره)

(١٥٩) قال الحافظ : وهذا الأثر قد رواه مالك في الموطأ عن علقمة بن أبي علقمة المدني عن أمه واسمها مرجانة مولاة عائشة قالت (كان النساء) زاد مالك (من دم الحيضة) ^١.

.....
قال يحيى عن مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مولاة عائشة أنها قالت كان النساء يبعثن إلى عائشة أم المؤمنين بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيضة يسألنها عن الصلاة فتقول لهن لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة ^٢.

(١٥٩) التخريج : مداره على علقمة بن أبي علقمة عن أمه مولاة عائشة ، أخرجه مالك ^٣ ، بسند المتن ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، من حديث معمر به (٣).

غريب الحديث:

قوله (بالدرجة) ضبطه بن عبد البر في الموطأ بالضم ثم السكون وقال أنه تأنيث درج والمراد به ما تحتشى به المرأة من قطنه وغيرها لتعرف هل بقي من أثر الحيض شيء أم لا . قوله (الكرسف) بضم الكاف والسين المهملة بينهما راء ساكنه ، هو القطن ^٤.

سند مالك :

- ١- علقمة بن أبي علقمة بن بلال مديني مولى عائشة سمع من أنس ومن أمه مرجانة .
- ٢- مرجانة مولاة عائشة أم المؤمنين أم علقمة بنت أبي علقمة علق لها البخار ^٥.

^١ - فتح الباري : ٤٢٠/١ خ ٣٢٠

^٢ - موطأ مالك : ٥٩/١

^٣ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه باب الطهر حديث رقم ١١٥٨ - ١١٥٩ - ١/١ - ٣٠١ - ٣٠٢

^٤ - النهاية في غريب الحديث : ١١١/٢

^٥ - الثقات : ٤٦٦/٥ ، لسان الميزان : ٥٣٠/٧

سند عبد الرزاق - معمر بن راشد أبو عروة البصري الأزدي سكن اليمن ، ثقة ثبت^١ تقدم

ح °

الحكم على سند الحديث : صحيح الإسناد .

^١ - التاريخ الكبير : ٣٧٨/٧

(١٦٠) قال الحافظ قوله: (وَبَلَغَ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطُّهْرِ فَقَالَتْ مَا كَانَ النَّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ) كذا وقعت مبهمه^١ هنا وكذا في الموطأ^٢.

عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمته عن ابنة زيد بن ثابت أنه بلغها أن نساء كُنَّ يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطُّهْرِ فَكَانَتْ تَعِيبُ ذَلِكَ عَلَيْهِنَّ وَتَقُولُ مَا كَانَ النَّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا^٣.

(١٦٠) التخریج ، مداره على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمته عن ابنة زيد بن ثابت ، أخرجه مالك بسند المتن ، وأخرجه ابن أبي شيبة^٤ من حديث معن بن عيسى به سواء .
سند مالك :

- ١- عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ثقة^٥ تقدم ح ١٤٧ .
- ٢- عمرة بنت حزم الانصارية روي عنها جابر في ترك الوضوء مما مست النار^٦ .
- ٣- ابنة زيد بن ثابت ، وقع ذكر بنت زيد بن ثابت ههنا هكذا مبهما ، وقال الحافظ الدمياطي : لزيد بن ثابت من البنات أم إسحاق وحسنة وعمرة وأم كلثوم وأم حسن وأم محمد وقرية وأم سعد وفي التوضيح ، ويشبه أن تكون هذه المبهمه أم سعد ذكرها ابن عبد

^١ - أي بنت زيد بن ثابت ، لزيد بن ثابت من البنات أم إسحاق وحسنة وعمرة وأم كلثوم وأم حسن وأم محمد وقرية وأم سعد وفي التوضيح ، ويشبه أن تكون هذه المبهمه أم سعد.

^٢ - فتح الباري: ٤٢٠/١ خ ٣٠٨

^٣ - موطأ مالك : ٥٩/١

^٤ - مصنف ابن أبي شيبة : ٩١/١

^٥ - الجرح والتعديل : ١٧/٥

^٦ - الاصابة في تمييز الصحابة : ٣١/٨

البر في الصحايات) ^١ ، وقال بعضهم: (وزعم بعض الشراح أنها أم سعد قال لأن ابن عبد البر ذكرها في الصحابة ، ثم قال هذا القائل وليس في ذكره لها دليل على المدعى ، لأنه لم يقل إنها صاحبة هذه القصة بل لم يأت لها ذكر عنده ولا عند غيره إلا من طريق عنبة بن عبد الرحمن وقد كذبه وكان مع ذلك يضطرب فيها فتارة يقول بنت زيد وتارة يقول امرأة زيد ولم يذكر أحد من أهل المعرفة بالنسب في أولاد زيد من يقال لها أم سعد) ^٢ .

سند ابن أبي شيبة :

معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي ثقة ^٣ .

الحكم على سند الحديث :

سند الحديث ضعيف للاضطراب الواقع في اسم ابنة زيد بن ثابت رضي الله عنه .

^١ - عمدة القاري : ٢٩٨/٣

^٢ - عمدة القاري : ٢٩٨/٣

^٣ - تقريب التهذيب : ٥٤٢/١ - ت ٦٨٢٠

٢٠- (بَابُ لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ)

(١٦١) قال الحافظ : قوله (باب لا تقضي الحائض الصلاة) .. وروى عبد الرزاق عن معمر أنه سأله الزهري عنه فقال اجتمع الناس عليه^١.

قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال (الحائض تقضي الصوم قلت ؟عمن قال هذا ما اجتمع الناس عليه وليس في كل شيء نجد الإسناد)^٢.

(١٦١) تخريج الحديث : تفرد بحكاية الإجماع عبد الرزاق في مصنفه من معمر عن الزهري .

١- معمر بن راشد أبو عروة البصري الأزدي سكن اليمن ، ثقة ثبت^٣ تقدم ح ٥ .

٢- الزُّهْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابٍ مَتَّفِقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ - تقدم ح ٣٢ .

الحكم على السند الحديث :

صحيح .

^١ -فتح الباري : ٤٢١/١ خ ٣٠٨ .

^٢ - مصنف عبد الرزاق : ١/٣٣٢ - باب صلاة الحائض - حديث رقم : ١٢٨٠ .

^٣ - التاريخ الكبير : ٧/٣٧٨ .

(١٦٢) قال الحافظ : قوله (إن امرأة قالت لعائشة) كذا أهمها همام وبين شعبة في روايته عن قتادة ، أنها هي معاذة الراوية .. كذا لمسلم من طريق عاصم وغيره عن معاذة^١ .

.....
قال الإمام مسلم : حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عاصم عن معاذة قالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة ..^٢ .

(١٦٢) تخريج الحديث : انفرد به مسلم بسند المتن ، كما أخرجه^٣ من حديث أحمد الدارمي عن زكريا بن عدي عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن أيوب بن موسى .
مرتبة الحديث :
أخرجه مسلم .

^١ - فتح الباري : ٤٢١/١ خ ٣١٥ .
^٢ - صحيح مسلم : ٢٦٥/١ .
^٣ - صحيح مسلم : ٢٦٠/١ .

(١٦٣) قال الحافظ: قوله (وزاد مسلم في رواية عاصم عن معاذة) (فقلت لا ولكني أسأل) ^١.

قال مسلم : حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ فَقَالَتْ أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ قُلْتِ لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ وَلَكِنِّي أَسْأَلُ قَالَتْ كَانَ يُصَيِّبُنَا ذَلِكَ فَتَوَمَّرُ بِقِضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا تُؤَمِّرُ بِقِضَاءِ الصَّلَاةِ) ^٢.

(١٦٣) التخریج : مداره على عبد الرزاق عن معمر عن عاصم عن معاذة عن عائشة، أخرجه مسلم ^٣ يسند المتن ، و أخرجه عبد الرزاق به سواء، و أخرجه أبو عوانة ^٤ من حديث إسحاق بن إبراهيم الصنعاني به ، و أخرجه إسحاق ^٥ ، به سواء .

غريب الحديث :

(أَحْرُورِيَّةٌ) الحروري منسوب إلى حر وراء ، بفتح الحاء وضم الراء المهملتين وبعد الواو الساكنة ، (راء) أيضا بلدة على ميلين من الكوفة ، ويقال لمن يعتقد مذهب الخوارج حروري ، لأن أول فرقة منهم خرجوا على علي (رضي الله عنه) بالبلدة المذكورة ، فاشتهروا بالنسبة إليها وهم فرق كثيرة لكن من أصولهم المتفق عليها بينهم الأخذ بما دل عليه القرآن ورد ما زاد عليه من الحديث مطلقا ولهذا استفهمت عائشة معاذة استفهام إنكار) ^٦.

^١ - فتح الباري : ١ / ٤٢٢

^٢ - صحيح مسلم : ١ / ٢٥٦

^٣ - صحيح مسلم : ١ / ٢٥٦

^٤ - مصنف عبد الرزاق : ١ / ٣٣١

^٥ - مسند أبي عوانة : ١ / ٢٧٠

^٦ - مسند إسحاق بن راهويه : ١ - ٣٢ / ٧٦٨ .

^٧ - عمدة القاري : ٧ / ٢٨٨

سند أبي عوانة :

١- إسحاق بن إبراهيم بن الضيف الباهلي روى عن عبد الرزاق وعبد الوهاب ابني همام وإبراهيم بن الحكم ومحمد بن منيب روى عنه أبي سئب أبي عنه فقال هو صدوق قال ابن حجر صدوق يخطيء قال: أبو زرعة صدوق وذكره ابن حبان في الثقات^١.

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ - الجرح و التعديل: ٢٠٩/٢ - تهذيب التهذيب-١-٢٣٨.

٢٣ - (باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين)

(١٦٤) قال الحافظ : قوله باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن وفي رواية ابن عساكر (واعترهن المصلى)^١.

(١٦٤) تخريج الحديث : لم أجده في النسخ التي بين أيدينا .

غريب الحديث :

(واعترهن المصلى) والجمع بالنظر إلى أن الحائض اسم جنس أو فيه حذف والتقدير ويعتزلن الحيض كما سيذكر بعد.

^١ - فتح الباري : ٤٢٣/١ خ ٣١٥

٢٤- (باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض وما يُصدَّقُ النساءُ في الحيض والحمل)

(١٦٥) قال الحافظ : وقد روى الطبري بإسناد صحيح عن الزهري قال بلغنا أن المراد بـ ﴿ ما خلق الله في أرحامهن ﴾ الحمل ، أو الحيض فلا يحل لهن أن يكتمن ذلك لتنقضي العده ولا يملك الزوج الرجعة إذا كانت له ^١ .

.....

حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني الليث عن يونس عن بن شهاب قال قال الله ﷻ ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ إلى قوله ﴿ وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم ﴾ قال بلغنا أن ما خلق في أرحامهن الحمل وبلغنا أنه الحيضة فلا يحل لهن أن يكتمن ذلك لتنقضي العدة ولا يملك الرجعة إذا كانت له ^٢ .

(١٦٥) التخريج : انفرد به الطبري .

رجال السند :

- ١- المثنى بن سعيد الضببي أبو سعيد ثقة السادسة ع^٣ تقدم ح^٢ .
 - ٢- أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث ثقة مأمون^٤ تقدم ح^{٨٤} .
 - ٣- الليث بن سعد الإمام الحافظ شيخ الديار المصرية ع^٥ تقدم ح^{٨٤} .
 - ٤- يونس بن يزيد الأيلي أبو يزيد القرشي روى عن الزهري^٦ تقدم ح^{٨٤} .
 - ٥- الزُّهْرِيُّ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري تقدم ح^{٣٢} .
- الحكم على سند الحديث : قال الحافظ : وقد روى الطبري بإسناد صحيح عن الزهري^٧ .

^١ - فتح الباري: ٤٢٦/١ خ ٣١٥

^٢ - تفسير الطبري : ٢٧٠/٢

^٣ - تقريب التهذيب : ٥١٩/١

^٤ - الجرح و التعديل : ٨٦/٥

^٥ - الكنى و الأسماء : ٢٣٥/١ ، و تذكرة الحفاظ : ٢٢٤/١

^٦ - تقريب التهذيب : ٣٣/٢

^٧ - فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٥

(١٦٦) قال الحافظ : وروى أيضا ، بإسناد حسن عن ابن عمر قال (لا يحل لها أن كانت حائضا أن تكتم حيضها ، ولا إن كانت حاملا أن تكتم حملها)^١.

قال الطبري: حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا الأشعث عن نافع عن ابن عمر : (ولا يحل لمن أن يكتم ما خلق الله في أرحامهن من الحيض والحمل لا يحل لها إن كانت حائضا أن تكتم حيضها ولا يحل لها إن كانت حاملا أن تكتم حملها)^٢.

(١٦٦) التخريج : انفراد به الطبري .

دراسة السند :

- ١ - حميد بن مسعدة الباهلي صدوق م^٣ ٤ تقدم ح ٧٧.
- ٢ - يزيد بن زريع أبو معاوية البصري العيشي الحافظ الحجة محدث البصرة ع^٤ تقدم ح ٤٥
- ٣ - أبو داود الإمام الثبت سيد الحفاظ سليمان بن الأشعث ت س^٥ تقدم ح ١٣٢.
- ٤ - نافع أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمر المدني كثير الحديث ،^٦ تقدم ح ٣٢ .

الحكم على سند الحديث :

حسن الإسناد فيه حميد بن مسعدة ، صدوق .

^١ - فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٥

^٢ - تفسير الطبري : ٢٧٠/٢ .

^٣ - الكاشف : ٣٥٤/١

^٤ - تذكرة الحفاظ : ٢٥٦ /١

^٥ - تذكرة الحفاظ : ٥٩١/٢

^٦ - طبقات الحفاظ : ٤٧/١

(١٦٧) قال الحافظ : وعن مجاهد (لا تقول إني حائض وليست بحائض ولا لست بحائض وهي حائض وكذا في الحبلى)^١.

قال ابن جرير : حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره ولا يحل لمن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن قال لا يحل للمطلقة أن تقول إني حائض وليست بحائض ولا تقول إني حبلى وليست بحبلى ولا تقول لست بحبلى وهي بحبلى)^٢.

(١٦٧) التخريج : مداره على ابن أبي نجيح عن مجاهد ، أخرجه الطبري^٣ ، بسند المتن ، وأخرجه ابن أبي شيبة^٤ به سواء .

رواة الإسناد :

- ١- محمد بن عمرو بن علقمة ليس بقوي الحديث ويشتهر حديثه^٥ تقدم ح ١٢٩ .
 - ٢- أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني البصري الحافظ شيخ الإسلام ع^٦ تقدم ح ٢٦ .
 - ٣- عيسى بن حماد زغبة المصري كان ثقة رضا^٧ .
 - ٤- عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ثقة رمي بالقدر وربما دلس^٨ تقدم ح ١٣٠ .
 - ٥- مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم^٩ تقدم ح ٩٣ .
- الحكم على سند الحديث : صحيح السند.

^١ - فتح الباري : ٤٢٥/١ غ ٣١٥

^٢ - تفسير الطبري : ٢٧٠/٢ .

^٣ - تفسير الطبري : ٢٧٠/٢ .

^٤ - مصنف ابن أبي شيبة : ١٧٨/٤

^٥ - أحوال الرجال : ١٤١/١

^٦ - التاريخ الكبير : ٣٣٦/٤

^٧ - الجرح والتعديل : ٢٧٤/٦

^٨ - تقريب التهذيب : ٣٢٦/١ - ت ٣٦٦٢

^٩ - تقريب التهذيب : ٥٢٠/١ - ت ٦٤٨١

(١٦٨) قال الحافظ قوله : (ويذكر عن علي) وصله الدارمي كما سيأتي ورجاله ثقات وإنما لم يجزم به للتردد في سماع الشعبي من علي ولم يقل أنه سمعه من شريح فيكون موصولاً^١ .

قال الدارمي : أخبرنا يعلى حدثننا إسماعيل عن عامر قال جاءت امرأة إلى علي تخاصم زوجها طلقها فقالت قد حضت في شهر ثلاث حيض فقال علي لشريح اقض بينهما قال يا أمير المؤمنين وأنت ها هنا قال اقض بينهما قال إن جاءت من بطانة أهلها ممن يرضى دينه وأمانته تزعم أنها حاضت ثلاث حيض تطهر عند كل قرء وتصلّي جاز لها وإلا فلا فقال علي قالون وقالون بلسان الروم أحسنت^٢ .

(١٦٨) التخريج : مداره على إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، أخرجه الدارمي^٣ ، بسند المتن ، ورواه ابن حزم^٤ من حديث هشيم به .

سند الدارمي :

- ١- يعلى بن الحارث بن حرب الحمصي قال ابن حجر روى عن إسماعيل بن أبي خالد وهو ثقة .
- ٢- إسماعيل بن أبي خالد الأحمس مولاهم قال ابن حجر قال ابن المبارك إسماعيل بن خالد أعلم الناس بالشعبي ع^٦ تقدم ح ٥٢ .
- ٣- الشعبي عامر بن شراحيل أبو عمرو ع^٧ تقدم ح ١٤٧ .

^١ - فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٥

^٢ - سنن الدارمي : ١٧٣/١ - باب أقل الطهر حديث رقم ٨٦٠ .

^٣ - سنن الدارمي : ١٧٣/١ .

^٤ - عمدة القاري : ٣٠٦/٣

^٥ - تقريب التهذيب : ٦٠٩ - تهذيب التهذيب ٤٠٠/١١ .

^٦ - تذكرة الحفاظ : ٣٢٢/١ - تهذيب التهذيب ١٩١/١ - تقريب التقريب ١٠٧ .

^٧ - تقريب التهذيب : ٢٨٧/١

سند ابن حزم :

هشيم بن بشر الحافظ ثقة لكنه يدلّس وحديثه في الصحاح لكن ما خرجوا له عن الزهري شيئاً لأنه ضعيف فيه^١.

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد ورجاله ثقات .

^١ - الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم : ١٧٩/١

(١٦٩) قال الحافظ : قوله (وَقَالَ عَطَاءٌ أَقْرَأُهَا مَا كَانَتْ) وهذا الأثر المعلق وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء^١ .

قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء (فَإِنْ كَانَتْ أَقْرَأُهَا تَخْتَلَفُ قَالَ تَسْتَكْمَلُ عَلَى أَرْفَعُ ذَلِكَ ثُمَّ تَسْتَطْهَرُ يَوْمَ عَلَى أَرْفَعُهُ)^٢ .

(١٦٩) تخريج الحديث : انفراد به عيد الرزاق .

رواة الإسناد :

- ١- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ع^٣ تقدم ح ٣٤ .
 - ٢- ابن جريج عبد العزيز بن جريج المكي مولى م^٤ ، تقدم ح ٦٤ .
- الحكم على سند الحديث :
صحيح .

^١ - فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٥ .

^٢ - مصنف عبد الرزاق : ٢٠١ / ١

^٣ - تقريب التهذيب : ٣٥٤/١ .

^٤ -- تقريب التهذيب : ٣٥٦/١

(١٧٠) قال الحافظ : قوله (وبه قال إبراهيم) النخعي أي قال بما قال عطاء ووصله عبد الرزاق أيضا عن أبي معشر عن إبراهيم نحوه^١.

قال عبد الرزاق: عن أبي معشر عن إبراهيم نحوه^٢.

(١٧٠) التخريج : تفرد به عبد الرزاق .

رجال السند

- ١- أبو معشر حمدويه بن الخطاب البخاري الحافظ الثقة مستملي أبي عبد الله البخاري^٣ .
- ٢- إبراهيم النخعي فقيه العراق أبو عمران إبراهيم ع^٤ تقدم ح ٩٣ .

الحكم على سند الحديث:

صحيح الإسناد .

^١ - قال عطاء أنه يعتبر في ذلك عادتها قبل الطلاق واليه الإشارة بقوله أفرؤها وهو بالمد جمع قسء أي في زمان العدة ما كانت أي قبل الطلاق فلو ادعت في العدة ما يخالف ما قبلها لم يقبل وهذا الأثر وصله عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قوله وبه قال إبراهيم يعني النخعي أي قال بما قال عطاء ووصله عبد الرزاق أيضا عن أبي معشر عن إبراهيم نحوه - فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٥

^٢ - فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٥ .

^٣ - تذكرة الحفاظ : ٢ / ٦٧٤

^٤ - تذكرة الحفاظ : ١ / ٧٣

(١٧١) قال الحافظ : وروى الدارمي أيضا بإسناد صحيح إلى إبراهيم قال إذا حاضت المرأة في شهر أو أربعين ليلة ثلاث حيض فذكر نحو أثر شريح^١ .

قال الدارمي : أَخْبَرَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ (إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِي شَهْرٍ أَوْ فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثَلَاثَ حِيضٍ فَإِذَا شَهِدَ لَهَا الشُّهُودُ الْعُدُولُ مِنَ النِّسَاءِ أَنَّهَا رَأَتْ مَا يُحْرَمُ عَلَيْهَا الصَّلَاةَ مِنْ طُمُوثِ النِّسَاءِ الَّذِي هُوَ الطَّمْثُ الْمَعْرُوفُ فَقَدْ خَلَا أَجْلُهَا قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ يَقُولُ أَسْتَحِبُّ الطُّهْرَ خَمْسَ عَشْرَةَ) (٢)

(١٧١) تخريج الحديث : أخرجه الدارمي بسند المتن ، و أخرجه الحافظ^٢ قال أخبرنا أحمد بن علي بن يحيى بن تميم و بقيته بسند الدارمي .

الغريب :

(الطَّمْثُ) : الطَّمْثُ الْاِقْتِضَاضُ، وَهُوَ النِّكَاحُ بِالتَّدْمِيَةِ . قَالَ : الطَّمْثُ هُوَ الدَّمُ، وَهُمَا لَعْتَانِ . طَمَثَ يَطْمُثُ، وَ يَطْمُثُ : يُقَالُ وَالْقِرَاءُ أَكْثَرُهُمْ عَلِيٌّ : لَمْ يَطْمِثْهُنَّ، بِكَسْرِ الْمِيمِ . أَبُو الْهَيْثَمِ : طَمَثَتْ تُطْمِثُ أَيُّ أَدْمَيْتُ بِالْاِقْتِضَاضِ . وَ طَمَثْتُ عَلِيٌّ فَعَلْتُ إِذَا حَاضَتْ ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ : وَقَعْنَ إِلَيَّ لَمْ يُطْمِثَنَّ قَبْلِي فَهِنَّ أَصَحُّ مِنْ بَيْضِ النَّعَامِ أَيُّ هُنَّ عَذَارَى غَيْرِ مُفْتَرَعَاتٍ . وَ الطَّمْثُ : الْفَسَادُ ؛ قَالَ عَدِيُّ ابْنُ زَيْدٍ :

طَاهِرُ الْأَنْوَابِ يَحْمِي عَرَضَهُ ** مِنْ خَنَى الدَّمَّةِ أَوْ طَمَثِ الْعَطْنِ^٣

١ - فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٥

٢ - سنن الدارمي ١٧٣/١ باب في اقل الحيض حديث رقم ٨٥٨

٣ - تغليق التعليق : ١٨٠/٢

٤ - لسان العرب : ١٦٦ / ٢

سند الدارمي :

- ١- الْمُعَلَّى بْنُ أُسْدٍ الْحَافِظِ الْحِجَّةِ أَبُو الْهَيْثَمِ الْعَمِي الْبَصْرِيِّ ، حَدَّثَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَالِدَارِمِيُّ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ ثِقَةٌ ثَبِتَ^١ .
 - ٢- أَبُو عَوَّانَةَ اسْمُهُ الْوَضَّاحُ مَوْلَى يَزِيدِ بْنِ عَطَاءِ اللَّيْثِيِّ ، كَانَ رُبَّمَا يَهْمُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حَفْظِهِ ، مَاتَ سَنَةَ سِتِّ وَسَبْعِينَ وَمِائَةً قَالَ ابْنُ حَجْرٍ يَقِيَّةٌ ثَبِتَ^٢ .
 - ٣- الْمُغْبِرَةُ أَبُو سَلْمَةَ بْنِ مُسْلِمِ السَّرَاجِ عَنْ عِكْرَمَةَ رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَمُرْوَانَ الْفَزَارِيُّ^٣
 - ٥- إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ فَقِيهِ الْعِرَاقِ أَبُو عِمْرَانَ إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ ابْنُ حَجْرٍ صَدُوقٌ^٤ تَقَدَّمَ ح ٩٣ .
- الحكم على سند الدرمي :
- حسن لذاته .

١ - تذكرة الحفاظ: ٢ / ٤٦٢ - تقريب التهذيب ٥٤٠
 ٢ - مشاهير الأمصار: ١ / ١٦٠ - تقريب التهذيب ٥٨٠ .
 ٣ - الكنى والأسماء: ١ / ٣٨٠ - تقريب التهذيب ٥٤٣ .
 ٤ - تذكرة الحفاظ: ١ / ٧٣

(١٧٢) قال الحافظ : قوله (وقال عطاء) الخ وصله الدارمي أيضا بإسناد صحيح قال : (أقصى الحيض خمس عشرة وأدنى الحيض يوم) ^١.

قال الدرامي : أخبرنا الْحَكَمُ بن الْمُبَارَكِ ثنا عبد الله بن إدريس عن مُفَضَّلِ بن مُهَلِّهَلٍ عن سُفْيَانَ عن ابن جُرَيْجٍ عن عَطَاءٍ (قال أَقْصَى الْحَيْضِ خَمْسَ عَشْرَةَ) ^٢ ، وقال : أخبرنا الْحَكَمُ بن الْمُبَارَكِ انا مَخْلَدُ بن يَزِيدَ عن مَعْقِلِ بن عُبَيْدِ اللَّهِ عن عَطَاءٍ قال (أقصى الْحَيْضِ خمس عشر يوماً) ^٣

(١٧٢) التخريج : انفرد به الدارمي .

رواة السند الأول:

- ١- الحكم بن المبارك أبو صالح الخاشقي مولى باهلة صدوق ربما وهم بخ ت مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وثقه ابن مندة وابن حبان وقال السمعاني حافظ ثقة ^٤ .
- ٢- عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي ثقة ثبت كان عثمانيا يحرم النيذ ^٥ .
- ٣- مُفَضَّلِ بن مُهَلِّهَلِ الضبي وكان ثقة ثبتا صاحب سنة وفضل وفقه ثبتا في الحديث ^٦ .
- ٤- سفيان بن سعيد الثوري أبو عبد الله الامام المرضي ^٧ تقدم ح ١١ .
- ٥- ابن جُرَيْجِ عبد العزيز بن جريج المكي م ^٨ تقدم ح ١٦٠ .

^١ - فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٥

^٢ - سنن الدارمي : ١٧٢ / ١ باب ماجاء في اكثر الحيض حديث رقم ٨٤٧ - ٨٤٥ .

^٣ - سنن الدرامي : ٢٣/١

^٤ - الثقات : ٨ / ١٩٥ و تقريب التهذيب : ١٧٦/١ - تهذيب التهذيب ٤٣٨/٢ .

^٥ - معرفة الثقات : ٢ / ٢١

^٦ - معرفة الثقات : ٢ / ٢٩٥

^٧ - حلية الأولياء : ٦ / ٣٥٦ و معرفة الثقات : ٤٠٩/١ .

^٨ - تقريب التهذيب : ٣٥٦/١

رواة السند الثاني :

١- مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ الْجَزْرِيِّ الْحِرَائِيُّ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ كَانَ لَا بَأْسَ بِهِ كَتَبَتْ عَنْهُ وَكَانَ يَهُمُّ ، وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ثَقَّةً^١ .

٢- مَعْقِلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ الْعَبْسِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ ثَقَّةٌ^٢ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد .

^١- الجرح والتعديل : ٨ / ٣٤٧

^٢- الجرح والتعديل : ٨ / ٢٨٦ .

(١٧٣) قال الحافظ: قوله وقال معتمر يعني بن سليمان التيمي وهذا الأثر وصله الدارمي أيضا عن محمد بن عيسى عن معتمر^١.

.....

قال الإمام الدارمي أخبرنا محمد بن عيسى ثنا مُعْتَمِرٌ عن أبيه سألت ابن سيرين عن المرأة ترى الدم نعد قرئها بخمسة أيام؟ قال النساء أعلم بذلك^٢.

(١٧٣) التحريج الحديث : قال الحافظ وصله الدارمي (٣).

رواة الإسناد :

١- مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى العطار أبو جعفر ثقة^٣ تقدم ح ١٤.

٢- معتمر بن سليمان بن طرخان ، عنه ابن المبارك مات سنة سبع وثمانين ومائة^٤.

٣- سليمان بن طرخان أبو المعتمر يعرف بالتيمي ، قال يحيى القطان مات سنة ثلاث وأربعين قال يحيى كان عندنا من أهل الحديث^٥.

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد .

^١-فتح الباري : ٤٢٥/١ خ ٣١٩ .

^٢- سنن الدارمي : ١ / ٢٢٤- باب غسل المستحاضة ١٦٨/١ حديث رقم ٨٠٠.

^٣- سؤالات الحاكم : ١٣٣/١

^٤- عمدة القاري : ٢٢٤/١

^٥- التاريخ الكبير : ٢٠/٤

٢٥- (بَابُ الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ)

(١٤٧) قال الحافظ : قوله باب الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض ورواه وهيب بن خالد عن أيوب عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية أخرجها بن ماجة ونقل عن الذهلي أنه رجح رواية وهيب^١.

قال ابن ماجة حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ (لَمْ تَكُنْ تَرَى الصُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ شَيْئًا) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ (كُنَّا لَا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ شَيْئًا) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ وَهَيْبٌ أَوْلَاهُمَا عِنْدَنَا بِهَذَا^٢.

(١٧٤) تخريج الحديث : مداره على عبد الرزاق قال خبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أم عطية ، أخرجها ابن ماجة بسند المتن ، و أخرجها عبد الرزاق به سواء .

رواة الإسناد :

- ١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ بن أبي عمر العدني صدوق فيه غفلة^٣ .
- ٢- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني ثقة حافظ^٤ تقدم ح ٣٤ .
- ٣- مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ أَبُو عُرْوَةَ الْبَصْرِيُّ الْأَزْدِيُّ سكن اليمن ، ثقة ثبت^٥ تقدم ح ٥ .
- ٤- أَيُّوبُ بْنُ مُوسَىٰ بن عمرو بن سعيد بن العاص ع^٦ تقدم ح ٣ .

^١ - فتح الباري: ٤٢٦/١ خ ٣٢٠

^٢ سنن ابن ماجة: ٢١٢/١

^٣ - تقريب التهذيب : ٥١٣/١

^٤ - تقريب التهذيب : ٣٥٤/١

^٥ - التاريخ الكبير : ٣٧٨/٧

^٦ - تقريب التهذيب : ١١٩/١

٥- ابن سيرين أنس بن سيرين بصري تابعي ثقة ، قال دخلنا على زيد بن ثابت ونحن أربعة إخوة فقال أنت وذ الأم وذ الأم فما أخطأ .

الحكم على سند الحديث :

هذا الطريق حسن الإسناد مداره على مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بن أبي عمر العدني صدوق فيه غفلة ، إلا أن أصله في صحيح البخاري^١ وغيره من حديث قتيبة بن سعيد قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن محمد عن أم عطية قالت (ثم كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئاً) .

^١ معرفة الثقات : ٢٣٦ / ١

^٢ - صحيح البخاري : ١ / ١٢٤

(١٧٥) قال الحافظ : قوله (شيئا) أي من الحيض ولأبي داود من طريق قتادة عن حفصة عن أم عطية (كنا لا نعد الكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بعد الطهر شيئا)^١.

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَكَانَتْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ قَالَتْ (كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ بِمِثْلِهِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ أُمُّ الْهُذَيْلِ هِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ كَانَ ابْنُهَا اسْمُهُ هُذَيْلٌ وَاسْمُ زَوْجِهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ)^٢.

(١٧٥) التخریج : مداره على حمَّاد عن قَتَادَةَ عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، أخرجہ أبو داود^٣ بسند المتن ، و أخرجہ الطبرانی^٤ ، من حديث علي بن عبد العزيز عن حجاج بن المنهال به ، و أخرجہ ابن ماجة^٥ والدارمي^٦ و مداره على أيوب عن بن سيرين عن أم عطية ، و أخرجہ النسائي^٧ من حديث عمرو بن بينها عن إسماعيل به ، و أخرجہ ابن ماجة^٨، من حديث محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر به ، و أخرجہ الدارمي من حديث محمد بن عيسى عن ابن علية به^٩ .

^١ - فتح الباري : ٤٢٦/١ خ ٣٢٠

^٢ - سنن أبي داود : ٨٣/١ - بَاب فِي الْمَرْأَةِ تَرَى الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ

^٣ - سنن أبي داود : ٨٣/١

^٤ - المعجم الكبير : ٦٣/٢٥

^٥ - سنن ابن ماجة : ٢١٢/١

^٦ - سنن الدارمي : ١٧٥/١ - بَاب الْكُدْرَةِ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ الْحَيْضِ حَدِيثِ رَقْمٍ : ٨٧٦ .

^٧ - النسائي : ١ / ١٨٦ ، بَابِ الصُّفْرَةِ الْكُدْرَةِ .

^٨ - سنن ابن ماجة : ٢١٢/١

^٩ - سنن الدارمي : ١٧٤/١ - بَابِ الطُّهْرِ كَيْفَ هُوَ حَدِيثِ رَقْمٍ : ٨٦٢

سند الطبراني:

١- علي بن عبدالعزيز البغوي المجاور قال ابن حجر ثقة وقال الدار قطني ثقة مأمون وقال ابن أيمن ثقة^١.

٢- الحجاج بن منهال أبو محمد الأنماطي ، ثقة أخرج له البخاري^٢ تقدم ح ٤.

الحكم على سند الطبري :

صحيح الاسناد .

سند أبي داود :

١- مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو سلمة التبوذكي الحافظ ع^٣ تقدم ح ٣٩ .

٢- حماد بن زيد أبو إسماعيل الأزرق الجهضمي البصري مات ١٧٩هـ تقدم ح ٨٠ .

٣- قَتَادَةَ بن دعامة بن قتادة السدوسي ثقة ثبت^٤ تقدم ح ٢ .

٤- أمُّ الْهُذَيْلِ حفصة بنت سيرين أم الهذيل بصرية ثقة تابعة سمعت من أم عطية^٥ .

سند ابن ماجه :

١- محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني صدوق فيه غفلة^٦ تقدم ح ١٣٧ .

٢- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري أبو بكر الصنعاني ثقة حافظ ع^٧ تقدم ح ٣٤ .

٣- معمر بن راشد أبو عروة البصري ، ثقة ثبت^٨ تقدم ح ٥ .

^١ - لسان الميزان ٢٤١/٤ .

^٢ - التعديل والتجريح : ٥١٩/٢

^٣ - الكاشف : ٣٠١/٢

^٤ - تقريب التهذيب : ٤٥/١

^٥ - معرفة الثقات : ٤٥٠ / ٢

^٦ - تقريب التهذيب : ٥١٣/١

^٧ - تقريب التهذيب : ٣٥٤/١

^٨ - التاريخ الكبير : ٣٧٨/٧

الحكم على سند ابن ماجه :

حسن لغيره فيه محمد بن يحيى صدوق فيه غفله .

سند الدارمي :

١- محمد بن عيسى العطار أبو جعفر ثقة^١ تقدم ح ١٤ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد .

^١ - سؤالات الحاكم: ١٣٣/١

٢٦ - (بَابِ عِرْقِ الْاِسْتِحَاظَةِ)

١٧٦) قال الحافظ : قوله (وعن عمرة) يعني كلاهما عن عائشة كذا للأكثر ، وفي رواية أبي الوقت و ابن عساكر بحذف الواو فصار من رواية عروة عن عمرة .. والمخفوظ إثبات الواو وأن الزهري رواه عن شيخين عروة وعمرة كلاهما عن عائشة .. وكذا أخرجه مسلم من طريق عمرو بن الحارث)١ .

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشِ خَتَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَحَّتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ وَلَكِنَّ هَذَا عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي قَالَتْ عَائِشَةُ فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنِ فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حَتَّى تَعْلُو حُمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَقَالَ يَرْحَمُ اللَّهُ هَذَا لَوْ سَمِعْتَ بِهِدِ الْفُتْيَا وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي)٢ .

١٧٦) التخریج : مداره على عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة، أخرجه مسلم^٣ بسند المتن، وأخرجه أبو داود^٤ ، من حديث ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المصريين به .

سند أبي داود:

- ١- زهرة بن معبد ابن أبي عقيل أبو عقيل القرشي المصري أخرج له البخاري .^٥
- ٢- محمد بن سلمة المرادي المصري ، سئل أبي عنه فقال صدوق قال : ابن حجر ثقة ثبت^٦ . مرتبة الحديث : أخرجه مسلم .

١- فتح الباري : ٤٢٦/١ خ ٣٢١ .

٢- صحيح مسلم : ٢٦٣/١ باب المستحاضة و غسلها .

٣- صحيح مسلم : ٢٦٣/١ باب المستحاضة و غسلها .

٤- سنن أبي داود : ٧٤/١ .

٥- التعديل والتجريح : ٥٩٩/٢ .

٦- الجرح والتعديل : ٢٢٧/٧ تقريب لبتهاذيب ٤٨١ .

(١٧٧) قال الحافظ : قال الليث بن سعد في روايته عند مسلم (لم يذكر ابن شهاب أنه ﷺ أمرها أن تغتسل لكل صلاة ولكنه شيء فعلته هي) ^١.

قال الإمام مسلم : حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ اسْتَفْتَيْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي اسْتَحَاضْتُ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ فَاعْتَسِلِي ثُمَّ صَلَّى فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ فَعَلَتْهُ هِيَ وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ ابْنَةُ جَحْشٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أُمَّ حَبِيبَةَ ^٢.

(١٧٧) تخريج الحديث : مداره على قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ لَيْثٍ وَ مُحَمَّدٍ بْنِ رُمْحٍ عَنْ اللَّيْثِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^٣ ، بسند المتن ، والنسائي ^٤ ، به سواء ، و مسلم ^٥ أيضا من طريق إبراهيم بن سعد ، وأبو داود ^٦ من طريق يونس كلاهما عن الزهري عن عمره وحدها .
سند أبي داود :

١- يونس بن يزيد الأيلي أبو يزيد عن أحمد بن حنبل : لم يكن يعرف الحديث قال ابن حجر ثقة إلا أت في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ ^٧ تقدم ح ٨٤ .
مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم، قال الدارقطني : هو صحيح من رواية الزهري عن عروة وعمره جميعا ^٨

^١ - فتح الباري : ١/٤٢٧ خ ٣٢١

^٢ - صحيح مسلم : ١/٢٦٣

^٣ - صحيح مسلم : ١/٢٦٣

^٤ - سنن النسائي : ١/١١٠

^٥ - صحيح مسلم : ١/٢٦٣

^٦ - سنن أبي داود : ١/٧١

^٧ - الجرح والتعديل : ٩/٢٤٧

^٨ - سنن البيهقي الكبرى : ١/٣٤٥ .

(١٧٨) قال الحافظ : قوله إن أم حبيبة هي بنت جحش أخت زينب أم المؤمنين وهي مشهورة بكنيتها وقد قيل اسمها حبيبة وكنيتها أم حبيب بغير هاء قاله الواقدي وتبعه الحربي ورجحه الدارقطني والمشهور في الروايات الصحيحة أم حبيبة بإثبات الهاء وكانت زوج عبد الرحمن بن عوف كما ثبت عند مسلم من رواية عمرو بن الحارث)^١.

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ (اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ... الخ).

(١٧٨) التخريج : مداره على قتيبة عن الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ، أخرجه مسلم بسند المتن ، و أخرجه الترمذي به سواء ^٢ .
مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم و قال عنه ابن عبد البر (أكثرهم يسقطون الهاء يقولون أم حبيب)^٣ و قال الدارقطني قال إبراهيم الحربي : (الصحيح أنها أم حبيب بلا هاء واسمها حبيبة ، و قول الحربي صحيح وكان من أئمة الناس بهذا الشأن وقال أبو علي الغساني الصحيح أن اسمها حبيبة وقال ابن الأثير يقال لها أم حبيبة وقيل أم حبيب قال والأول أكثر .. قال الحربي صوابه أم حبيب واسمها حبيبة قال الدارقطني وهو الصواب قال أبو عمرو وهو الأكثر)^٤ .

^١ - فتح الباري : ٤٢٦/١ خ ٣٢١

^٢ - سنن الترمذي : ٢٢٩/١

^٣ - عمدة القاري : ٣١١/٣

^٤ - تنوير الحوالك : ٦٣/١ ، (تنوير الحوالك شرح موطأ مالك ، المؤلف : عبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي ، الناشر : المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، ١٣٨٩ - ١٩٦٩) .

(١٧٩) قال الحافظ : ووقع في الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة إن زينب بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف كانت تستحاض الحديث فقيل هو وهم وقيل بل صواب وأن اسمها زينب وكنيتها أم حبيبه^١.

عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ (أَنَّهَا رَأَتْ ابْنَةَ جَحْشِ الَّتِي تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي)^٢.

(١٧٩) تخريج الحديث : انفرد الإمام مالك به .

رجال السند :

- ١- هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ثِقَةٌ مِنَ الْخَامِسَةِ تَحْمَسُ وَأَرْبَعِينَ عَ تَقْدَمُ ح ١.
- ٢- عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ ثِقَةٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ عَ تَقْدَمُ ح ١.
- ٣- زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ ثِقَةٌ تَقْدَمُ ح ٦٤.

الحكم على سند الحديث :

ضعيف قال القاضي اختلف اصحاب الموطأ في هذا عن مالك وأكثرهم يقولون زينب بنت جحش وكثير من الرواة يقولون عن ابنة جحش وهذا هو الصواب وبين الوهم فيه قوله وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف وزينب هي ام المؤمنين ولم يتزوجها عبد الرحمن بن عوف قط انما تزوجها أولا زيد بن حارثة ثم تزوجها رسول الله ﷺ والتي كانت تحت عبد الرحمن

^١ - فتح الباري : ٤٢٦/١ خ ٣٢١

^٢ - موطأ مالك : ٥١/١ - ٥٢.

^٣ - تقريب التهذيب : ٢٨٩/١

^٤ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

^٥ - معرفة الثقات : ٤٥٣/٢

بن عوف هي أم حبيبه اختها وقد جاء مفسرا على الصواب في قوله ختنة رسول الله ﷺ .
وتحت عبد الرحمن بن عوف وفي قوله كانت تغتسل في بيت اختها زينب قال أبو عمر بن
عبد البر رحمه الله تعالى قيل أن بنات جحش الثلاث زينب وأم حبيبه وحمته زوج طلحة بن
عبيد الله كن يستحضن كلهن وقيل أنه لم يستحض منهن الا أم حبيبه وذكر القاضي يونس
بن مغيث في كتابه الموعب في شرح الموطأ مثل هذا وذكر أن كل واحدة منهن أسماها زينب
ولقبت احداهن حممة وكنيت الاخرى ام حبيبة واذا كان هذا هكذا فقد سلم مالك من الخطأ
في تسمية ام حبيبة زينب وقد ذكر البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها ان امرأة من
ازواجه ﷺ وفي رواية ان بعض امهات المؤمنين وفي اخرى ان النبي ﷺ اعتكف مع بعض نسائه
وهي مستحاضة هذا اخر كلام القاضي ^١ .

^١ - شرح النووي على صحيح مسلم : ٢٤/٤

١٨٠) قال الحافظ : قوله (فأمرها أن تغتسل) زاد الإسماعيلي (وتصلي) ولمسلم نحوه^١ .

قال مسلم حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشِ خَتَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحَتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَاسْتَقْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ وَلَكِنَّ هَذَا عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي .

١٨٠) تخريج الحديث : مداره على الْمُرَادِيِّ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِسَنَدِ الْمَتَنِ ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَقِيلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ بِهِ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^٢ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهِ .
سند أبي داود :

١- زهرة بن معبد ابن أبي عقيلٍ أخرج له البخاري^٤ تقدم ح ١٦٧ .

٢- مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ الْمِصْرِيُّ صَدُوقٌ^٥ تقدم ح ١٦٧ .

سند ابن ماجه :

١- محمد بن يحيى بن أبي عمر العدي صديق فيه غفلة تقدم ح ١٣٧ .

٢- أبو الْمُغِيرَةِ نَاجِيَةُ بِنْتُ الْمُغِيرَةِ رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَسَأَلَتْهُ عَنْهُ فَقَالَ ثَقَّةٌ^٧ .

٣- الْأَوْزَاعِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ^٨ تقدم ح ٦٣ .

مرتبة الحديث : أخرجه مسلم

^١ - فتح الباري : ١ / ٤٢٦ خ ٣٢١ - صحيح مسلم باب المستحاضة وغسلها وصلاتها ١ / ٢٦٣ .

^٢ - سنن أبي داود : ١ / ٧٤ .

^٣ - سنن ابن ماجه : ١ / ٢٠٥ باب ما جاء في المستحاضة إذا اختلط الدم .

^٤ - التعديل والتحريح : ٢ / ٥٩٩ .

^٥ - الجرح والتعديل : ٧ / ٢٧٧ .

^٦ - تقريب التهذيب : ١ / ٥١٣ ص ٧٤-٦٣٩١ .

^٧ - الجرح والتعديل : ٨ / ٤٨٧ .

^٨ - التاريخ الكبير : ٥ / ٣٢٦ .

(١٨١) قال الحافظ : قال الليث بن سعد في روايته عند مسلم (لم يذكر بن شهاب أنه ﷺ أمرها أن تغتسل لكل صلاة ولكنه شيء فعلته هي) ^١.

.....

قال مسلم حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ اسْتَفْتَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ فَاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلَّى فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ (لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ فَعَلَتْهُ هِيَ) ^٢.

(١٨١) تخريج الحديث : انفرد به مسلم ^٣.

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١فتح الباري: ٤٢٦/١ خ ٣٢١

^٢- صحيح مسلم : ٢٦٣/١ - ١٤ باب المستحاضة وغسلها وصلاتها .

^٣- صحيح مسلم : ٢٦٣/١ - ١٤ باب المستحاضة وغسلها وصلاتها .

(١٨٢) قال الحافظ : .. الجمهور قالوا لا يجب على المستحاضه الغسل لكل صلاة .. ويؤيده ما رواه أبو داود من طريق عكرمة (أن أم حبيبة استحيضت فأمرها ﷺ أن تنتظر أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي فإذا رأت شيئاً من ذلك توضأت وصلت) ١.

قال أبو داود حدثنا يوسف بن موسى حدثنا جرير عن سهيل يعني ابن أبي صالح عن الزهري عن عروة بن الزبير حدثني فاطمة بنت أبي حبيش (أنها أمرت أسماء أو أسماء حدثني أنها أمرتها فاطمة بنت أبي حبيش أن تسأل رسول الله ﷺ فأمرها أن تقعد الأيام التي كانت تقعد ثم تغتسل) قال أبو داود ورواه قتادة عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت أم سلمة (أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي ﷺ أن تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي) وزاد ابن عيينة في حديث الزهري عن عمرة عن عائشة (أن أم حبيبة كانت تستحاض فسألت النبي ﷺ فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها) ٢.

(١٨٢) تخريج الحديث : مداره على هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، و أخرجه ابن أبي شيبة ٣ من حديث سماعيل بن عليّة عن أيوب عن سليمان بن يسار .
سند أبي داود :

- ١- يوسف بن موسى بن راشد القطان قال أبو حاتم صدوق مات في ٢٥٣هـ .
- ٢- جرير محمد بن يزيد بن كثير بن غالب كان أحد أئمة العلماء يحكم بقوله ٥ .

١ - فتح الباري : ١ / ٤٢٦ خ ٣٢١ .

٢ - سنن أبي داود : ٧٣ / ١

٣ - مصنف ابن أبي شيبة : ١ / ١١٨

٤ - التاريخ الأوسط : ٢ / ٣٩٧ و التعديل و التحريخ : ٣ / ١٣٢٩ .

٥ - سير أعلام النبلاء : ١٤ / ٢٦٩

٣- سُهَيْلُ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ ذَكَوَانَ السَّمَانَ صَدُوقٌ تَغْيِيرُ حِفْظِهِ بِأَخْرَةِ^١ تَقْدَمُ ح ١٢٣ .

٤- الزُّهْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ ثِقَةٌ ، تَقْدَمُ ح تَقْدَمُ ح ٥٣ .

٥- عُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ ثِقَةٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ ع^٢ تَقْدَمُ ح ١ .

الحكم على سند الحديث :

قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَهَذَا وَهُمْ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ لَيْسَ هَذَا فِي حَدِيثِ الْحِفَاظِ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا مَا ذَكَرَ سُهَيْلُ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ وَقَدْ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ (تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا) وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ (الْمُسْتَحَاضَةُ تَجْلِسُ أَيَّامَ قُرْئِهَا) وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ وَطَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْقِلُ الْخَثْعَمِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَكَذَلِكَ رَوَى الشَّعْبِيُّ عَنْ قَمِيرِ امْرَأَةٍ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءٍ وَمَكْحُولٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَسَالِمٍ وَالْقَاسِمِ (أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا) قَالَ أَبُو دَاوُدَ لَمْ يَسْمَعْ قَنَادَةَ مِنْ عُرْوَةَ شَيْئًا^٣

^١ - تقريب التهذيب : ٢٥٩/١ - ت ٢٦٧٥ .

^٢ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١ .

^٣ - سنن أبي داود : ٧٣/١ .

(١٨٣) قال الحافظ : وأما ما وقع عند أبي داود من رواية سليمان بن كثير وابن إسحاق عن الزهري في هذا الحديث (فأمرها بالغسل لكل صلاة) فقد طعن الحافظ في هذه الزياده لأن الإثبات من أصحاب الزهري لم يذكرها)^١.

قال أبو داود : وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَلَمْ أَسْمَعُهُ مِنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ (اسْتَحْيِضَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ (اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ) وَسَأَقَ الْحَدِيثَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ (تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ) قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَهَذَا وَهُمْ مِنْ عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ أَبِي الْوَلِيدِ)^٢.

(١٨٣) التحريج : انفرد به أبو داود .

رجال السند :

- ١- أبو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك البصر ثقة^٣ تقدم ح ١٢٠ .
- ٢- سليمان بن كثير أبو داود ع^٤ تقدم ح ١٢٠ .
- ٣- الزهري محمد بن مسلم بن شهاب متفق على جلالته وإتقانه تقدم ح ٥٣ .
- ٤- عروة بن الزبير بن العوام ثقة من الثالثة مات سنة أربع وتسعين ع^٥ تقدم ح ١ .

الحكم على سند الحديث :

ضعيف للانقطاع ، قال أبو داود (ورواه أبو الوليد الطيالسي ولم أسمع منه)^٦.

^١ - فتح الباري : ٤٢٦/١ خ ٣٢١

^٢ - سنن أبي داود : ٧٨/١ باب من روى المستحاضة تغتسل لك صلاة .

^٣ - التاريخ الكبير : ٨ / ١٩٥ ، الجرح والتعديل : ٩ / ٦٥

^٤ - ذكر من تكلم فيه وهو موثق : ٩٤/١

^٥ - تقريب التهذيب : ٣٨٩/١

^٦ - سنن أبي داود : ٧٨/١ باب من روى المستحاضة تغتسل لك صلاة .

(١٨٤) قال الحافظ : ولمسلم من طريق عراك بن مالك عن عروة في هذه القصة فقال لها امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك)^١.

قال الإمام مسلم حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ عَرَكَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ (إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّمِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ مَرْكَهَهَا مَلَانَ دَمًا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضَتُكَ ثُمَّ اغْتَسَلِي وَصَلِّي)^٢.

(١٨٤) التخریج : مداره على قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ عَرَكَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ، أخرجه مسلم^٣ ، وأخرجه أبو داود (٤) من حديث قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ به سواء .

سند أبي داود :

١ - قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ بن جميل الثقفي البغلاني ثقة ثبت^٤ تقدم ح ١٤٦ .

مرتبة الحديث :

أخرجه مسلم .

^١ - فتح الباري: ٤٢٧/١ خ ٣٢١ .

^٢ - صحيح مسلم: ٢٦٤/١ . حديث رقم ٦٦ :

- صحيح مسلم: ٢٦٤/١ . - أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب في المرأة تستحاض ٧٢/١

^٣ حديث رقم ٢٧٩ .

^٤ - تقريب التهذيب : ٤٥٤/١ برقم: ٥٥٢٢

(٢٧ بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ ^١)

(٢٨ بَابُ إِذَا رَأَتْ الْمُسْتَحَاضَةَ الطُّهْرَ)

(١٨٥) قال الحافظ : قوله قال بن عباس (تغتسل وتصلي ولو ساعة) والتعليق المذكور وصله بن أبي شيبة ، والدارمي من طريق أنس بن سيرين عن بن عباس (أنه سأله عن المستحاضة فقال أما ما رأته الدم البَحْرَانِيَّ فلا تصلي وإذا رأته الطهر ولو ساعة فلتغتسل وتصلي)^٢.

قال الإمام الدارمي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْبَةَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ اسْتَحِيضَتْ امْرَأَةٌ مِنْ آلِ أَنَسٍ فَأَمَرُونِي فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ أَمَّا مَا رَأَتْ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ فَلَا تُصَلِّي فَإِذَا رَأَتْ الطُّهْرَ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتُصَلِّ

(١٨٥) التحريج الحديث : مداره على إِسْمَاعِيلِ بْنِ عُيَيْبَةَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ ، بِسَنَدِ الْمَتْنِ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ^٣ بِهِ سَوَاءً وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ (وَقَدْ رَوَى أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ بَنِي عَبَّاسٍ)^٤ فَأَخْرَجَهُ مَعْلَقًا .
غريب الحديث :

(الدم البَحْرَانِيَّ) بفتح الباء ، قال الخطابي يريد الدم الغليظ الواسع يخرج من قعر الرحم ونسب إلى البحر لكثرة وسعته والبحر التوسع في الشيء والانبساط ، وفي المصباح المنير البحر معروف ويقال للدم الخالص الشديد الحمرة باحر وبحراني وإذا رأته الطهر ولو ساعة

^١ - ليس فيه حديث ولا أثر قال الحافظ في فتح الباري ج: ١ ص: ٤٢٨ (وسياقي الكلام على هذا

الحديث والذي بعده في كتاب الحج إن شاء الله تعالى) .

^٢ - فتح الباري : ٤٢٩/١ خ ٣٢٣ .

^٣ - مصنف عبد الرزاق : ١ / ١٢٠ .

^٤ - سنن أبي داود: ٧٥ / ١ .

فلتغتسل وتصلي والمعنى أن المستحاضة إذا رأت دماً شديداً الحمرة فلا تصلي وإذا رأت الطهر وهو انقطاع الدم البحراني فلتغتسل وتصلي فجعل ابن عباس رضي الله عنهما علامة دم الحيض خروج الدم البحراني وعلامة دم الاستحاضة خروج غير الدم البحراني^١.

^١ - عون المعبود: ١ / ٣٢٤

سند الدارمي

- ١- مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى العطار أبو جعفر البغدادي يعرف بابن أبي موسى الأفراهي ثقة^١.
- ٢- إسماعيل بن إبراهيم بن عَلِيَّةَ ع^٢ تقدم ح ١٤.
- ٣- خَالِدُ بن عبد الله الواسطي المزني ثقة ثبت ت ١٨٢هـ - تقدم ح ٩٩^٣.
- ٣- أَنَسُ بن سِيرِينَ هو أخو محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك الأنصاري ع^٤.

الحكم على سند أبي داود :

ضعيف للتعليق.

الحكم على سند الدارمي :

صحيح الإسناد .

^١ - سؤالات الحاكم: ١٣٣/١

^٢ - خلاصة تذهيب تذهيب الكمال : ٣٥/١

^٣ - التاريخ الكبير: ١٦٠/٣

^٤ - التاريخ الكبير : ٣٢/٢

(١٨٦) قال الحافظ : قوله (ويأتيها زوجها) هذا أثر آخر عن ابن عباس أيضا وصله عبد الرزاق وغيره من طريق عكرمة عنه قال (المستحاضة لا بأس أن يأتيها زوجها) ^١ .

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن إسماعيل بن شروس قال سمعت عكرمة مولى ابن عباس (سئل عن المستحاضة أبيضها زوجها قال نعم وإن سال الدم على عقبها) وقال عبد الرزاق عن ابن المبارك عن الأجلح عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس أن يجامعها زوجها) ^٢ .

(١٨٦) تخريج الحديث : مداره على ابن المبارك عن الأجلح عن عكرمة عن ابن عباس ، انفراد به عبد الرزاق ^٣ .

سند عبد الرزاق الأول :

١- معمر بن راشد أبو عروة البصري الأزدي سكن اليمن ، ثقة ثبت ^٤ تقدم ح ٥ .
٢- إسماعيل بن شروس وهو بن أبي سعيد الصنعاني أبو المقدم يعد في اليمانيين ، وقال علي بن المديني : ثقة من أهل اليمن ^٥ .

٣- عكرمة مولى بن عباس أبو عبد الله الهاشمي ثقة ^٦ تقدم ح ٢ .

سند عبد الرزاق الثاني :

١- ابن المبارك عبد الرحمن بن المبارك العيشي الطفاوي البصري ثقة من العاشرة ^٧ .

^١ - فتح الباري: ٤٢٩/١ خ ٣٢٣ .

^٢ - مصنف عبد الرزاق: ٣١٠ / ١

^٣ - مصنف عبد الرزاق: ٣١٠ / ١ باب المستحاضة يأتيها زوجها .

^٤ - التاريخ الكبير: ٣٧٨/٧

^٥ - الجرح والتعديل: ١٧٧ / ٢ ، و تاريخ أسماء الثقات : ٢٧/١

^٦ - التاريخ الكبير : ٤٩/٧

^٧ - الجرح و التعديل: ١٠/٥ ، التاريخ الكبير : ٦٨/٢ و الأسماء المفردة : ١٨٦/١

٢- الأجلح بن عبد الله بن حجية الكندي أبو حجية ، قال يحيى ثقة وقال السعدي مفسر وقال ابن عدي لم أجد له شيئاً منكراً إلا أنه يعد في شيعة الكوفة ، صدوق وقال ابن حبان كان لا يدري ما يقول جعل أبا سفيان أبا الزبير ، قال أحمد بن حنبل قد روى غير حديث منكر وقال أبو حاتم الرازي لا يحتج به قال ابن حجر صدوق شيعي^١.

الحكم على سند الحديث :

ضعيف فيه الأجلح.

^١ - تقريب التهذيب ٩٦ .

(١٨٧) قال الحافظ : ولأبي داود من وجه آخر عن عكرمة قال (كانت أم حبيبة تستحاض وكان زوجها يغشاها) وهو حديث صحيح إن كان عكرمة سمعه منها^١.

قال أبو داود: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ (كَانَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ تُسْتَحَاضُ فَكَانَ زَوْجُهَا يَغْشَاهَا)^٢.

(١٨٧) تخريج الحديث : مداره على إبراهيم بن خالد عن معلي بن منصور عن علي بن مسهر عن الشيباني عن عكرمة ، أخرجه أبو داود بسند المتن ، و أخرجه البيهقي^٣ ، من حديث أبي علي الروذباري عن أبي بكر بن داسة عن أبي داود به .
سند أبي داود :

١- إبراهيم بن خالد بن عبيد القرشي المؤذن الصنعاني أبو محمد مؤذن مسجد صنعاء ، عن يحيى يعنى بن معين عن إبراهيم بن خالد الصنعاني فقال كان ثقة قال عبد الله بن احمد وقال أبي يعنى احمد بن حنبل كان ثقة واثني عليه خيرا^٤.

٢- عَلِيُّ بْنُ مَنْصُورٍ الْجَلِيلِيُّ بكسر وسكون نسبة إلى جبلة باليمن الجواليقي مسكوت عنه^٥.

٣- عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ كوفي ، كان يحدثهم من حفظه^٦ تقدم ح ١٤٦ .

٤- الشَّيْبَانِيُّ أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بن مخلد الشيباني البصري الحافظ شيخ الإسلام ع قال ابن حجر ثقة ثبت^٧.

^١ - فتح الباري: ٤٢٩/١ خ ٣٢٣ - باب المستحاضة يغشاها زوجها.

^٢ - سنن أبو داود ٨٣/١ - حديث رقم: ٣٠٩ .

^٣ - سنن البيهقي الكبير: ٣٢٩/١

^٤ - الجرح و التعديل: ٩٧/٢

^٥ توضيح المشتبه: ٢٠٠/٢

^٦ - الضعفاء الكبير: ٢٥١ / ٣

^٧ - التاريخ الكبير: ٣٣٦ / ٤ - وتقريب التهذيب ٢٨٠ .

٥- عِكْرِمَةَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى بْنِ عَبَّاسٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ثِقَةً^١ تَقْدِمُ ح ٢٦.

سند البيهقي :

- ١ - حمد بن عطاء الروذباري قال الخطيب روى أحاديث وهم فيها تقدم ح ١١٨^٢.
- ٢- أبو بكر بن داسة محمد بن بكر بن محمد بن داسة التمار مسكوت عنه تقدم ح ١١٨
- ٣- أبو داود النخعي واسمه سليمان قال ابن حبان كان يضع الحديث وقال كان رجلا صالحا في الظاهر إلا أنه كان يضع الحديث وضعا وكان قدريا لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة الاختبار ولا ذكره إلا من طريق الاعتبار^٣.

الحكم على سند الحديث :

سند البيهقي فيه أبو داود النخعي واسمه سليمان قال ابن حبان كان يضع الحديث ، و للحديث طرق ، قال الحافظ (وهو حديث صحيح إن كان عكرمة سمعه منها)^٤ ، وقال أبو داود وقال يحيى بن معين مَعْلَى ثِقَةٌ وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَا يَرَوِي عَنْهُ لِأَنَّهُ كَانَ يَنْظُرُ فِي الرَّأْيِ^٥.

^١ - التاريخ الكبير : ٤٩/٧

^٢ - لسان الميزان : ٢٢١/١

^٣ - عمدة القاري : ٣٠٧/٣ - المحروحين ١/٣٣٣.

^٤ - فتح الباري : ٤٢٩/١ خ ٣٢٣

^٥ - سنن أبو داود : ٨٣/١ باب المستحاضة يغشاها زوجها .

(١٨٨) قال الحافظ : وأشار البخاري بما ذكر إلى الرد على من منع وطء المستحاضه وقد نقله بن المنذر عن الحكم^١.

قال ابن أبي شيبة: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم (قال لا يغشاها)^٢.

(١٨٨) تخرىج الحديث : انفرد به ابن أبي شيبة ، و أخرجه بسند المتن .
 غريب الحديث : (يغشاها) قال في عون المعبود (باب المستحاضة يغشاها زوجها أي يجامعها زوجها)^٣ و قال في لسان العرب: أي لا يغشاها ولا يلحقها
 رواة الإسناد :

١- غندر الحافظ المتقن المحود أبو عبد الله محمد بن جعفر الهذلي ع^٤ تقدم ح ١٣٣ .

٢- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثقة حافظ متقن^٥ تقدم ح ١٠ .

٣- الحكم بن نافع البهراني أبو اليمان الحمصي ثقة ثبت^٦ تقدم ح ١١٧ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد .

^١ -فتح الباري: ٤٢٩/١ خ ٣٢٣

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة: ٥٤٣/٣

^٣ - عون المعبود: ٣٤٣/١

^٤ - تذكرة الحفاظ: ٣٠١/١

^٥ - تقريب التهذيب: ٢٦٦/١

^٦ تقريب التهذيب: ١٧٦/١ - ١٤٦٤

(١٨٩) قال الحافظ : وأشار البخاري بما ذكر إلى الرد على من منع وطء المستحاضه وقد نقله ابن المنذر عن إبراهيم النخعي^١ .

قال الدارمي أخبرنا يزيد بن هارون عن جعفر بن الحارث عن منصور عن إبراهيم قال كان يقال (المستحاضة لا تجامع ولا تصوم ولا تمس المصحف إنما أرخص لها في الصلاة قال يزيد يجامعها زوجها ويحل لها ما يحل للطاهر)^٢ و قال عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال (لا تصوم ولا يأتيها زوجها ولا تمس المصحف^٣)

(١٨٩) التخريج : مداره على منصور عن إبراهيم ، أخرجه الدارمي ، بسند المتن ، و أخرجه عبد الرزاق^٤ ، عن الثوري به و زاد (ولا تمس المصحف^٥) .
سند الدارمي:

- ١- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي الواسطي ع^٦ تقدم ح ١٤ .
- ٢- معمر بن راشد أبو عروة ، ثقة ثبت^٧ تقدم ح ٥٠ .
- ٣- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ثقة ثبت وكان لا يدلس^٨ .
- ٤- إبراهيم النخعي فقيه العراق الثقة، ع^٩ تقدم ح ٩٣ .

^١ - فتح الباري: ٤٢٩/١ خ ٣٢٣

^٢ - سنن الدارمي : ٢٢٩/١

^٣ مصنف عبد الرزاق: ٣١١/١

^٤ مصنف عبد الرزاق: ٣١١/١

^٥ - مصنف عبد الرزاق : ٣١١/١

^٦ - تقريب التهذيب: ٦٠٦/١

^٧ - التاريخ الكبير: ٣٧٨/٧

^٨ تقريب التهذيب: ٥٤٧/١ - ت ٦٩٠٨

^٩ - تذكرة الحفاظ: ٧٣/١

سند عبد الرزاق :

١- الثوري سفيان بن سعيد الإمام المرضي والورع مسلم له في الإمامة^١ تقدم ح ١١

الحكم على سند الحديث :

رجاله ثقات .

^١ - حلية الأولياء: ٣٥٦ / ٦ و معرفة الثقات : ٤٠٩ / ١

(١٩٠) قال الحافظ وأشار البخاري بما ذكر إلى الرد على من منع وطء المستحاضه وقد نقله ابن المنذر عن ... و الزهري^١.

قال ابن أبي شيبة: حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال (يغشاها زوجها)^٢.

(١٩٠) تخريج الحديث : انفرد به ابن أبي شيبة ، وفيه الإباحة لا المنع من وطء المستحاضة .
رواة الإسناد :

١- أبو عبد الله حماد بن خالد الخياط عنه أحمد بن حنبل وقال حافظ كان يحدثنا وهو يخيط ، وقال ابن معين ثقة م ٢٤ .

٢- ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب قال : ابن حجر ثقة فقيه فاضل ع^٤

٣- الزُّهْرِيُّ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري متفق على جلالته وإتقانه - تقدم ح ٣٢ .
الحكم على سند الحديث :
صحيح الإسناد .

^١ - فتح الباري: ٤٢٩/١ خ ٣٢٣

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة : ٥٤٤ / ٣

^٣ - الكاشف : ٣٤٩/١

^٤ - التاريخ الأوسط : ١٣٢/٢ ، تهذيب التهذيب : ٢٧٠/٩ - وتقريب التهذيب ٤٩٣ .

(١٩١) قال الحافظ : وأشار البخاري بما ذكر إلى الرد على من منع وطء المستحاضه وقد نقله ابن المنذر عن و غيرهم) ^١.

.....

قال الدارمي : أخبرنا الحكم بن المبارك ثنا حجاج الأعور عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمبر عن عائشة قالت (المستحاضة لا يأتيها زوجها) ^٢ .

(١٩١) التخريج : أخرجه الدارمي ^٣ ، بسند المتن و أخرجه ابن أبي شيبة ^٤ ، من حديث وكيع عن سفیان عن غيلان بن جامع عن عائشة .
سند الدارمي :

١- الحكم بن المبارك الخاشي البلخي ، وثقه ابن حبان وابن مندة وأما ابن عدي فإنه لوح في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن الوهبي بأنه ممن يسرق الحديث لكن ما أفرد له في الكامل ترجمة وهو صدوق ^٥.

٢- حجاج الأعور حجاج بن محمد المصيصي ع ^٦ تقدم ح ١٤٧ .

٣- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ع ^٧ تقدم ح ١٠ .

٤- عبد الملك بن ميسرة أبو زيد الزراد الهلالي مولا هم الكوفي أخرج البخاري قال ابن حجر ثقة ^٨ .

^١ - فتح الباري : ٤٢٩/١ خ ٣٢٣

^٢ - سنن الدارمي : ٢٢٨ / ١ ، باب من قال لا يجامع المستحاضة زوجها .

^٣ - سنن الدارمي : ٢٢٨ / ١ ، باب من قال لا يجامع المستحاضة زوجها .

^٤ - مصنف ابن أبي شيبة : باب في المستحاضة ، من كره ان يأتيها زوجها ١١٨/١ .

^٥ - ميزان الاعتدال : في نقد الرجال ٣٤٥/٢

^٦ - تقريب التهذيب : ١٥٣/١

^٧ - تقريب التهذيب : ٢٦٦/١

^٨ - التعديل و التجريح : ٩٠٣/٢ - وتقريب التهذيب ٣٦٥ .

- ٥- الشعبي عامر بن شراحيل ع^١ تقدم ح ١٤٧ .
 ٦- قَمِير بنت عمرو امرأة مسروق كوفية تابعة ثقة ، عن عائشة وعنهما الشعبي^٢ .
سند ابن أبي شيبة :

- ١- وكيع بن الجراح أبو سفيان كوفي ثقة عابد صالح أديب^٣ تقدم ح ٣٧ .
 ٢- سُفْيَانُ بن سعيد الثوري مسلم له في الإمامة^٤ تقدم ح ١١ .
 ٣- غيلان بن جامع المحاربي قاضي الكوفة ثقة م د س ق^٥ .

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد.

^١ - تقريب التهذيب : ٢٨٧/١

^٢ - معرفة الثقات : ٤٥٩/٢

^٣ - معرفة الثقات : ٣٤١/٢

^٤ - حلية الأولياء : ٣٥٦/٦ و معرفة الثقات : ٤٠٩/١ .

^٥ - الكاشف : ١١٨/٢

(١٩٢) قال الحافظ قوله: (الصلاة أعظم) من بقية كلام ابن عباس ، وعزاه إلى ابن أبي شيبة وليس هو فيه)^١.

قال ابن أبي شيبة : حدثنا محمد بن بي عدي عن حميد عن بكر بن عبد الله قال : (بلغني أن الحجاج قال إذا شككت في الحيض اغتسلت وصلت ولا يقرها حتى تطهر . فقال : بئس ما قال (الصلاة أعظم)^٢.

(١٩٢) تخريج الحديث : مداره على محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر بن عبد الله ، أخرجه ابن أبي شيبة^٣ ، بسند المتن ، وأخرجه ، الدارمي^٤ ، حجاج بن منهل ثنا حماد عن حميد به .

سند ابن أبي شيبة :

١- أبو عبد الله محمد بن عدي أخو أبي أحمد عبد الله بن عدي الحافظ مات قبل أخيه سمع من السخيتاني وغيره لا أدري حدث أم لا^٥.

٢- ع حميد الطويل الحافظ المحدث الثقة أبو عبيدة بن أبي حميد تيرويه أحد مشيخة الأثر^٦.

٣- بكر بن عبد الله بن الربيع الأنصاري ذكره بن منده وأخرج من طريق إسماعيل بن عياش عن سليم بن عمرو الأنصاري عن بكر بن عبد الله بن ربيع الأنصاري قال قال رسول الله ﷺ

^١ - فتح الباري: ١/ ٤٢٩ خ ٣٢٣

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة: ٣/ ٥٤٣ من قال المستحاضة يأتيها زوجها .

^٣ - مصنف ابن أبي شيبة : ٣/ ٥٤٣ من قال المستحاضة يأتيها زوجها .

^٤ - سنن الدارمي: ١/ ٢٢٤

^٥ - تاريخ جرحان: ١/ ٤٥٧

^٦ - تذكرة الحفاظ : ١/ ١٥٢

علموا أولادكم السباحة والرمية الحديث وإسماعيل يضعف في غير أهل بلده وهذا منه وشيخه غير معروف ولم يذكر بكر أنه سمعه فأخشى أن يكون مرسلًا^١.

سند الدرامي:

- ١- حجاج بن منهل ، أخرج له البخاري^٢ تقدم ح ٤.
- ٢- حماد بن خالد أبو عبد الله الخياط^٣ تقدم ح ١٨١.

^١ - الإصابة: ١ / ٣٢٥

^٢ - التعديل والتجريح : ٥١٩/٢

^٣ - الكاشف : ٣٤٩/١

(١٩٣) قال الحافظ : روى عبد الرزاق والدارمي من طريق سالم الأفطس أنه سأل سعيد بن جبير عن المستحاضة (أجماع ؟ قال الصلاة أعظم من الجماع)^١.

قال الدارمي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ قَالَ سَأَلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَتَجَامَعُ الْمُسْتَحَاضَةُ ؟ فَقَالَ الصَّلَاةُ أَعْظَمُ مِنَ الْجَمَاعِ^٢.

(١٩٣) التخريج : مداره على الثوري عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير، أخرجه الدارمي بسند المتن ، و أخرجه عبد الرزاق^٣ به سواء و بلفظه ، كما أخرجه الدارمي^٤ ، من حديث أبي عاصم عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير قال (في المستحاضة يغشاها زوجها وإن قطر الدم على الحصير) الدم على الحصير^٥.

سند الدارمي :

١- مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَنَانَ الْمَدِينِيِّ الْأَعْرَجِ ثِقَةً ثَبَتَ مِنَ الْخَامِسَةِ مَاتَ فِي حُدُودِ الْأَرْبَعِينَ خ م ت س^٦.

٢- سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْإِمَامُ الْمَرْضِيُّ وَالْوَرَعُ مُسْلِمٌ لَهُ فِي الْإِمَامَةِ^٧ تَفَدُّمٌ ح ١١.

٣- سَالِمُ بْنُ عَجْلَانَ الْأَفْطَسُ الْأَمَوِيُّ مَوْلَاهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرَانِيُّ ثِقَةً رَمِيَ بِالْإِرْجَاءِ مِنَ السَّادِسَةِ قَتَلَ صَبْرًا سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ خ د س ق^٨.

^١ - فتح الباري: ٤٢٩/١ خ ٣٢٣

^٢ - سنن الدارمي : ١ / ١٧٠ باب من قال المستحاضة يجماعاً زوجها حديث رقم: ٨٢٣.

^٣ مصنف عبد الرزاق : ٣١٠/١

^٤ - سنن الدارمي : ١ / ١٧٠ - حديث رقم ٨٢٦.

^٥ - الضعفاء الكبير : ٣٠٢ / ٢

^٦ - تقريب التهذيب : ٥١٥ / ١

^٧ - حلية الأولياء : ٦ / ٣٥٦ و معرفة الثقات : ٤٠٩ / ١ .

^٨ - تقريب التهذيب : ٢٢٧ / ١

- ٤- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرِ الْأَسَدِيِّ مَوْلَاهُم الْكُوفِيُّ ع^١ تقدم ح ٩ .
- ٥- عبد الله بن مسلم بن هرمز مكي ، قال أحمد يحدث عن الثوري ضعيف ليس بشيء ، وعن يحيى قال عبد الله بن مسلم بن هرمز ضعيف^٢ .
- ٣- أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ع^٢ تقدم ح ٢٦ .
- الحكم على سند الحديث :
- ضعيف فيه عبد الله بن مسلم بن هرمز ليس بشيء .

^١ - تقريب التهذيب : ٢٣٤/١ الضعفاء الكبير ٢ / ١٥١

^٢ الضعفاء الكبير : ٢ / ٣٠٢

^٣ - التاريخ الكبير : ٤ / ٣٣٦

٢٩- (بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ وَسُنَّتِهَا)

(١٩٤) قال الحافظ : قوله (أن امرأة) هي أم كعب سماها مسلم في روايته من طريق عبد الوارث عن حسين المعلم وذكر أبو نعيم في الصحابة أنها أنصارية^١ .

قال الإمام مسلم : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن حسين بن ذكوان قال حدثني عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال ثم صليت خلف النبي ﷺ على أم كعب ماتت وهي نفساء فقام رسول الله ﷺ للصلاة عليها وسطها^٢ و قال حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا بن المبارك ويزيد بن هارون ح وحدثني علي بن حجر أخبرنا بن المبارك والفضل بن موسى كلهم عن حسين بهذا الإسناد ولم يذكروا أم كعب^٣ .

(١٩٤) التخريج : مداره على يحيى بن يحيى التميمي عن عبد الوارث بن سعيد عن حسين بن ذكوان عن عبد الله بن بريدة ، أخرجه مسلم^٤ بسند المتن ، وأخرجه النسائي^٥ ، من حديث حميد بن مسعدة به سواء ، وأخرجه أحمد^٦ ، من حديث عبد الصمد به .

سند النسائي :

١- حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْهُ مَسْلَمٌ صَدُوقٌ م ٧٤^٧ تقدم ح ٧٧ .

سند أحمد : عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري ع^٨ تقدم ح ٢ .

مرتبة الحديث : أخرجه مسلم .

^١ - فتح الباري : ٤٢٩/١ خ ٣٢٥

^٢ - صحيح مسلم : ٢ / ٦٦٤ - ٢٧ باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه .

^٣ - صحيح مسلم : ٢ / ٦٦٤ - ٢٧ باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه .

^٤ - صحيح مسلم : ٢ / ٦٦٤ - ٢٧ باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه .

^٥ - سنن النسائي المحتبى : ٧٠ / ٤

^٦ - مسند أحمد بن حنبل : ٩ / ٥

^٧ - الكاشف : ٣٥٤ / ١

^٨ - الكاشف : ٦٥٣ / ١

(١٩٥) قال الحافظ : (ماتت في نفاسها) وكذا لمسلم (فقام وسطها) (١)

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ قَالَ سَمُرَةٌ بِنُ جُنْدُبٍ (لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَا هُنَا رِجَالًا هُمْ أَسْنُ مِنِّْي وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفَاسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَهَا) وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ (فِقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَهَا) ٢.

(١٩٥) التخریج : مداره على حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٣ ، بسند المتن ، و أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) من حديث مُسَدَّدٍ عن يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ به ، و أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥) من حديث يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ به .

غريب الحديث :

فقام وسطها بفتح السين في روايتنا وكذا ضبطه بن التين وضبطه غيره بالسكون.

١- قالت الباحثة: هذا آخر حديث من الأحاديث والآثار في فتح الباري ، و الحمد لله به تتم الصالحات ، فقد تم العمل في الرسالة فتح الباري ٤٢٩/١ .

٢- صحيح مسلم : ٢ / ٦٦٤ - ٢٧ باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه.

٣- صحيح مسلم : ٢ / ٦٦٤ - ٢٧ باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه.

٤- أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صل عليه ٢٠٩/٣ حديث رقم ٣١٩٥

٥- مسند أحمد ١٤/٥ .

سند أبي داود :

١- مُسَدَّدُ بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسيدي البصري أبو الحسن ثقة حافظ يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة من العاشرة مات سنة ثمان وعشرين ويقال اسمه عبد الملك ابن عبد العزيز ومسدد لقب خ د ت س^١.

٢- يزيد بن زريع بن يزيد العبسي كنيته أبو معاوية بصري يروي عن حميد الطويل وكان من أروع أهل زمانه كان واليا على الأبله وخلف خمسمائة ألف فما أخذ منها حبة ، قال أبو عوانة قال صحبت يزيد أربعين سنة فهو يزداد كل يوم خيرا ، ت ثلاث وثمانين ومائة^٢.

سند الإمام أحمد :

يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بن زاذان السلمى ع^٣ تقدم ح ١٤

الحكم على سند الحديث :

صحيح الإسناد .

^١ - تقريب التهذيب: ١ / ٥٢٨

^٢ - الثقات: ٧ / ٦٣٢

^٣ - تقريب التهذيب: ١ / ٦٠٦

الخاتمة

اشتمل كتاب الحيض من الأحاديث المرفوعة على سبعة وأربعين حديثا المكرر منها فيه وفيما مضى اثنان وعشرون حديثا الموصول منها عشرة أحاديث والبقية تعليق ومتابعة والخالص خمسة وعشرون حديثا منها واحد معلق وهو حديث كان يذكر الله على كل أحيانه والبقية موصولة وقد وافقه مسلم على تحريجها سوى حديث عائشة كانت إحدانا تحيض ثم تقتصر الدم وحديثها في اعتكاف المستحاضه وحديثها ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد وحديث أم عطية كنا لا نعد الصفرة وحديث بن عمر رخص للحائض أن تنفر وفيه من الآثار الموقوفة على الصحابة والتابعين خمسة عشر أثرا كلها معلقة .

والله أعلم

الخاتمة

نحمده ﷺ على إتمام البحث و إكماله و نحمده ﷺ على النعم الظاهرة و الباطنة و أشرفها و مدارها على حسن الخاتمة في أمر الآخرة ، و أن التقصير فيما قبلها مجبور بحسنها و يؤيده قوله ﷺ (و خواتيم عملك) ، كما أن طلب العافية و استدامة السلامة مرده إلى حسن الخاتمة ، و ما قضى الله سبحانه على عباده فهو العدل ، و أن الاعتبار بما قضى الله للعبد من حسن الخاتمة ، و الصلاة و السلام الدائمين الأتمين على سيدنا و حبيبنا محمد ما غردت و رقاء في فن و ما لاح برق ، القائل ﷺ فيما روته عائشة (إنما الأعمال بالخواتيم)^١ فالأعمال بخواتيمها و الأيام بعواقبها ، و تمام الخاتمة أنه ﷺ قال ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾

شملت الخاتمة :-

(أ) أهم النتائج التي توصلت لها الباحثة :

- ١- الأحاديث و الآثار التي أوردها الحافظ ابن حجر رحمه الله ، أحاديث أحكام و تدور حول الحلال و الحرام مما يكسبها قوة زائد في كشف غامض الأدلة النقلية من الكتاب و السنة .
- ٢- تحتاج أحاديث و آثار الحافظ ابن حجر لمزيد من التخريج و الأفراد بالتصنيف و بيان غريبها و مشكلها و استنباط فوائدها و دررها .
- ٣- الكثير من كتب التراث الجليلة القدر تحتاج لمزيد من العناية العلمية على منهج البحث العلمي المعاصر لإبرازها و إظهارها .

(ب) التوصيات :-

- ١- توصي الباحثة كافة المؤسسات العلمية من جامعات و معاهد علمية عليا و كليات و جمعيات علمية و أندية ثقافية ، بمزيد من العناية بكتب التراث الإسلامي عامة ، و بكتب السنة خاصة أن تحقق و تنشر و توزع .
- ٢- توصي الباحثة طلاب العلم بالنهوض و تشمير الساعدين و الجد لرفض الغبار عن كتب التراث الأصيلة و التي على مذهب أهل السنة و الجماعة ، لحماية النشء مما ينشر

١- صحيح البخاري ١/٢٤٣٦

٢- الرحمن الآية ٦٠

الآن في وسائل المعرفة المتقدمة في البث و التوزيع و ذلك ببذل المزيد من العناية و التحقيق الدقيق و الإخراج المتقدم ، و المساعدة للناشرين و المكتبات التي تعنى بالكتاب الإسلامي لإخراجه في أكمل صورة .

٣- توصى الطالبة بالعودة لكتب المصادر و عدم التشاغل بالمذكرات و الملخصات و المراجع المقتضبة التي قد تبعد بالناظر و طالب العلم على الكتاب الأساس في تراثنا و حضارتنا إلى غيره .

٤- توصى الباحثة طلاب الدراسات العليا بالنظر في كتاب الحافظ ابن حجر العسقلاني (فتح الباري) و ترى أنه ما زال في حاجة للتحقيق .

الفهارس

- ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية.
- ٣- فهرس الآثار.
- ٤- فهرس الغريب و المشكل.
- ٥- فهرس الأشعار.
- ٦- فهرس الأعلام.
- ٧- فهرس بقائمة المصادر والمراجع.

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

سورة البقرة		
الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ﴾	٢٢٢	١٩٧
﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾	٢٢٨	٣١٦
﴿ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن﴾	٢٢٨	٣١٨
﴿وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم﴾	٢٢٨	٣١٦
سورة آل عمران		
﴿يا أيها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾	١٠٢	ت
سورة النساء		
﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾	٤٣	٢
﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة﴾	١	ب
سورة المائدة		
﴿وإن كنتم جنبا فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر﴾	٦	٢
سورة هود		
﴿وامراته قائمة فضحكت﴾	٧١	٢٠٤
سورة الأحزاب		
﴿يا أيها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا﴾	٧٠	ت
سورة الرحمن		
﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾	٦٠	الخاتمة

فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
١٢٥	أَحْفَظُ عَوْرَتِكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ
٨٩	إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ
١٢٢	إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ أَهْلُهُ فَلْيَسْتَرِ
٢٢٨	إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ
٨	إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ
٦٤	إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحَلَابِ
١٥	إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَيَعَسَلُ يَدَيْهِ ثُمَّ يُفْرِغُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فَيَعَسَلُ
١٨٨	إِذَا جَامَعَ أَحَدَكُمْ فَأَكْسَلَ فَيَتَوَضَّأْ
١٨١	إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِمَا الْأَرْبَعِ
١٤٥	إِذَا رَأَتْ إِحْدَاكِنِ الْمَاءِ
٢٦٤	إِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ فَاكْتَنِي
١٥٨	إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِهِ مَاسِحَهُ وَدَعَا لَهُ
٢٥٢	إِذَا مَضَتْ أَيَّامُهَا اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ
١٣٩	إِذَا وَجَدَتْ بِلَلًا فَاغْتَسِلِي يَا بُسْرَةَ
٩٢	أَرَادَ أَحَدَكُمْ الْعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ فَإِنَّهُ أَنْشَطَ لَهُ فِي الْعُودِ
١٨٢	أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَمْنِ
٣٣٣	اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
١٠٨	أَعْطَيْتِ الْكَفَيْتِ
٢٥٧	اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ
٣٤٠	اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ
١٣٣	أَفُ لَكَ أَتَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ
٤٦	أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ
٢٦٣	أَمْرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ
٢٦٦	أَمْرَهَا عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فِي الْإِسْتِحَاظَةِ
٣٤١	امْكُنِّي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْسِبُكَ حَيْضُكَ
١٦٤	أَنَّ الْمَلَاهِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ وَلَا جَنْبٌ

١٩٧	أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا
٣٣٨	أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ
٣٣٨	أَنَّ تَدَاعَ الصَّلَاةِ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي
٣٣٨	أَنَّ تَقْعُدُ الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ ثُمَّ تَغْتَسِلُ
٤٨	أَنَا فَأَفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا
١٧٤	إِنَّمَا أَمَرْتُ بِالْوَضُوءِ إِذَا قَمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ
٢٤٥	إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ وَكَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ
٣٠١	إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْتِيَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَنِيَّاتٍ
١٧١	أَنَّهُ يَصِيبه جنابة من الليل
٦٣	الأيسر ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه
٥١	بالخطمي وهو جنب يجتزئ بذلك
١٣٢	بَيْنَمَا أَيُّوبُ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>
٢٨٢	تَأْخُذُ سِدْرَهَا وَمَاءَهَا
١٤١	تَرَبَّتْ يَدَاكَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ
١٠٤	تزوج خمس عشرة
٢٩٢	تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَذُلُّكُهُ
٣٤٠	تَوْضِئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ
١٦٩	توضأ واغسل ذكرك ثم نم
٥	ثم يأخذ الماء فيدخل أصابعه
١٧	ثم يتنحى فيغسل رجليه
٥٧	ثم يصب على شق رأسه الأيمن
١١٠	حَاجَةٌ أَحَدِهِمْ عَرَقٌ يَفِيضُ
٢٩٠	خُذِي مَاءَكَ وَسِدْرَكَ ثُمَّ اغْتَسِلِي
٥٦	دعا بشيء نحو الحلاب
١٨٥	رخص بها في أول الإسلام ثم أمر بالاعتسال
٢٨٥	سَأَلَتْ أُمَّرَأَةَ النَّبِيِّ <small>ﷺ</small> فَذَكَرَ نَحْوَهُ
٨٧	طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ
٣٣٢	عَرَقٌ فَأَغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ

٧٥	غَسَلَ يَدَيْهِ يَصُبُّ الْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى
٨٥	غَسَلًا وَسَتَرْتُهُ فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ فَعَسَلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ
٢١٥	فاتزرت في كورة حيضها
١٢٠	فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَرِ
١٧٣	فاستأمره فقال ليتوضأ ويرقد
٢٦١	فَأَمَرَهَا أَنْ تَدَعَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ إِقْرَاتِهَا
٢٦٢	فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْعُدَ الْأَيَّامَ
٢٥٨	فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ لِكُلِّ صَلَاةٍ
١٤٧	فَأَنَّى يَشْبِهُهَا وَلِذَا هُنَّ شَقَائِقُ الرِّجَالِ
٢٨٦	فَرِيصَةٌ مُمَسَّكَةٌ قَالَ مُسَدَّدٌ كَانَ
١١٥	فقال منه الوضوء
٢٥٩	فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَهُ
٣٣٧	فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ
١٤٩	فلتغسل فقالت أم سلمة وهل تحتلم المرأة
٩٠	فليتوضأ وضوءه للصلاة
٢٢	فناولته خرقة .. وأشار بيده أن لا أريدها
٢١٨	فور حيضتنا أن نترر ثم يباشرنا وأيكم يملك إربه
٦٠	في حلاب مثل هذه وأشار أبو عاصم
٧٣	فِيْبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولَ دَعْ لِي
٢٦	القدح وهو الفرق
٢٨	قدر ستة أفساط
١٦٧	كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ
٢١١	كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوبا
١٢ و ٣	كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ بِغَسْلِ يَدَيْهِ
٢٢٥، ٢٢١	كان رسول الله ﷺ يباشر نساءه فوق الإزار وهن حيض
١٧٩	كان يجنب ثم ينام ولا يمس ماء
٨٩	كان يدور على نساءه في ساعة من الليل
٢٣٠	كان يذكر الله على كل أحيانه

١١٣	كَانَ يَطُوفُ عَلَيَّ نِسَائِهِ بَغْسَلٍ وَاحِدٍ
٤٤	كان يغتسل بفضل ميمونة الغسل
٦١	كان يغتسل في حلاب قدر هذا
٤٩	كان يغسل رأسه بخطمي ويكتفى بذلك
٣٦	كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من أناء واحد
١١٨	كَمَا أَنْتُمْ فَصَفَفْنَا وَإِنْ رَأْسُهُ لَيَنْطَفُ فَصَلِّي
٢٤	كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في ثور من شبيه
٢٧٨	كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ
٢٧٦	لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث
٢٤٥	لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن
١٩	لا تنفضوا أيديكم .. فإنها مراوح الشيطان
٦٥	لا حسد إلا في اثنتين
١٣٠	لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة
٢٨٨	لتأخذ فِرْصَةً مُمْسَكَةً أَوْ قِرْصَةً
١٥٦	لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ
٣٥٨	للصلاة عليها وسطها
١٢٩	الله أحق أن يستحي منه من الناس
١٥٤	ليس عليها غُسلٌ حتى يَنْزِلَ الْمَاءُ
٢٦٧	ليست تلك بالحیضة إنما ذلك عرق
١٩٢	الماء من الماء وكان أبو سلمة يفعل ذلك
٢٥٣	مضت أيامها اغتسلت وصلت
٣٣٣	هَذَا عَرَقٌ فَأَغْتَسِلِي وَصَلِّي
٣١	هَذَا مَا أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ بِلَالٍ
١٨٠	وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ
١٠٢	وعرض عليها أن يعتقها
٤٢	وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد
٢٤٠	وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ
١٥٢	يا أم سليم فضحت النساء

٢٢٠	يَأْمُرُنَا فِي فَوْحِ حَيْضِنَا أَنْ نَتَّزِرَ
٢٢٦	يَبَاشِرُنَا وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ أَرَبَهُ
٢١٣	يَتَّقِي سُورَةَ الدَّمِ ثَلَاثًا
٢٩٤	يُجْزِي عَنْكَ طَوَافِكَ بِالصَّفَا
١٠	يَخْلُلُ بِهَا شِقَ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ
٥٣٠٥٩	يَغْتَسِلُ فِي حَلَابٍ مِثْلَ هَذَا

فهرس الآثار

٣١٣	أَحْرُورِيَّةٌ أَتَتْ
٦٩	أَدْخَلَ ... البراء بن عازب
٣٢٤	أَدَّتِي الْحَيْضِ يَوْمٌ
١٦٠	إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ تَوَضَّأَ
١٩٤	إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانَ وَجِبَ الْغَسْلُ
٣٢٢	إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِي شَهْرٍ
٧٠	إِذَا سَبَقَتْهُ يَدَاهُ فَأَدْخَلَهُمَا
٣٠١	إِذَا وَقَعَتِ النَّطْفَةُ فِي الرَّحْمِ
١٦٣	أَرَادَ الْجَنْبَ أَنْ يَأْكُلَ
٢٣١	أَرْبَعَةٌ لَا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ
٢٧٣	بَلَّتُهُ بِرَيْقِهَا ثُمَّ قَصَعَتْهُ بِرَيْقِهَا
٨٠	إِغْسَلَ الَّذِي أَحْطَأَتْ
٢٠٦	إِنْ ابْتَدَأَ الْحَيْضُ كَانَ عَلَى حِوَاءٍ
٧٠	إِنْ أَصَابَتْكَ جَنَابَةٌ وَمَرَرْتَ بِغَدِيرٍ فَاعْتَرِفْ
٢٩٧	أَنْ أَفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاقَاتٍ
٢٥٥	أَنْ أُمُّ سَلْمَةَ كَانَتْ عَاكِفَةً وَهِيَ م
٢٥٥	أَنْ امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ مَعْتَكِفَةً وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ
٢٧١	أَنْ فَاطِمَةُ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فذَكَرَ مَعْنَاهُ
٨٠	أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَ مَا جَفَّ وَضُوؤُهُ
٢٣٥	أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ وَرَدَهُ وَهُوَ جَنْبٌ
٣٣٤	أَنَّهَا رَأَتْ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ
٣٤٤	أَيُّصِيهَا زَوْجَهَا قَالَ نَعَمْ
٤٩	بِخَطْمِي فَقَدْ أَتَلَعُ وَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَصُبَّ
٢٩٨	بَلَغَ عَائِشَةُ أَنْ عَبَدَ اللَّهُ بِنَ عَمْرٍو
٣٤٢	تَغْتَسِلُ وَتَصَلِّيُ وَلَوْ سَاعَةً
٧٧	تَفْرِيقُ الْوَضُوءِ
٣٢٠	ثُمَّ تَسْتَطْهَرُ يَوْمَ عَلَى أَرْفَعِهِ

٦٩	ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَطْهَرَةِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا
٢٠٩	فَتَأْتِيهِ بِالْمُصْحَفِ مِنْ عِنْدِهِ فْتُمْسِكُ بِعِلَاقَتِهِ
٣١١	الحائض تقضي الصوم قلت
٢٣٣	الحائض والجنب يستفتحون الآية
١٨٩	كل منهم قال الماء من الماء
٦٧	رَأَيْتَ ابْنَ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ إِذَا خَرَجَا مِنَ الْغَائِطِ
٦٩	رَأَيْتَ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ بَالَ
٣٨	أَفْرَغَتْ عَلَيَّ رَأْسَهَا ثَلَاثًا
٣٠٠	الْعُرُوسُ تَنْقُضُ شَعْرَهَا
٨٣	غسل من الجنابة فصب على يديه
٢٠١	فحرم الله عليهن المساجد وسلطت عليهن الحيضة
٣٣	فدعت بإناء نحوها من صاع
٣٥٥	الصَّلَاةُ أَكْبَرُ مِنَ الْجَمَاعِ
٧٧	فَمَسَحَ عَلَيَّ خُفَيْهِ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا
٣٤٨	قال لا يغشاها
٣١٩	قَالُونَ وَقَالُونَ بِلِسَانِ الرُّومِ أَحْسَنْتَ
١٣٥	كان إبراهيم ينكر احتلام النساء
٢٠٩	كان أبو وائل يرسل خادمه
٤٠	كَانَ خَيْرًا مِنْكُمْ وَأَكْثَرَ شَعْرًا
٢٠١	كان نساء بني إسرائيل يتخذن أرجلا من خشب يتشرفن
١٨٩	كانت الأنصار يقولون الماء من الماء .
٣٤٦	كَانَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ تُسْتَحَاضُ فَكَانَ زَوْجُهَا يَغْشَاهَا
٣٢٧	كُنَّا لَا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ وَالْكَدْرَةَ شَيْئًا
٣٤٩	لا تصوم ولا يأتيها زوجها ولا تمس المصحف
١٩٤	لا تطيب نفسي إذا لم انزل حتى اغتسل
٣٠٨	لَا تَعْحَلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ
٣٢٩	لَا نَعُدُّ الْكَدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئًا
٣١٧	لا يحل لمن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن من الحيض والحمل

١٩٣	لقد أصبت أهلي فأكسلت
٣٢٧	لَمْ تَكُنْ تَرَى الصُّفْرَةَ وَالْكَدْرَةَ شَيْئًا
٢٠٦	لما أكل آدم من الشجرة
٩٦	ما أحب أن أصبح محرما
٣١٢	ما بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي
٣٤٢	مَا رَأَتْ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ
٣٠٩	مَا كَانَ النِّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ
٣٢٦	الْمَرْأَةُ تَرَى الدَّمَ أَيَّامَ طُهْرِهَا قَالَ أَرَى أَنْ تَعْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ
٢٩٥	الْمَرْأَةُ تَعْتَسِلُ قَالَ يُجْزِيهَا ثَلَاثُ حَفَنَاتٍ
٣٤٩	المستحاضة لا تجامع
٣٥٢	المستحاضة لا يأتيها زوجها
٧٩	من ترك من مواضع الوضوء شيئا فليعد
٨١	من نسي شيئا من أعضاء وضوئه
١٦٢	نعم وما ذاك أي لعمرى
٣٣	هَذَا مَا أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِلَالٍ
٣٨	وأفرغت على رأسها ثلاثا
٢٤٩	وَكَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَكَانَتْ تَعْتَسِلُ وَتُصَلِّي
٧١	ومن يملك انتشار الماء
١٦٢	ويطلى بالنورة
٣٤٩	يجامعها زوجها ويحل لها ما يحل للطاهر
٦٧	يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ
٨٢	يصلي ولا يغسل قدميه وهو قول الحسن
٤٠	يَكْفِي مَنْ كَانَ خَيْرًا مِنْكُمْ وَأَكْثَرَ شَعْرًا

فهرس غريب الحديث و مشكله

٣١٣	أَحْرُورِيَّةٌ
١٤٥	إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ
١٤٩	إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ
٢٦	أَصْع
١٥٩	أَطْلَى
٣١٥	اعْتَزَاهُنِ الْمَصْلَى
٣٠٨	الدرجة
١٠٨	البضاع
٢٠٩	بعلاقته
٤٠	تفريق الوضوء
٤٦	تَمَارَوْا
١٢٥	الحياء
٥١	الخطمي
١٧٤	الخلاء
٢١٣	سورة الدم
٢٤	شبهه
٣٦	صاع
٢٠٤	ضحكت
٣٠٣	ضَفَرَ رَأْسِي
٣٢٢	الطَّمْتُ
٤٦	فأفيض
١٥٢	فَأَنْخَسْتُ
٢٨٣	الْفَرِصَةُ
٢٢٠	فوح حيضتنا
٢٨٦	قرصة
٣٧٦ و ٢٩	القسط
٢٧٣	القصع

٣٠٨	الكرسف
٢٧٧	الْكُسْتُ
١٠٨	الكفيت
١١٨	لَيَنْطِفُ
١٥٨	مَاسِحَةٌ
٣١١	مخلقة
١١٥	مذاء
١٩	مراوح الشيطان
٢٤٥	المُسْتَحَاضَةُ
٢٨٣	المسكُ
٢٨٨	مُمَسِّكَةٌ
٢٢	المنديل
١٤٧	هن شقائق الرجال
٥٨ و ٥٣	والخلاب
٩٩	وكان تحته
٢٠٠	يحتي
٢٤٠	يحجيه
٣٤٨	يغشاها

فهرس الأشعار

الصفحة	البيت
٢١١	أيها الطالب علما * إئت حماد بن زيد
٥٥	صاح هل ريت أو سمعت براع رد ** في الضرع ما قرأ في الحلاب
٣٢٢	طاهر الأثواب يَحْمِي عِرْضَه * من حَتَّى الذَّمَّةِ أو طَمَثِ العَطَنِ
٢٠٤	فأضحكت الضباع سيوف * سعد يقتلى ما دفن ولا ودين
٢١١	فاقتبس علما مجلم * ثم قيده بقيد
٢٧٢	قد استحيضت في زمان المصطفى * تسع نساء قد رواها الراوي
٢٠٤	وضحك الأرانب فوق الصفا * كمثل دم الجوف يوم اللقا
٢٠	ومنكر الفرد به راو غدا ** تعديله لا يحمل التفردا

فهرس الأعلام المترجم لهم

١٤٤	أبو بكر محمد بن إسحاق مهران
١٩٧	إبراهيم بن طهمان الخراساني
٨٢	إبراهيم بن المغيرة بن سعيد النوفلي
٦٢	إبراهيم بن سعد الجوهري
٩٢	إبراهيم بن سعد بن بن عوف الزهري
٤٢	إبراهيم بن صالح بن درهم الباهلي
٧١	إبراهيم بن محمد بن سفيان
٨٠	إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي
١٠٧	إبراهيم بن ميسرة طائفي
١٨٠	إبراهيم بن يعقوب
٢١٢	ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
٢١٢	ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
٢٤٠	ابن شهاب محمد بن مسلم
٢٥٤	ابن مهدي عبد الرحمن بن مهدي
٩٦	أبو إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي
٨٩	أبو إسحاق عمرو بن عبدالله بن علي الهمداني
٨٩	أبو الأخوص محمد بن حيان
٢٠٩	أبو الأزهر الباهلي البصري الدهان
٢١٤	أبو الأزهر مبارك بن مجاهد المروزي
٢٤٤	أبو الخير الإمام
٨٥	أبو الشعثاء جابر بن زيد
٢٠٨	أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج
٢٣١	أبو بردة بن أبي موسى الأشعري
٢١٧	أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي
٥٠	أبو بكر بن إسحاق بن يسار
٨٥	أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد
١٨٠	أبو بكر بن عياش

٢٥٢	أبو بكر عبد الله بن أبي شيبة
١٤١	أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم
١٥٣	أبو بكر محمد بن بشار كيسان العبدي
١٤٦	أبو بكرة بكار بن عبد العزيز
٨٩	أبو جَعْفَرٍ أحمد بن حاتم بن زيد الطويل
١٨٠	أبو جعفر النفيلي
٦٢	أبو حاتم بن حبان
٢٦٤	أبو حَازِمٍ قيس بن أبي حازم أبو حازم اسمه عبد عوف
١٦٩	أبو داود الطيالسي
٢٣٧	أبو زرعة ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي
٢١١	أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن
٥٧	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
٧١	أبو عبد الله بن يزيد بن الصلت
٥٧	أبو عبد الله محمد بن يعقوب
١٠٨	أبو عبد الله نافع
٦٦	أبو عوانة موسى بن يوسف بن موسى بن راشد القطان
١٩٧	أحمدُ بنُ حَفْصِ السلمي النيسابوري
٩٦	أحمد بن داود المكي
١٨٩	أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل البغدادي الحنبلي
٥٥	أحمد بن سليمان بن أبي الطيب
٢٧١	أحمد بن صالح أبو جعفر المصري
١٢٨	أحمد بن عبد الجبار العطاردي
٤٤	أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة
٤١	أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرغ
٤١	أحمد بن عبيد بن إسماعيل
٨٢	أحمدُ بن عُثْمَانَ التَّوْفَلِيُّ
٢٥٠	أحمد بن منيع بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي
١٨٣	الأخوصُ بن حكيم بن عمير أبو عمير شامي

١٥٨	إسحاق بن عيسى بن الطباع البغدادي
٦٨	إسحاق بن منصور السلولي
١٣٦	إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج
٢١٤	إسحاق بن وهب الواسطي العلاف
٢٢٩	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه
١٩٠	إسماعيل بن إبراهيم بن علي
١٠٩	إسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي
٤٤	إسماعيل بن قتيبة بن عبد الرحمن السلمي
٢٥٢	الأسود بن يزيد النخعي
١٨٠	الأسود بن عامر
٦٦	الأعمش سليمان بن مهران الكاهلي
٢١٤	الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي
٢٤٢	أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني
٤٧	أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن
٦٢	البخثري بن عبيد بن سليمان
١٦٢	الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي
١٦١	الحافظ أبو زكريا يحيى بن زكريا النيسابوري
١٦١	الحاكم أبو الحسن أحمد بن عبد الرحيم
٥١	الحجاج بن منهل
٦٢	الحسن بن سفيان النسائي
٧٤	الحسن بن سفيان بن عامر
١٩٠	الحسن بن مكرم بن حسان
٩٤	الحسين بن إسحاق عن إسحاق الأزرق
٩٤	الحسين بن عيسى بن حمران
٦٨	الحسين بن محمد بن زياد العبدي النيسابوري
٧١	الربيع بن سليمان المرادي
٥٤	الربيع بن سليمان بن عبد الجبار
٢٠٤	الزبيدي محمد بن الوليد الزبيدي

٢٣٥	الزُّبَيْرُ بنَ عَدِيٍّ أبو عدي الهمداني
٢٦٤	الزُّهْرِيُّ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
٧١	الشافعي محمد بن إدريس بن العباس
٢٣٠	الشَّيْبَانِيُّ سعيد بن سنان
١٤١	الصَّاعِقَانِيُّ أبو سعد محمد بن إسحاق
٥٢	الصُّحَّاحُ بن مَخْلَدٍ بن الضحَّاك
١٥٤	العباس بن الوليد النرسي
٧٧	الْعَبَّاسُ بن مُحَمَّدٍ بن حَاتِمٍ بن واقد
١٧٢	الفضل بن الحباب
٩١	القاسم بن زكريا بن دينار الكوفي الطحان
٩٢	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق
٤٥	المتنى بن سعيد الضُّبَيْعِي
٨١	المنيعي أبو الحسن علي بن حسان بن سعيد
١٨٣	الْوَلِيدُ بن الْقَاسِمِ الْهَمْدَانِيُّ
٢٢٦	بِشْرٌ بن المفضل الرقاشي
٧٦	بقية بن الوليد الحمصي
٢٢٦	بَكْرٌ بن عبدالله المزني
٨٣	بهر بن أسد العمي
١٨٨	بَهْزٌ بن حكيم بن معاوية القشيري البصري
١٦٧	نُمامة بن عُقْبَةَ الحلبي
٨٣	جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي اليعمدي
١٣٠	جابر بن طارق الأحمسي
٢٢٩	جَرِيرٌ بن حازم بن يزيد الأزدي العتكي
٢٠٩	جرير بن عبد الحميد
٥٧	جعفر بن محمد الفريابي
٤٤	جعفر بن محمد بن الهذيل
٤٤	جعفر بن محمد بن شاكر
١٤٤	جعفر بن محمد بن نصير الخلدي

١٨٢	حامد بن محمد أبو علي الرفا الهروي
٢٠٣	حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران
١٥٥	حسن بن موسى الأشيب
١٩٧	حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
٢٣٧	حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمْرِيُّ
٤٦	حفص بن عمر بن الحارث بن سخيرة
١٣٨	حفص بن غياث
١٨٣	حَكِيمِ بْنِ عَمِيرِ أَبِي عَمِيرِ شَامِي
١٨٨	حكيم بن معاوية بن حيدة
١١٣	حماد بن زيد أبو إسماعيل الأزرق الجهضمي
٦٨	حماد بن سلمة بن دينار
٦٠	حمد بن علي بن ربيعة
٢٢٦	حُمَيْدِ بْنِ أَبِي حَمِيدِ الطَّوِيلِ البَصْرِيِّ
٢٤٦	حميد بن مسعدة الباهلي
٦٩	حوثره بن أشرس العدوي
١٧٥	خالد بن الحارث بن عبيد بن سفيان
١٨٣	رَاشِدُ بْنُ سَعْدِ المَقْرِيِّ
١٠٩	رجاء بن ربيعة الزبيدي
٢٣٤	رَوْحُ بْنُ عَبَّادَةَ بْنِ العَلَاءِ بْنِ حَسَانِ القَيْسِيِّ
١٦١	زاهر بن طاهر الشحامي
١٧٩	زُهَيْرُ أَبُو خَيْثَمَةَ بْنِ حَرْبِ النَّسَائِيِّ
١٨٠	زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل بن
٢٤٩	زياد بن أيوب أبو هشام الطوسي
٢١٢	زينب بنت أبي سلمة المخزومية
٦٦	سالم بن أبي الجعد
٤٧	سعيد بن أبي سعيد كيسان
١٦٥	سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ
١٤١	سعيد بن عبد الرحمن المخزومي

١٥٥	سعيد بن محمد الوراق
٢١٠	سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان الأموي
٧١	سفيان بن سعيد الثوري
٢٣٥	سُفْيَانُ بن عَيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي
١٥٠	سفيان بن وكيع بن الجراح
٢٤٠	سكن بن نافع الباهلي
١٣٦	سَلْمَى أم رافع
١٥٩	سليمان بن بلال
١١٨	سليمان بن حرب
٩٦	سُلَيْمَانَ بنِ صُرْدٍ أبو مطرف
٢٠٩	سليمان بن عتيق ويقال بن عتيك
٧٥	سليمان بن موسى الأموي
٢٣٩	سويد بن نصر بن سويد المروزي
٩٦	شريك بن عبدالله النخعي
٦٨	شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي
٢٠٦	شعيب بن محمد بن عمرو بن العاص
٢٢٧	شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي
٢٤٠	صالح بن أبي الأخضر
١٥٩	صالح بن جعفر بن محمد بن بن ميسرة
١٩٧	صَفْوَانَ بنِ سُلَيْمٍ
١٠٨	طاوس بن كيسان الهمداني الخولاني
١٤٠	عاصم بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري
١١٢	عامر بن شراحيل
١٦٧	عباد بن عباد بن صفرة الأزدي
١٩٨	عباس بن عبد العظيم أبي راشد العنبري
٢٦٩	عبد الأعلى بن عبد الأعلى أبو همام الشامي
١٨٣	عَبْدُ الأَعْلَى بنِ عَدِيٍّ البهراني
١٩٥	عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم

٧٤	عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون
١٣٦	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن عبد الله بن أَبِي رَافِعٍ
١٧٠	عبد الرحمن بن يونس أبو مسلم المستملي
١٩٨	عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري
٩٤	عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري
١٣٦	عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري
٩٤	عبد العزيز بن أبي ثابت عبد الرحمن بن عوف
١٥٩	عبد العزيز بن محمد بن أبي عبيد الدراوردي
٦٩	عبد الله بن أحمد بن حنبل
٩٤	عبد الله بن أحمد بن موسى عبدان الأهوازي
١٩٣	عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني
٤٢	عبد الله بن الزبير
٢٣٩	عبد الله بن المبارك المروزي
٨٧	عبد الله بن المثنى بن عبد الله مالك
١٦٨	عبد الله بن جرير بن جبلة بن أبي رواد
١٣٤	عبد الله بن داود الواسطي
٢٤٤	عبد الله بن دينار العدوي
٤٧	عبد الله بن رافع بن خديج الأوسي
٢٥٤	عبد الله بن زيد بن عمرو
٢٦٤	عَبْدُ اللَّهِ بن صَالِحٍ
٢٠٥	عبد الله بن عامر الأسلمي المدني
٧٩	عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي
٧٥	عبد الله بن عثمان بن جبلة
٧٩	عبد الله بن عمرو بن عَوْفِ الْمُزَنِيِّ
٥٥	عبد الله بن محمد الأزدي
١٧٨	عَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّدِ بنِ نُفَيْلٍ
٢٠٣	عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري
١٨٦	عَبْدُ اللَّهِ بنِ مَسْلَمَةَ بنِ قَعْنَبٍ

٢٣٧	عبد الله بن نُجَيجِ الحضرمي
٢٠٣	عبد الله بن وهب المصري
٢٧٢	عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي
١٦١	عبد المعز بن محمد الهروي
٢٠٩	عبد الملك بن عبد العزيز بن حريج
٨٣	عبد الملك بن إبراهيم الجدي
١٧٩	عبد الملك بن أبي سليمان العزمي
١٤٦	عبد الملك بن عمرو القيسي
١٢٠	عبد الوارث بن سعيد التنوري
٩٤	عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث
٢١٠	عبد بن سليمان أبو محمد الكلابي
٢٧٠	عبيد الله بن رفاعة بن رافع
١٦٩	محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي
٨٦	عبيد الله بن معاذ العنبري
٧٤	عتبة بن أبي حكيم
١٨٣	عُتْبَةَ بن عُبَيْدِ السُّلَمِيِّ
٩٤	عثمان بن أبي شيبة أبو الحسن العبسي
٢٦٢	عُثْمَانُ بن عُمَرَ بن موسى التيمي القاضي
٤١	عروة بن الزبير بن العوام
١٩٨	عَطَاءُ ابنِ يَسَارٍ
٧٥	عطاء بن أبي رباح
٦٥	عفان بن مسلم الصفار
٢٦٥	عُقَيْلُ بن يَحْيَى الجعدي
١٦٧	علي بن حجر السعدي المروزي
١٣٠	علي بن حرب أبو الحسن
١٤٠	علي بن داود أبو المتوكل الناجي
١٦٥	علي بن زيد بن جدعان
١٤٤	علي بن عبد العزيز أبو الحسن البغوي

١٥٥	علي بن عبد الله بن علي من بني عبد شمس
٦٨	علي بن عيسى بن إبراهيم الخيري
٢٥٢	علي بن محمد علي بن العقيلي
٢١٩	علي بن محمد علي بن بن أبي طالب الهاشمي
٢٣٧	علي بن مدرك أبو مدرك النخعي
١٦٧	علي بن مسهر قرشي
٩٦	عمار بن مطر الرهاوي
٢٣٣	عمارة بن عبد الله بن طعمة
١٥٨	عمر بن أبي كنانة
١٥٩	عمر بن الحكم بن ثوبان بن فطيون
١٦٢	عمر بن سهل المازني
١٨٢	عمر بن عبد العزيز بن قتادة
١٦٨	عمران القطان ابو العوام
١٢٠	عمران بن موسى القزاز
٢٥٢	عمرو الهمداني أبو إسحاق السبيعي
٢٣٧	عمرو بن جرير البجلي عن خالد
٩٣	عمرو بن دينار المكي الجمحي
٢٠٥	عمرو بن شعيب السهمي
١٤٧	عمرو بن عبدالله الهمداني
٧٦	عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب
١٧٠	عمرو بن علي بن بحر بن كنيز
٢٤٦	عَمْرُو بن عَوْنِ الوَاسِطِي بن أوس أبو عثمان
١٦٨	عمرو بن مرزوق الباهلي
١٥٥	عمير بن تميم بن يرم التغلي
٢٠٤	عَنْبَسَةُ بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي
٢٥٢	عوف بن مالك بن نضلة الجشمي
١٣٦	فضيل بن حسين أبو كامل الجحدري
١٤٦	فضيل بن مرزوق الرؤاسي

٤٥	قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي
٨٩	قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَمِيلِ الثَّقَفِيِّ
٧٩	كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المرزبي
٢٠٣	كثير بن عبيد المقتني الحمصي
٥٩	كريب بن أبي مسلم القرشي الهاشمي
٢٤٩	مؤمل بن هشام اليشكري
١٨٢	مالك بن اسماعيل بن درهم
٤١	مالك بن أنس بن مالك
٢٦٤	مُبَشَّرُ الْحَلْبِيِّ
١٤١	محاضر بن المورع الهمداني اليامي
١٨٧	محمد ابن بشار بن عثمان بن كيسان
٢٦٤	مُحَمَّدُ أَبُو غَسَّانَ بْنِ مَطْرَفِ
١٧٩	مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفِ الْبَغْدَادِيِّ
١٥٠	محمد بن أحمد بن عبد الرحمن اليقطيبي
٢٦٠	محمد بن أحمد بن عبد الله بن النسوي
٥٤	محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي
١٥٣	محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي
٤٩	محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهرا
٢٦٩	محمد بن إسحاق بن يسار
١٩٥	محمد بن إسماعيل بن أبي فديك الديلي
١٦٢	محمد بن الحسين النيسابوري الوراق
٦٨	محمد بن العلاء الهمداني
٦٠	محمد بن العلاء بن كريب
٢١٧	محمد بن الفضل بن خزيمه
١٤٤	محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق
٥١	محمد بن المثني بن عبيد بن قيس بن دينار
٨٧	محمد بن الهيثم أبو الأحوص
١٦٩	محمد بن بشار بن عثمان العيدي بندار

٢٠٣	محمد بن حرب الأبرش شامي
١٥٨	محمد بن حسن العسكري
١٥٣	محمد بن خزيمه
١٦٢	محمد بن سعد بن منيع البصري
٢٦٨	محمد بن سوّار الأزدي
٧٤	محمد بن شعيب بن شابور الدمشقي
٩٢	محمد بن شهاب الزهري
١٧٥	محمد بن عبد الأعلى الصنعائي
٢٣٤	مُحمَّد بن عبد الرحمن العَدَنِيّ
١٤٤	محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير العدوي
١١٦	محمد بن عبد الله الضبي النيسابوري
٦٢	محمد بن عبد الملك
٢٦٠	محمد بن عبد ربه بن سليمان بن تميلة مروزي
٢٣٥	مُحمَّد بن عَلِيّ بن الحنفية
١٥٨	محمد بن عمر الواقدي
٨١	محمد بن عيسى العطار
١٢٨	محمد بن فضيل بن غزوان
٢١٤	محمد بن كثير محمد بن كثير العبدي البصري
١٥٩	محمد بن كعب القرظي
٢٠١	محمد بن مسلم بين شهاب الزهري
٢٦٤	مُحمَّد بن مِهْرَانَ البَرَّاز الرَّاظِي
١٨٩	محمد بن هشام بن عروة بن الأسدي
٥٤	محمد بن يعقوب الأصم
٤٤	محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب الزبيري
١٨٨	محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل
٦٠	محمد بن يوسف أبو أحمد البخاري
٤٩	مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري
٨٧	معاذ بن المثني بن معاذ بن معاذ العنبري

٥٥	معمر بن راشد الأزدي البصري
٦٩	موسى بن إسماعيل
١٩٧	مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي عِيَاشِ الْقُرَشِيِّ
٢٤٢	نَافِعِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ
٢٣٧	نُجَيْيَ الْحَضْرَمِيِّ الْكُوفِيِّ
١٥٣	هشام بن أبي عبد الله الدستوائي
٢١١	هشام بن حسان الأزدي
٢٣٨	هشام بن عبد الملك الباهلي الطيالسي
٤١	هشام بن عروة بن الزبير
٦٢	هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة السلمي
١٦٣	هشام بن محمد بن السائب الرافضي
١٧٢	هشيم بن بشير السلمي الواسطي
٢٤١	هلال بن العلاء بن هلال
١٩٨	همام بن منبه من أبناء فارس
١٣٩	هناد بن السري بن مصعب التميمي
٢٢٧	واصل بن حيان الأحذب الأسدي
١٠٩	وكيع بن الجراح بن مليح
١١٥	وهب بن جرير بن حازم الأزدي
٢٤٢	وهيب بن خالد البصري
٥٤	يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى
١١٥	يحيى بن أبي سلمة بن سليمان الجعفي
١٦٢	يحيى بن أبي كثير اليمامي
١٨٧	يحيى بن سعيد أبو سعيد القطان البصري
١٦٠	يحيى بن سعيد بن فروخ
١١٣	يحيى بن عتيق
١٥٨	يحيى بن عمر بن أبي كنانة
٤١	يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن
٥٥	يزيد بن أبي حبيب

١٥٤	يزيد بن زريع بن يزيد العسبي
٨١	يزيد بن هارون بن زاذان السلمي
٢١٨	يعقوب بن إبراهيم الدورقي
٢٠٣	يونس بن عبد الأعلى الصدي
٢٦٣	يونس بن يزيد بن أبي النجاد

المصادر والمراجع

- أجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم المؤلف: صديق بن حسن القنوجي: دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٩٧٨ المحقق: عبد الجبار زكار
- الأحاديث المختارة ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، ١٤١٠ ، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الملك بن عبد الله بن دهبش)
- أحكام العيدين المؤلف: جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي أبو بكر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم
- أحكام القرآن المؤلف: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، الناشر: دار الكتب العلمية
- الإحكام في أصول الأحكام المؤلف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد : دار الحديث القاهرة، ١٤٠٤، الطبعة: الأولى
- الإحكام في أصول الأحكام المؤلف: علي بن محمد الآمدي أبو الحسن: دار الكتاب العربي
- أحوال الرجال(المؤلف: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني أبو إسحاق ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥ ، الطبعة: الأولى، المحقق: صبحي البدري السامرائي)
- أخبار المصنفين المؤلف: الحسن بن عبد الله العسكري أبو أحمد، الناشر: عالم الكتب بيروت
- أخبار النحويين المؤلف: عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم، الناشر: دار الصحابة للتراث
- أخبار مكة في قدم الدهر وحديثه المؤلف: محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله
- اختلاف الحديث المؤلف: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية
- اختلاف العلماء المؤلف: محمد بن نصر المروزي أبو عبد الله، الناشر: عالم الكتب بيروت، ١٤٠٦، الطبعة: الثانية المحقق: صبحي السامرائي
- الأدب المفرد المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار البشائر الإسلامية
- الأربعين في دلائل التوحيد المؤلف: عبد الله بن محمد بن علي بن محمد الهروي أبو إسماعيل، المدينة المنورة ، ١٤٠٤ ، الطبعة: الأولى المحقق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث : الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى
- أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه (في جامعه الصحيح)
- الأسامي والكنى المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، الناشر: مكتبة دار الأقصى الكويت
- ١٤٠٦ - ١٩٨٥ الطبعة: الأولى المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، المؤلف: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، دار الجليل، بيروت،
- ١٤١٢ ، الطبعة: الأولى، المحقق: علي محمد الجاوي
- إسعاف المبطل برجال الموطأ ، عبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى ، مصر، ١٣٨٩ - ١٩٦٩)

- أسماء من يعرف بكنيته المؤلف: محمد بن الحسين أبو الفتح الأزدي الموصليا لناشر: الدار السلفية
الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار
الجيل، بيروت، ١٤١٢ - ١٩٩٢، الطبعة: الأولى، المحقق: علي محمد الجاوي)
- الأصل المعروف بالمبسوط المؤلف: محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني أبو عبد الله، الناشر: إدارة
القرآن والعلوم الإسلامية، كراتش يعدد الأجزاء: ٥، المحقق: أبو الوفا الأفغاني
- إصلاح غلط الخدثين المؤلف: حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي الناشر: دار المأمون للتراث
الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث: أحمد بن الحسين البيهقي:
دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠١ الطبعة: الأولى المحقق: أحمد عصام الكاتب
- الاعتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط، لإبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، الناشر: الوكالة العربية،
الزرقاء، المحقق: علي حسن علي عبد الحميد
- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال، محمد بن علي أبو المحاسن الحسيني
الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكن المؤلف: علي بن هبة الله بن أبي
نصر بن ماکولا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١، الطبعة: الأولى
- الألفاظ المختلفة في المعاني المؤلف: محمد بن عبد الملك بن مالك الطائي الجبالي أبو عبد الله
الأم (المؤلف: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، دار المعرفة بيروت، ١٣٩٣، الطبعة: الثانية
أمثال الحديث المروية عن النبي ﷺ المؤلف: أبو الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي
الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف المؤلف: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري أبو بكر،
الناشر: دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥، الطبعة: الأولى، المحقق: د. صغير حنيف
- الأولياء لعبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا القرشي أبو بكر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية،
بيروت، ١٤١٣، الطبعة: الأولى المحقق: محمد السعيد بن بسيوي زغلول
- الإيثار بمعرفة رواة الآثار المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر: دار الكتب العلمية
الإيمان المؤلف: محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦
- الإيمان المؤلف: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، الناشر: الدار السلفية، الكويت
- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، الناشر: دار
الراية، الرياض، ١٩٨٩، الطبعة: الأولى الأجزاء: ١، المحقق: د. أبو أسامة وصي الله عباس
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي أبو الوليد
البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف المؤلف: إبراهيم بن محمد الحسيني
بيروت، ١٣٥٧ - ١٩٣٨، المحقق: أحمد محمد شاكر

- تاريخ ابن معين (رواية الدوري) المؤلف: يحيى بن معين أبو زكريا، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ١٣٩٩ - ١٩٧٩، الطبعة: ١، المحقق: د. محمد نور سيف
- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) المؤلف: يحيى بن معين أبو زكريا، الناشر: دار المأمون للتراث
- تاريخ أسماء الثقات (المؤلف: عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى، المحقق: صبحي السامرائي)
- تاريخ الأمم والملوك، المؤلف: محمد بن جرير الطبري أبو جعفر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧، الطبعة: الأولى)
- التاريخ الصغير (الأوسط)، محمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار الوعي، مكتبة دار التراث، حلب، القاهرة، ١٣٩٧ - ١٩٧٧، الطبعة: الأولى، المحقق: محمود إبراهيم زايد
- التاريخ الكبير محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي، دار الفكر، المحقق هاشم الندوي
- تاريخ بغداد (أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت)
- تاريخ جرجان (المؤلف: حمزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ١٤٠١ - ١٩٨١، الطبعة: الثالثة، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان
- تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان بن زبر الربعي، الناشر: دار العاصمة، الرياض، ١٤١٠، الطبعة: الأولى، المحقق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد)
- تاريخ واسط المؤلف: أسلم بن سهل الرزاز الواسطي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦
- تأويل مختلف الحديث (المؤلف: عبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، الناشر: دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣ - ١٩٧٢، المحقق: محمد زهري النجار
- التبيين لأسماء المدلسين (المؤلف: إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي، مؤسسة الريان بيروت، ١٤١٤ - ١٩٩٤، الطبعة: الأولى، المحقق: محمد إبراهيم داود الموصلي)
- التحبير في المعجم الكبير لعبدالكريم بن محمد بن منصور السمعاني، المحقق: منيرة ناجي سالم
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، المؤلف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبارك فوري أبو العلاء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت)
- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم الكردي، الناشر: مكتبة الرشيد، الرياض، ١٩٩٩، الطبعة: ١
- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب: لإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء
- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج المؤلف: عمر بن علي بن أحمد الوادياشي الأندلسي، الناشر: دار حراء
- التحقيق في أحاديث الخلاف المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج

- التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار المؤلف: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الخنبلي، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق، ١٣٩٩، الطبعة: الأولى
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف
- التدوين في أخبار قزوين (المؤلف: عبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٩٨٧، المحقق: عزيز الله العطاردي
- تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان) محمد بن طاهر بن القيسراني ، دار الصميعة- لرياض ، ١٤١٥ ، الطبعة: الأولى ، تحقيق حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي
- تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان) المؤلف: محمد بن طاهر بن القيسراني
- تذكرة المؤتسي فيمن حدث ونسي لعبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي أبو الفضل
- التراجم الساقطة من الكامل في معرفة ضعفاء الحديثن وعلل الحديث المؤلف: عبدالله بن عدى بن عبدالله بن محمد بن المبارك أبو أحمد الجرجاني ، الناشر: مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، ١٩٩٣
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف المؤلف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤١٧، الطبعة: الأولى المحقق: إبراهيم شمس الدين
- تركة النبي ﷺ والسبل التي وجهها فيها المؤلف: حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن زيد البغدادي أبو إسماعيل، الطبعة: الأولى عدد الأجزاء : ١، المحقق: د. أكرم ضياء العمري
- تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما ا: محمد بن عبد الله ب النيسابوري
- الحاكم : مؤسسة الكتب الثقافية ، دار الجنان ، بيروت ، ١٤٠٧ ، الطبعة: الأولى، المحقق: كمال يوسف الحوت
- تصحيفات الحديث المؤلف: الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري أبو أحمد، الناشر: المطبعة العربية الحديثة، القاهرة ، ١٤٠٢ ، الطبعة: ١ المحقق: محمود أحمد ميرة
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار الكتاب العربي ، بيروت، الطبعة: ١، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق
- التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح ، مؤلفه : سليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي ، دار ا دار اللواء للنشر والتوزيع ، لرياض، ١٤٠٦ ، الطبعة: الأولى : المحقق: أبو لبابة
- التعريفات المؤلف: علي بن محمد بن علي الجرجاني، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت ، ١٤٠٥
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، الناشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار ، بيروت ، عمان الأردن ، ١٤٠٥ ، الطبعة: الأولى، المحقق: سعيد القرقي
- تفسير القرآن العظيم ، المؤلف: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ، ا: دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١

- تقريب التهذيب (المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني : دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الأولى، المحقق: محمد عوامة
- التقيد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، المؤلف: محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤٠٨، الطبعة: الأولى، المحقق: كمال يوسف الحوت)
- تكملة الإكمال المؤلف: محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر، الناشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة ، ١٤١٠، الطبعة: ١، المحقق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي
- تلخيص الخبر في أحاديث الرافعي الكبير، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، المدينة المنورة ، ١٣٨٤ - ١٩٦٤، المحقق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧، المحقق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد البكري التمييز ، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أبو الحسين، الناشر: مكتبة الكوثر، السعودية ، ١٤١٠، الطبعة: الثالثة المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي
- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩ - ١٩٦٩
- تهذيب التهذيب (المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي وفاة المؤلف: ٨٥٢، الناشر: دار الفكر ، بيروت، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ ، الطبعة: الأولى)
- تهذيب الكمال (المؤلف: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزني، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، الطبعة: الأولى، المحقق: د. بشار عواد معروف
- الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، دار الفكر، ١٣٩٥ - ١٩٧٥، الطبعة: الأولى ،، المحقق: السيد شرف الدين أحمد
- الجامع ، لمعمر بن راشد الأزدي، المكتب الإسلامي، بيروت ، ١٤٠٣ ، الطبعة: الثانية ، المحقق: حبيب الأعظمي (منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعاني ج ١٠)
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، الناشر: دار الفكر، بيروت ، (١٤٠٥
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، المؤلف: أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد العلاهي: عالم الكتب، بيروت ، ١٤٠٧ - ١٩٨٦، الطبعة: الثانية، المحقق: حمدي عبدالمجيد السلفي
- الجامع الصحيح المختصر المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير اليمامة ، بيروت ، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة: ٣، المحقق: د. مصطفى ديب البغا

- الجامع الصحيح سنن الترمذي ، لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون
- الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب للربيع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري، الناشر: دار الحكمة ، مكتبة الاستقامة ، بيروت ، سلطنة عمان ، ١٤١٥ ، الطبعة: ١ ، المحقق: محمد عاشور
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم المؤلف: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي وفاة المؤلف: ٧٥٠ ، الناشر: دار المعرفة، بيروت ، ١٤٠٨ ، الطبعة: ١
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر الجرح والتعديل (عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٩٥٢ ، الطبعة: الأولى
- جزء فيه ذكر أبي القاسم سليمان بن أحمد ليحيى بن عبد الوهاب بن منده أبو زكريا الأصبهاني الجهاد ، لأحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك أبو بكر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم
- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود المؤلف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥ - ١٩٩٥ ، الطبعة: ٢
- حاشية السندي على النسائي المؤلف: نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب - ١٩٨٦ ، الطبعة: الثانية عدد الأجزاء : ٨ ، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة
- الحجة على أهل المدينة ، المؤلف: محمد بن الحسن الشيباني أبو عبد الله، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣ ، الطبعة: الثالثة، المحقق: مهدي حسن الكيلاني القادري
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، دار الكتاب العربي، بيروت ، ١٤٠٥ ، الطبعة: الرابعة)
- خصائص مسند الإمام أحمد المؤلف: محمد بن عمر بن أحمد المدني أبو موسى للناشر: مكتبة التوبة
- خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي المؤلف: عمر بن علي بن الملقن الأنصاري الدراية في تخريج أحاديث الهداية : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل، الناشر: دار المعرفة، بيروت ، المحقق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني
- الدعاء المؤلف: أبي عبد الرحمن محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، الناشر: مكتبة الرشيد
- الديباج على صحيح مسلم : عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، الناشر: دار ابن عفان، الخبر-السعودية ، ١٤١٦ - ١٩٩٦ ، المحقق: أبو إسحاق الحويني الأثري
- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم : لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني: مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت، ١٩٨٥ ، الطبعة: الأولى، المحقق: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت

- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، المحقق: محمد شكور أمير الميادين
- ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث، لعمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد، الناشر: أضواء السلف، الرياض، ١٩٩٩، الطبعة: الأولى، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري
- ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد لمحمد بن أحمد الفاسي المكي أبو الطيب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠، الطبعة: الأولى، المحقق: كمال يوسف الحوت
- ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم المؤلف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد الكتاني أبو محمد، الناشر: دار العاصمة، الرياض، ١٤٠٩، الطبعة: الأولى عدد الأجزاء: ١، المحقق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد
- ذيل تذكرة الحفاظ المؤلف: أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، المحقق: حسام الدين القدسي
- ذيل ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم المؤلف: هبة الله بن أحمد بن محمد بن هبة الله بن الأكفاني رجال صحيح مسلم، أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني أبو بكر، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الله الليثي
- الرسالة، محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، القاهرة، ١٩٣٩، المحقق: أحمد محمد شاكر
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، محمد بن جعفر الكتاني، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الرابعة المحقق: محمد المنتصر محمد الزمزي الكتاني
- رسالة في الجرح والتعديل المؤلف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد، الناشر: مكتبة دار الأقصى، الكويت، ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني
- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، لأبي عبد الله محمد بن أحمد قايماز، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٩٩٢، الطبعة: الأولى، المحقق: محمد إبراهيم الموصلي
- الروض الداني (المعجم الصغير) المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني الرياض، ١٤١٥، الطبعة: ١، المحقق: نظر محمد الفاريابي
- الزهد الكبير المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٩٩٦، الطبعة: الثالثة، المحقق: الشيخ عامر أحمد حيدر
- الزهد المؤلف: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني أبو بكر، الناشر: دار الريان للتراث، القاهرة
- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديله، لأحمد بن حنبل: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٤، الطبعة: الأولى، المحقق: د. زياد محمد منصور
- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى، المحقق: د. موفق بن عبد الله

- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي المؤلف علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني الناشر: مكتبة المعارف سلسلة الذهب فيما رواه الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلان ، المحقق: د. عبد المعطي أمين قلعه جي
- السنة ، لعبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، الناشر: دار ابن القيم الدمام، ١٤٠٦، الطبعة: الأولى المحقق: د. محمد سعيد سالم القحطاني
- السنة محمد بن نصر بن الحجاج المروزي أبو عبد الله، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت، ١٤٠٨، الطبعة: الأولى المحقق: سالم أحمد السلفي
- السنة ، لعمر بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت ، ١٤٠٠ السنن : أبو عثمان سعيد بن منصور الخراساني، الناشر: الدار السلفية ، الهند ، ١٩٨٢ سنن ابن ماجه المؤلف: محمد بن يزيد القزويني: دار الفكر بيروت، المحقق: فؤاد عبد الباقي سنن أبي داود ، لسليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني ، دار الفكر ، المحقق: محمد محيي الدين السنن الأبين والمورد الأيمن في المحاكمة بين الإمامين في السنن ، محمد بن عمر بن محمد بن عمر رشيد الفهري أبو عبد الله، الناشر: مكتبة الغرياء الأثرية ، المدينة المنورة ، ١٤١٧، الطبعة: الأولى سنن البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، ١٤١٤ - ١٩٩٤ تحقيق محمد عبد القادر عطا
- سنن البيهقي الكبرى المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، الناشر: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ، ١٤١٤ - ١٩٩٤، المحقق: محمد عبد القادر عطا
- سنن الدارقطني المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، الناشر: دار المعرفة ، بيروت سنن الدارمي ، لعبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي: دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٧، الطبعة: الأولى، المحقق: فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي
- السنن الصغرى المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر، الناشر: مكتبة الدار السنن الكبرى أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي : دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١١ - ١٩٩١، الطبعة: الأولى عدد الأجزاء : ٦، المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي السنن المأثورة ، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، الناشر: دار المعرفة ، بيروت، ١٤٠٦، الطبعة: الأولى عدد الأجزاء : ١، المحقق: د. عبد المعطي أمين قلعه جي
- السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها ، لأبي عمرو عثمان بن سعيد المقرئ الداني سنن سعيد بن منصور المؤلف: سعيد بن منصور، الناشر: دار العصيمي، الرياض ، ١٤١٤ سير أعلام النبلاء (محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٣، الطبعة: التاسعة، المحقق: شعيب الأرنؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي

- السيرة النبوية لابن هشام المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد
 شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة المؤلف: هبة الله بن
 شرح السيوطي على سنن النسائي، المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي،: مكتب المطبوعات
 الإسلامية حلب، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ط: الثانية، المحقق: الشيخ عبدالفتاح أبو غدة
 شرح سنن ابن ماجه المؤلف: السيوطي + عبدالغني + فخر الحسن الدهلوي: كتب خاتمة ، كراتشي
 شرح معاني الآثار(المؤلف: أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالمالك بن سلامة أبو جعفر الطحاوي،
 الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٣٩٩، الطبعة: الأولى، المحقق: محمد زهري النجار)
 شعار أصحاب الحديث المؤلف: محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحاكم أبو أحمد، الناشر: دار
 الخلفاء، الكويت ، المحقق: صبحي السامرائي
 شعب الإيمان(المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت
 صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، مؤسسة
 الرسالة ، بيروت ، ١٤١٤ - ١٩٩٣ ، الطبعة: الثانية ، ، المحقق: شعيب الأرنؤوط
 صحيح ابن خزيمة لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر النيسابوري ، الناشر: المكتب الإسلامي ،
 بيروت ، ١٣٩٠ - ١٩٧٠ ، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي)
 صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، دار إحياء التراث العربي -
 بيروت ، ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي
 صحيح مسلم بشرح النووي المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي الناشر: دار إحياء
 التراث العربي ، بيروت ، ١٣٩٢ ، الطبعة: الطبعة ٢
 صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط المؤلف: عثمان بن عبد
 الرحمن بن عثمان الكردي الشهرزوري أبو عمرو، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت ، ١٤٠٨ ،
 الطبعة: الثانية ، المحقق: موفق عبدالله عبدالقادر
 الضعفاء الصغير (المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، دار الوعي ، حلب ،
 ١٣٩٦ ، الطبعة: الأولى، المحقق: محمود إبراهيم زايد)
 الضعفاء الكبير ، لأبي جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، الناشر: دار المكتبة العلمية، بيروت ،
 ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي
 الضعفاء ، أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني الصوفي، الناشر: دار الثقافة ، الدار البيضاء ،
 ١٤٠٥ - ١٩٨٤ ، الطبعة: الأولى ١ ، المحقق: فاروق حمادة
 الضعفاء وأجوبة الرازي على سؤالات البرذعي لعبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة،
 الناشر: دار الوفاء ، المنصورة، ١٤٠٩ ، الطبعة: الثانية، المحقق: د. سعدي الهاشمي

- الضعفاء والمتروكين ، أحمد بن شعيب النسائي، دار الوعي حلب، ١٣٦٩، الطبعة: الأولى،
المحقق: محمود إبراهيم زايد
- الضعفاء والمتروكين ، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج ، دار الكتب العلمية،
بيروت، ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الله القاضي
- الطبقات ، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الناشر: دار الوعي حلب، ١٣٦٩ -
الطبعة: الأولى المحقق: محمود إبراهيم زايد
- الطبقات (المؤلف: خليفة بن خياط أبو عمر الليثي العصفري، الناشر: دار طيبة، الرياض ، ١٤٠٢ -
١٩٨٢، الطبعة: الثانية، المحقق: د. أكرم ضياء العمري)
- طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث المؤلف: أحمد بن هارون البرديجي أبو
بكر، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق ، ١٤١٠، الطبعة: الأولى عدد ، المحقق: عبده علي كوشك
- طبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل ، دار الكتب العلمية يسروت،
١٤٠٣ الطبعة: الأولى
- الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم) المؤلف: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي
أبو عبد الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤٠٨، الطبعة: الثانية المحقق: زياد منصور
- الطبقات الكبرى المؤلف: محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري الناشر: دار صادر ، بيروت
- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها : عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو محمد الأنصاري،
الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢ - ١٩٩٢، الطبعة: الثانية، المحقق: عبدالغفور البلوشي
- طبقات المدلسين المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: مكتبة المنار
طنطا ١٤١٠ الطبعة: الأولى المحقق: مجدي فتحي السيد
- علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج ، محمد بن أبي الحسين بن أحمد بن الجارود
الجارودي : دار الهجرة الرياض ، ١٩٩١، الطبعة: ١ المحقق: علي بن حسن الأثري
- علل الترمذي الكبير لأبي طالب القاضي، الناشر: عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، بيروت
- علل الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى الترمذي، الناشر: دار إحياء التراث العربي
- علل الحديث المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن بن إدريس بن مهرا ن الرازي أبو محمد، الناشر: دار
المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٥، المحقق: محب الدين الخطيب
- العلل المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المدني، الناشر: المكتب الإسلامي ، بيروت ،
١٩٨٠، الطبعة: ٢، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الكتب العلمية ،
بيروت ، ١٤٠٣، الطبعة: الأولى، المحقق: خليل الميس

- العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، لعلي بن عمر الدارقطني البغدادي، الناشر: دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ ، الطبعة: ١ المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي
- العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني: المكتب الإسلامي ، دار الخاني ، بيروت ، الرياض ، ١٤٠٨ - ١٩٨٨ ، الطبعة: الأولى الأجزاء : ٤ ، المحقق: وصي الله ب عباس
- عمل اليوم والليلة لأحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبد الرحمن، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٦ ، الطبعة: الثانية، المحقق: د. فاروق حمادة
- عون المعبود شرح سنن أبي داود ، محمد شمس الحق العظيم آبادي ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ ، الطبعة: الثانية)
- غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة : خلف بن عبد الملك بن بشكوال : عالم الكتب، بيروت ، ١٤٠٧ ، الطبعة: ١، المحقق: د. عز الدين علي السيد ، محمد كمال الدين عز الدين
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، الناشر: دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩ - ، المحقق: محمد فؤاد عبدالباقي ، محب الدين الخطيب)
- الفتن المؤلف: نعيم بن حماد المروزي أبو عبد الله، الناشر: مكتبة التوحيد ، القاهرة ، ١٤١٢ ، الطبعة: الأولى المحقق: سمير أمين الزهيري
- فضائل الصحابة المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، الناشر: مؤسسة الرسالة
- فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي المؤلف: عبيد بن محمد الإسعدي، الناشر: عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية، بيروت ، ١٤٠٩ ، الطبعة: الأولى، المحقق: صبحي السامرائي
- فضائل المدينة المؤلف: المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي أبو سعيد، الناشر: دار الفكر ، دمشق ، ١٤٠٧ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: محمد مطيع الحافظ ، غزوة بدير
- فضائل بيت المقدس المؤلف: محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي، الناشر: دار الفكر ، سورية ، ١٤٠٥ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: محمد مطيع الحافظ
- فضائل مكة والسكن فيها المؤلف: الحسن بن يسار البصري أبو سعيد، الناشر: مكتبة الفلاح ، الكويت ، ١٤٠٠ ، المحقق: سامي مكي العاني
- فيض القدير شرح الجامع الصغير المناوي ، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٦ ، الطبعة: ١
- القدر وما ورد في ذلك من الآثار ، لعبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، الناشر: دار السلطان
- القراءة خلف الإمام المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤٠٥ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول
- القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد لأحمد بن علي العسقلاني أبو الفضل وفاء المؤلف: ٨٥٢ ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، ١٤٠١ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: مكتبة ابن تيمية

- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، حمد بن أحمد أبو عبدالله الذهبي الدمشقي ، دار القبله للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو ، جدة ، ١٤١٣ - ١٩٩٢ ، طبعة: الأولى ، المحقق: محمد عوامة الكامل في ضعفاء الرجال (المؤلف: عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، الناشر: دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩ - ١٩٨٨، الطبعة: الثالثة، المحقق: يحيى مختار غزاوي
- كتاب المختلطين ، لصالح الدين أبو سعيد خليل كيكلدي بن عبدالله العلائي، الناشر: مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٩٦ ، الطبعة: ١، المحقق: د. رفعت فوزي عبدالمطلب وعلي عبدالباسط مزيد
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، الناشر: مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٠٩ ، الطبعة: الأولى، المحقق: كمال يوسف الحوت)
- الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث : إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي : عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، بيروت ، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ ، الطبعة: الأولى، المحقق: صبحي السامرائي
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس (المؤلف: إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥ ، الطبعة: الرابعة، المحقق: أحمد القلاش
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون المؤلف: مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي الكفاية في علم الرواية المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، الناشر: المكتبة العلمية ، المدينة المنورة عدد ، المحقق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني
- الكنى محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار الفكر بيروت الأجزاء : ١، المحقق: السيد هاشم الندوي
- الكنى والأسماء لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين ، الناشر: الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، ١٤٠٤ ، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري
- الكواكب النيرات ، محمد بن أحمد بن يوسف : دار العلم ، الكويت ، المحقق: حمدي السلفي ، ١٤٠٥ ، لسان الميزان (المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ ، الطبعة: الثالثة، المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند المؤلف والمختلف (الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط) ل محمد بن طاهر بن علي بن القيسراني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤١١ ، الطبعة: الأولى المحقق: كمال يوسف الحوت
- الجتى من السنن* المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ ، الطبعة: الثانية ، المحقق: عبدالفتاح أبو غدة
- الجروحين ، المؤلف: أبو حاتم محمد بن حبان البستي: دار الوعي ، حلب ، المحقق: محمود إبراهيم زايد
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، المؤلف: علي بن أبي بكر الهيثمي: دار الريان للتراث ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، بيروت ، ١٤٠٧

- مجموعة رسائل في علوم الحديث المؤلف: أحمد بن شعيب النسائي أبو عبد الرحمن، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ١٩٨٥ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: جميل علي حسن
- المحلى المؤلف: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، الناشر: دار الآفاق الجديدة
- المدخل إلى السنن الكبرى أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ، الكويت، ١٤٠٤، المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي
- المدخل إلى الصحيح المؤلف: محمد بن عبد الله بن حمدويه الحاكم النيسابوري أبو عبد الله مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤ ، الطبعة: الأولى، المحقق: د. ربيع هادي عمير المدخلي.
- المدونة الكبرى، المؤلف: مالك بن أنس، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى ، المحقق: مساعد بن سليمان الراشد الجميد .
- المراسيل المؤلف: سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨ ، الطبعة: الأولى عدد المحقق: شعيب الأرنؤوط .
- المراسيل المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧ ، الطبعة: الأولى عدد ، المحقق: شكر الله نعمة الله قوجاني .
- المستدرک علی الصحیحین (محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١ - ١٩٩٠ ، الطبعة: الأولى، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا)
- المسند ، عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي ، دار الكتب العلمية ، مكتبة المتنبى ، بيروت ، القاهرة ، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي .
- مسند ابن الجعد المؤلف: علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي، الناشر: مؤسسة نادر مسند أبي داود الطيالسي ، سليمان بن داود أبو داود الطيالسي، دار المعرفة ، بيروت .
- مسند أبي عوانة، أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفرائيني، الناشر: دار المعرفة بيروت ، ١٩٩٨ ، الطبعة: الأولى، المحقق: أيمن بن عارف الدمشقي .
- مسند أبي يعلى (أحمد بن علي بن المثني أبو يعلى الموصلي التميمي ، دار المأمون للتراث، دمشق ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: حسين سليم أسد .
- مسند إسحاق بن راهويه ، لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي، الناشر: مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة ، ١٩٩٥ ، الطبعة: ١، المحقق: د. عبدالغفور عبدالحق حسين بر البلوشي .
- مسند الإمام أبي حنيفة ، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني أبو نعيم، الناشر: مكتبة الكوثر .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، الناشر: مؤسسة قرطبة، مصر .
- مسند الحب بن الحب أسامة بن زيد لعبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي أبو القاسم .
- مسند الروياني ، محمد بن هارون الروياني أبو بكر، الناشر: مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، ١٤١٦ .

- مسند الشافعي محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- مسند الشاميين ، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥ - ١٩٨٤ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي .
- مسند الشهاب ، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٧ - ١٩٨٦ ، الطبعة: ٢ ، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي .
- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٦ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: محمد حسن إسماعيل الشافعي .
- مسند المقلين من الأمراء والسلاطين ، الإمام الحافظ أبي القاسم تمام بن محمد الدمشقي الناشر: دار الصحابة ، مصر ، ١٩٨٩ ، الطبعة: ١ ، المحقق: مجدي فتحي السيد .
- مشاهير علماء الأمصار ، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت ، - ١٩٥٩ ، المحقق: م. فلايشهمر .
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكتاني ، الناشر: دار العربية ، بيروت ، ١٤٠٣ ، الطبعة: الثانية ، المحقق: محمد المتقي الكشناوي .
- المصنف ، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، الناشر: المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣ ، الطبعة: الثانية ، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي .
- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع لعلي بن سلطان محمد الهروي القاري ، الناشر: مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٠٤ ، الطبعة: الرابعة ، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة .
- المختصر من المختصر من مشكل الآثار المؤلف: يوسف بن موسى الحنفي أبو المحاسن ، الناشر: عالم الكتب ، مكتبة المتنبى ، بيروت .
- المعجم الأوسط (المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥ ، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني .
- معجم البلدان ، لياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله دار الفكر ، بيروت .
- المعجم الكبير ، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، ١٤٠٤ - ١٩٨٣ ، الطبعة: الثانية ، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي .
- المعجم في مشتهر أسامي الحديث المؤلف: عبيد الله بن عبد الله بن أحمد الهروي أبو الفضل .
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لعبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي أبو عبيد .
- معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ بن عبد الوهاب ابن منده أبو زكريا .
- معرفة الثقات لأحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي ، الناشر: مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ ، الطبعة: الأولى ، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي .

- معرفة علوم الحديث ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، الطبعة: ٢ ، المحقق: السيد معظم حسين .
- المعين في طبقات محدثين ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، الناشر: دار الفرقان، عمان - الأردن، ١٤٠٤، الطبعة: الأولى ، المحقق: د. همام عبد الرحيم سعيد .
- المغني في الضعفاء ، لشمس الدين محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي، المحقق: نور الدين عتر .
- المقتنى في سرد الكنى (المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، الناشر: مطابع الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة، ١٤٠٨، المحقق: محمد صالح عبد العزيز المراد .
- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد ، المؤلف: برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، الناشر: مكتبة الرشد الرياض ، ١٩٩٠، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الرحمن العثيمين .
- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال المؤلف: يحيى بن معين، الناشر: دار المأمون للتراث ، دمشق ، ١٤٠١، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف .
- من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، الناشر: مكتبة المعارف، ١٤٠٩، الطبعة: الأولى ، المحقق: صبحي البدرى السامرائي .
- من وافق اسمه اسم أبيه المؤلف: محمد بن الحسين الأزدي أبو الفتح، الناشر: دار عمار ، عمان - الأردن ، ١٤١٠، الطبعة: ١، المحقق: علي حسن علي عبد الحميد .
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف المؤلف: محمد بن أبي بكر الحنبلي الدمشقي أبو عبد الله .
- المنتخب من كتاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم المؤلف: الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب الزبيري أبو عبد الله، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٣، الطبعة ١، المحقق: سكينه الشهابي .
- المنتقى من السنن المسندة، المؤلف: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري ، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ١٤٠٨، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الله عمر البارودي .
- منظومة البيهقي - المؤلف: عمر بن محمد بن فتوح البيهقي، الناشر: مركز الخدمات والأبحاث الثقافية المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي المؤلف: محمد بن إبراهيم بن جماعة، الناشر: دار الفكر، دمشق ١٤٠٦، الطبعة: الثانية، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان .
- موضح أوهام الجمع والتفريق المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، الناشر: دار المعرفة .
- موطأ الإمام مالك - لمالك بن أنس الأصمعي: دار إحياء التراث العربي، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ميزان الاعتدال في نقد الرجال لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥، الطبعة: الأولى ، المحقق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود.
- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الناشر: دار إحياء التراث العرب ، بيروت ، المحقق: ضمن كتاب سبل السلام .

- نزهة الألباب في الألقاب ، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، الناشر: مكتبة الرشيد ، الرياض، ١٩٨٩، الطبعة: ١، المحقق: عبد العزيز بن محمد بن صالح السديدي .
- نزهة الحفاظ المؤلف: محمد بن عمر الأصبهاني المديني أبو موسى، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية .
- نصب الراية لأحاديث الهداية، المؤلف: عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، دار الحدي، مصر، ١٣٥٧، المحقق: محمد يوسف البنوري.
- نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول المؤلف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله .
- نوادير الأصول في أحاديث الرسول المؤلف: محمد بن علي بن الحسن أبو عبدالله الحكيم الترمذي .
- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني .
- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد المؤلف: أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي أبو نصر، الناشر: دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٧، الطبعة: الأولى، المحقق: عبد الله الليثي .
- هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩ -، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي .
- الوفيات : لأبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب، الناشر: دار الأفاق الجديدة .

الفهرس الموضوعي

الموضوع	الصفحة
شكر و تقدير	ث
المقدمة	ج
أهمية الموضوع وسبب اختياره :	خ
الدراسات السابقة في الموضوع	خ
مناهج البحث عموماً	خ
منهج الباحثة وطريقة ترتيب عملها	د
منهجي في الحكم على الحديث	ر
منهجي في إيراد الأسانيد	س
منهجي في التراجم الرواة	س
منهجي في التخريج	ش
منهجي في إيراد المتن	ش
الصعوبات التي واجهت الباحثة تمثلت في أمور منها	ط
ترجمة موجزة للحافظ ابن حجر العسقلاني	ق
كِتَابُ الْغُسْلِ	١
بَابُ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ	٢
بَابُ غُسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ	٢٣
بَابُ الْغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ	٣٢
بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا	٤٥
بَابُ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي الْجَنَابَةِ	٦٥
بَابُ مَسْحِ الْيَدِ بِالثَّرَابِ لِيَكُونَ أَتَقَى	٦٧
(بَابُ هَلْ يُدْخَلُ الْجَنَّبُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ)	٦٧
بَابُ تَفْرِيقِ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ	٧٧
بَابُ مَنْ أَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الْغُسْلِ	٨٦
بَابُ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ	٨٨
بَابُ غُسْلِ الْمَذْيِ وَالْوُضُوءِ مِنْهُ	١١٦
بَابُ مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيِّبِ	١١٨

١١٨	بَابُ تَخْلِيلِ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بِشَرَّتِهِ أَفَاضَ عَلَيْهِ
١١٨	بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْحَنَابَةِ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يُعِدْ غَسْلَ
١١٩	(بَابُ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ حَنْبٌ يَخْرُجُ كَمَا هُوَ وَلَا يَتَيَمَّمُ
١٢٠	بَابُ نَفْضِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْغُسْلِ عَنِ الْحَنَابَةِ
١٢٠	بَابُ مَنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْغُسْلِ
١٢١	بَابُ مَنْ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَحَدَهُ فِي الْخُلُوةِ وَمَنْ تَسْتَرَّ فَالتَّسْتُرُّ أَفْضَلُ
١٣٣	بَابُ التَّسْتُرِّ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ
١٣٦	بَابُ إِذَا احْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ
١٥٧	بَابُ عَرَقِ الْحَنْبِ وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْحُسُّ
١٦٦	بَابُ الْحَنْبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَعَيْرِهِ
١٦٨	بَابُ كَيْفُونَةِ الْحَنْبِ فِي الْبَيْتِ إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ
١٨٤	بَابُ نَوْمِ الْحَنْبِ
١٨٤	بَابُ الْحَنْبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ
١٨٦	بَابُ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ
١٨٧	بَابُ غَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ
٢٠٠	حائِمة
٢٠١	كِتَابُ الْحَيْضِ
٢٠٢	بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ
٢١٤	بَابُ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَرَجْلَيْهِ
٢١٤	بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ
٢١٨	(بَابُ مَنْ سَمِيَ النَّفَاسَ حَيْضًا
٢١٨	بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ
٢٣٧	بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمَ
٢٣٧	بَابُ تَقْضِيِ الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ
٢٥٦	بَابُ غَسْلِ دَمِ الْمَحِيضِ
٢٥٦	بَابُ الْإِعْتِكَافِ لِلْمَسْتَحَاضَةِ
٢٨٣	(بَابُ هَلْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي تَوْبِ حَاضَتْ فِيهِ
٢٨٦	بَابُ الطَّيِّبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

٢٨٩	باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض
٣٠٤	بَابِ غَسْلِ الْمَحِيضِ
٣٠٤	بَابِ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ
٣٠٥	بَابِ تَقْضِي الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غَسْلِ الْمَحِيضِ
٣١٥	بَابِ مُخَلِّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلِّقَةٍ
٣١٩	باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة
٣١٩	بَابِ إِقْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ
٣٢٢	بَابِ لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ
٣٢٦	باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين
٣٣٩	بَابِ الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ
٣٤٤	بَابِ عِرْقِ السِّتْحَاضَةِ
٣٥٥	بَابِ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ
٣٥٥	بَابِ إِذَا رَأَتْ الْمُسْتَحَاضَةَ الطُّهْرَ
٣٧٣	بَابِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ وَسِتِّهَا
٣٧٦	الخاتمة
٣٧٧	أهم النتائج التي توصلت لها الباحثة
٣٧٧	التوصيات
٣٧٩	الفهارس
٣٨٠	فهرس الآيات القرآنية الكريمة
٣٨١	فهرس الأحاديث
٣٨٦	فهرس الآثار
٣٨٩	فهرس غريب الحديث و مشكله
٣٩١	فهرس الأشعار
٣٩٢	فهرس الأعلام المترجم لهم
٣٩٢	المصادر والمراجع
٤٢١	ملخص الرسالة باللغة العربية
٤٢٢	ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية